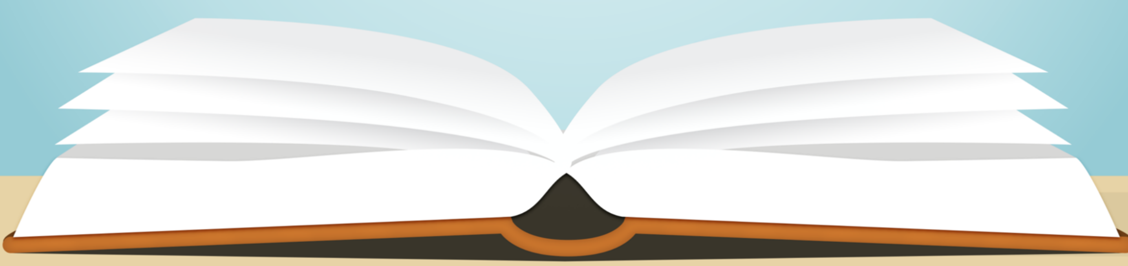
١٧

١٤٣٦ هـ / ٢٠١٥ م

مقررات
الدورة العلمية السابعة عشرة

- آيات الأحكام
- تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد
- مواقع العلوم في مواقع النجوم
- قصب السكر نظم نخبة الفكر
- العقيدة الطحاوية
- منهج السالكين وتوضيح الفقه في الدين



جمعية مركز الإمام الألباني للدراسات والأبحاث

إعداد اللجنة العلمية / فريق المناهج والمقررات

مقررات

الدورة العلمية

السابعة عشرة

جمعية مركز الإمام الألباني للدراسات والأبحاث

-الطبعة الأولى-

١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م

مقررات

الدورة العلمية

السابعة عشرة

آيات الأحكام * تقريب الأسانيد * مواقع العلوم

قصب السكر * العقيدة الطحاوية

منهج السالكين

إعداد

جمعية مركز الإمام الألباني للدراسات والأبحاث

اللجنة العلمية

فريق المناهج والمقررات

بسم الله الرحمن الرحيم

أولاً:

آيات الأحكام

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ لَكُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ ٱسْتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ فَسَوَّىٰهُنَّ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍۚ وَهُوَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ﴾[البقرة:٢٩].

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

﴿قَدۡ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجۡهِكَ فِي ٱلسَّمَآءِۖ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبۡلَةٗ تَرۡضَىٰهَاۚ فَوَلِّ وَجۡهَكَ شَطۡرَ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِۚ وَحَيۡثُ مَا كُنتُمۡ فَوَلُّواْ وُجُوهَكُمۡ شَطۡرَهُۥۗ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ لَيَعۡلَمُونَ أَنَّهُ ٱلۡحَقُّ مِن رَّبِّهِمۡۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا يَعۡمَلُونَ﴾ [البقرة: ١٤٤].

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ ۖ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا ۚ وَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ ٱللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة:١٥٨].

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡقِصَاصُ فِي ٱلۡقَتۡلَىۖ ٱلۡحُرُّ بِٱلۡحُرِّ وَٱلۡعَبۡدُ بِٱلۡعَبۡدِ وَٱلۡأُنثَىٰ بِٱلۡأُنثَىٰۚ فَمَنۡ عُفِيَ لَهُۥ مِنۡ أَخِيهِ شَيۡءٞ فَٱتِّبَاعُۢ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيۡهِ بِإِحۡسَٰنٖۗ ذَٰلِكَ تَخۡفِيفٞ مِّن رَّبِّكُمۡ وَرَحۡمَةٞۗ فَمَنِ ٱعۡتَدَىٰ بَعۡدَ ذَٰلِكَ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٞ . وَلَكُمۡ فِي ٱلۡقِصَاصِ حَيَوٰةٞ يَـٰٓأُوْلِي ٱلۡأَلۡبَٰبِ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ﴾[البقرة:١٧٨-١٧٩].

﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ ۖ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ . فَمَنۢ بَدَّلَهُۥ بَعْدَ مَا سَمِعَهُۥ فَإِنَّمَآ إِثْمُهُۥ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُۥٓ ۚ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ .فَمَنْ خَافَ مِن مُّوصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ ۚ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [البقرة: ١٨٠-١٨٢].

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ . أَيَّامٗا مَّعۡدُودَٰتٖۚ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوۡ عَلَىٰ سَفَرٖ فَعِدَّةٞ مِّنۡ أَيَّامٍ أُخَرَۚ وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدۡيَةٞ طَعَامُ مِسۡكِينٖۖ فَمَن تَطَوَّعَ خَيۡرٗا فَهُوَ خَيۡرٞ لَّهُۥۚ وَأَن تَصُومُواْ خَيۡرٞ لَّكُمۡۖ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ﴾[البقرة:١٨٣-١٨٤].

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

﴿شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِۚ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُۖ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَۗ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا۟ ٱلْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا۟ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾[البقرة: ١٨٥].

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

﴿وَأَتِمُّوا۟ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ ۚ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْىِ ۖ وَلَا تَحْلِقُوا۟ رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْهَدْىُ مَحِلَّهُۥ ۚ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ۚ فَإِذَآ أَمِنتُمْ فَمَن تَمَتَّعَ بِٱلْعُمْرَةِ إِلَى ٱلْحَجِّ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْىِ ۚ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ فِى ٱلْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ ۗ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ۗ ذَٰلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُۥ حَاضِرِى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾ [البقرة:١٩٦].

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

﴿ وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ ۚ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ فِىٓ أَرْحَامِهِنَّ إِن كُنَّ يُؤْمِنَّ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۚ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِى ذَٰلِكَ إِنْ أَرَادُوٓا۟ إِصْلَٰحًا ۚ وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾[البقرة:٢٢٨].

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

﴿ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِۖ فَإِمۡسَاكُۢ بِمَعۡرُوفٍ أَوۡ تَسۡرِيحُۢ بِإِحۡسَٰنٖۗ وَلَا يَحِلُّ لَكُمۡ أَن تَأۡخُذُواْ مِمَّآ ءَاتَيۡتُمُوهُنَّ شَيۡـًٔا إِلَّآ أَن يَخَافَآ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِۖ فَإِنۡ خِفۡتُمۡ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَا فِيمَا ٱفۡتَدَتۡ بِهِۦۗ تِلۡكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعۡتَدُوهَاۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾[البقرة:٢٢٩].

﴿فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعۡدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوۡجًا غَيۡرَهُۥۗ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَآ أَن يَتَرَاجَعَآ إِن ظَنَّآ أَن يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِۗ وَتِلۡكَ حُدُودُ ٱللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوۡمٖ يَعۡلَمُونَ﴾[البقرة: ٢٣٠].

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ وَلَا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللَّهِ هُزُوًا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُم بِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾[البقرة:٢٣١].

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَٰجَهُنَّ إِذَا تَرَٰضَوْا۟ بَيْنَهُم بِٱلْمَعْرُوفِ ۗ ذَٰلِكَ يُوعَظُ بِهِۦ مَن كَانَ مِنكُمْ يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ ۗ ذَٰلِكُمْ أَزْكَىٰ لَكُمْ وَأَطْهَرُ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾[البقرة: ٢٣٢].

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

﴿وَءَاتُواْ ٱلۡيَتَٰمَىٰٓ أَمۡوَٰلَهُمۡۖ وَلَا تَتَبَدَّلُواْ ٱلۡخَبِيثَ بِٱلطَّيِّبِۖ وَلَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَهُمۡ إِلَىٰٓ أَمۡوَٰلِكُمۡۚ إِنَّهُۥ كَانَ حُوبٗا كَبِيرٗا . وَإِنۡ خِفۡتُمۡ أَلَّا تُقۡسِطُواْ فِي ٱلۡيَتَٰمَىٰ فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثۡنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَۖ فَإِنۡ خِفۡتُمۡ أَلَّا تَعۡدِلُواْ فَوَٰحِدَةً أَوۡ مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡۚ ذَٰلِكَ أَدۡنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُواْ﴾ [النساء: ٢-٣].

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

﴿وَءَاتُواْ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحۡلَةٗۚ فَإِن طِبۡنَ لَكُمۡ عَن شَيۡءٖ مِّنۡهُ نَفۡسٗا فَكُلُوهُ هَنِيٓـٔٗا مَّرِيٓـٔٗا . وَلَا تُؤۡتُواْ ٱلسُّفَهَآءَ أَمۡوَٰلَكُمُ ٱلَّتِي جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمۡ قِيَٰمٗا وَٱرۡزُقُوهُمۡ فِيهَا وَٱكۡسُوهُمۡ وَقُولُواْ لَهُمۡ قَوۡلٗا مَّعۡرُوفٗا﴾ [النساء: ٤-٥].

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

﴿وَابْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾[النساء:٦].

﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلۡوَٰلِدَانِ وَٱلۡأَقۡرَبُونَ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلۡوَٰلِدَانِ وَٱلۡأَقۡرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنۡهُ أَوۡ كَثُرَۚ نَصِيبًا مَّفۡرُوضًا . وَإِذَا حَضَرَ ٱلۡقِسۡمَةَ أُوْلُواْ ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينُ فَٱرۡزُقُوهُم مِّنۡهُ وَقُولُواْ لَهُمۡ قَوۡلًا مَّعۡرُوفًا﴾[النساء:٧-٨].

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

﴿وَلْيَخْشَ ٱلَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا۟ مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَٰفًا خَافُوا۟ عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَلْيَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا . إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ نَارًا ۖ وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾[النساء:٩-١٠].

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

﴿ وَلَا تَنكِحُوا۟ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ فَـٰحِشَةً وَمَقْتًا وَسَآءَ سَبِيلًا ﴾[النساء:٢٢].

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

﴿ حُرِّمَتۡ عَلَيۡكُمۡ أُمَّهَٰتُكُمۡ وَبَنَاتُكُمۡ وَأَخَوَٰتُكُمۡ وَعَمَّٰتُكُمۡ وَخَٰلَٰتُكُمۡ وَبَنَاتُ ٱلۡأَخِ وَبَنَاتُ ٱلۡأُخۡتِ وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِيٓ أَرۡضَعۡنَكُمۡ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ وَأُمَّهَٰتُ نِسَآئِكُمۡ وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِي دَخَلۡتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمۡ تَكُونُواْ دَخَلۡتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡكُمۡ وَحَلَٰٓئِلُ أَبۡنَآئِكُمُ ٱلَّذِينَ مِنۡ أَصۡلَٰبِكُمۡ وَأَن تَجۡمَعُواْ بَيۡنَ ٱلۡأُخۡتَيۡنِ إِلَّا مَا قَدۡ سَلَفَۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورٗا رَّحِيمٗا ﴾[النساء:٢٣].

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۖ كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ ۚ وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ أَن تَبْتَغُوا۟ بِأَمْوَٰلِكُم مُّحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ ۚ فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً ۚ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَٰضَيْتُم بِهِۦ مِنۢ بَعْدِ ٱلْفَرِيضَةِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ٢٤].

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَـًٔا ۚ وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَـًٔا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُوا۟ ۚ فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ۖ وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَـٰقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ۖ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا . وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَـٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا﴾[النساء:٩٢-٩٣].

﴿ وَإِذَا ضَرَبۡتُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَلَيۡسَ عَلَيۡكُمۡ جُنَاحٌ أَن تَقۡصُرُواْ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ إِنۡ خِفۡتُمۡ أَن يَفۡتِنَكُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْۚ
إِنَّ ٱلۡكَٰفِرِينَ كَانُواْ لَكُمۡ عَدُوّٗا مُّبِينٗا .وَإِذَا كُنتَ فِيهِمۡ فَأَقَمۡتَ لَهُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَلۡتَقُمۡ طَآئِفَةٞ مِّنۡهُم
مَّعَكَ وَلۡيَأۡخُذُوٓاْ أَسۡلِحَتَهُمۡ فَإِذَا سَجَدُواْ فَلۡيَكُونُواْ مِن وَرَآئِكُمۡ وَلۡتَأۡتِ طَآئِفَةٌ أُخۡرَىٰ
لَمۡ يُصَلُّواْ فَلۡيُصَلُّواْ مَعَكَ وَلۡيَأۡخُذُواْ حِذۡرَهُمۡ وَأَسۡلِحَتَهُمۡۗ وَدَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوۡ تَغۡفُلُونَ عَنۡ
أَسۡلِحَتِكُمۡ وَأَمۡتِعَتِكُمۡ فَيَمِيلُونَ عَلَيۡكُم مَّيۡلَةٗ وَٰحِدَةٗۚ وَلَا جُنَاحَ عَلَيۡكُمۡ إِن كَانَ بِكُمۡ أَذٗى مِّن
مَّطَرٍ أَوۡ كُنتُم مَّرۡضَىٰٓ أَن تَضَعُوٓاْ أَسۡلِحَتَكُمۡۖ وَخُذُواْ حِذۡرَكُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ أَعَدَّ لِلۡكَٰفِرِينَ عَذَابٗا
مُّهِينٗا .فَإِذَا قَضَيۡتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ قِيَٰمٗا وَقُعُودٗا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمۡۚ فَإِذَا ٱطۡمَأۡنَنتُمۡ
فَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَۚ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتۡ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ كِتَٰبٗا مَّوۡقُوتٗا ﴾[النساء:١٠١-١٠٣].

﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ وَٱلدَّمُ وَلَحْمُ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ وَٱلْمُنْخَنِقَةُ وَٱلْمَوْقُوذَةُ وَٱلْمُتَرَدِّيَةُ وَٱلنَّطِيحَةُ وَمَآ أَكَلَ ٱلسَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى ٱلنُّصُبِ وَأَن تَسْتَقْسِمُوا۟ بِٱلْأَزْلَٰمِ ۚ ذَٰلِكُمْ فِسْقٌ ۗ ٱلْيَوْمَ يَئِسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَٱخْشَوْنِ ۚ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا ۚ فَمَنِ ٱضْطُرَّ فِى مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِّإِثْمٍ ۙ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ .يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمْ ۖ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ ۙ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ ٱلْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ ٱللَّهُ ۖ فَكُلُوا۟ مِمَّآ أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَٱذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهِ ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ﴾[المائدة:٣-٤].

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ وَأَيۡدِيَكُمۡ إِلَى ٱلۡمَرَافِقِ وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ وَأَرۡجُلَكُمۡ إِلَى ٱلۡكَعۡبَيۡنِۚ وَإِن كُنتُمۡ جُنُبٗا فَٱطَّهَّرُواْۚ وَإِن كُنتُم مَّرۡضَىٰٓ أَوۡ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوۡ جَآءَ أَحَدٞ مِّنكُم مِّنَ ٱلۡغَآئِطِ أَوۡ لَٰمَسۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمۡ تَجِدُواْ مَآءٗ فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدٗا طَيِّبٗا فَٱمۡسَحُواْ بِوُجُوهِكُمۡ وَأَيۡدِيكُم مِّنۡهُۚ مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجۡعَلَ عَلَيۡكُم مِّنۡ حَرَجٖ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمۡ وَلِيُتِمَّ نِعۡمَتَهُۥ عَلَيۡكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ﴾[المائدة:٦].

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ أَوۡ يُنفَوۡاْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِۚ ذَٰلِكَ لَهُمۡ خِزۡيٞ فِي ٱلدُّنۡيَاۖ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ . إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ مِن قَبۡلِ أَن تَقۡدِرُواْ عَلَيۡهِمۡۖ فَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾[المائدة:٣٣-٣٤].

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِيٓ أَيْمَٰنِكُمْ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَٰنَ ۖ فَكَفَّٰرَتُهُۥٓ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ۖ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ ۚ ذَٰلِكَ كَفَّٰرَةُ أَيْمَٰنِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ ۚ وَٱحْفَظُوٓا۟ أَيْمَٰنَكُمْ ۚ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [المائدة:٨٩].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ وَٱلۡأَنصَابُ وَٱلۡأَزۡلَٰمُ رِجۡسٞ مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَٱجۡتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ . إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيۡطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيۡنَكُمُ ٱلۡعَدَٰوَةَ وَٱلۡبَغۡضَآءَ فِي ٱلۡخَمۡرِ وَٱلۡمَيۡسِرِ وَيَصُدَّكُمۡ عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِۖ فَهَلۡ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾[المائدة: ٩٠-٩١].

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

﴿وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمۡتُم مِّن شَيۡءٖ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِ إِن كُنتُمۡ ءَامَنتُم بِٱللَّهِ وَمَآ أَنزَلۡنَا عَلَىٰ عَبۡدِنَا يَوۡمَ ٱلۡفُرۡقَانِ يَوۡمَ ٱلۡتَقَى ٱلۡجَمۡعَانِۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٌ﴾[الأنفال: ٤١].

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

﴿ ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي فَٱجۡلِدُواْ كُلَّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا مِاْئَةَ جَلۡدَةٖۖ وَلَا تَأۡخُذۡكُم بِهِمَا رَأۡفَةٞ فِي دِينِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۖ وَلۡيَشۡهَدۡ عَذَابَهُمَا طَآئِفَةٞ مِّنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ . ٱلزَّانِي لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوۡ مُشۡرِكَةٗ وَٱلزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَآ إِلَّا زَانٍ أَوۡ مُشۡرِكٞۚ وَحُرِّمَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ﴾[النور: ٢-٣].

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

﴿ وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا۟ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجْلِدُوهُمْ ثَمَٰنِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا۟ لَهُمْ شَهَٰدَةً أَبَدًا ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ . إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ وَأَصْلَحُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ . وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَٰجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَآءُ إِلَّآ أَنفُسُهُمْ فَشَهَٰدَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَٰدَٰتٍۭ بِٱللَّهِ ۙ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴾[النور: ٤-٦].

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

﴿وَالْخَامِسَةُ أَنَّ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِن كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ . وَيَدْرَؤُا عَنْهَا الْعَذَابَ أَن تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ . وَالْخَامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِن كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ .وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ حَكِيمٌ ﴾[النور:٢-١٠].

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا۟ مِنْ أَبْصَـٰرِهِمْ وَيَحْفَظُوا۟ فُرُوجَهُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا يَصْنَعُونَ . وَقُل لِّلْمُؤْمِنَـٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَـٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ۖ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ۖ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَآئِهِنَّ أَوْ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَآئِهِنَّ أَوْ أَبْنَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ أَخَوَٰتِهِنَّ أَوْ نِسَآئِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُهُنَّ أَوِ ٱلتَّـٰبِعِينَ غَيْرِ أُو۟لِى ٱلْإِرْبَةِ مِنَ ٱلرِّجَالِ أَوِ ٱلطِّفْلِ ٱلَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا۟ عَلَىٰ عَوْرَٰتِ ٱلنِّسَآءِ ۖ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ ۚ وَتُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾[النور: ٣٠-٣١].

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

ثانيًا :

تقريب الأسانيد

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

ربِّ تمِّم بخير

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ الأَحْكَامَ لإِمْضَاءِ عِلْمِهِ الْقَدِيمِ، وَأَجْزَلَ الإِنْعَامَ لِشَاكِرِ فَضْلِهِ الْعَمِيمِ، وَأَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَ اللهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ الْبَرُّ الرَّحِيمُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ الْمَبْعُوثُ بِالدِّيْنِ الْقَوِيمِ، الْمَنْعُوتُ بِالْخُلُقِ الْعَظِيمِ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ أَفْضَلَ الصَّلاَةِ وَالتَّسْلِيمِ.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

وَبَعْدُ: فَقَدْ أَرَدْت أَنْ أَجْمَعَ لابْنِي أَبِي زُرْعَةَ مُخْتَصَرًا فِي أَحَادِيثِ الأَحْكَامِ، يَكُونُ مُتَّصِلَ الأَسَانِيدِ بِالأَئِمَّةِ الأَعْلاَمِ؛ فَإِنَّهُ يَقْبُحُ بِطَالِبِ الْحَدِيثِ بَلْ بِطَالِبِ الْعِلْمِ؛ أَنْ لاَ يَحْفَظَ بِإِسْنَادِهِ عِدَّةً مِنْ الأَخْبَارِ، وَيَسْتَغْنِيَ بِهَا عَنْ حَمْلِ الأَسْفَارِ فِي الأَسْفَارِ، وَعَنْ مُرَاجَعَةِ الأُصُولِ عِنْدَ الْمُذَاكَرَةِ وَالإِسْتِحْضَارِ، وَيَتَخَلَّصُ بِهِ مِنْ الْحَرَجِ بِنَقْلِ مَا لَيْسَتْ لَهُ بِهِ رِوَايَةٌ؛ فَإِنَّهُ غَيْرُ سَائِغٍ بِإِجْمَاعِ أَهْلِ الدِّرَايَةِ.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

وَلَمَّا رَأَيْت صُعُوبَةَ حِفْظِ الأَسَانِيدِ فِي هَذِهِ الأَعْصَارِ لِطُولِهَا، وَكَانَ قَصْرُ أَسَانِيدِ الْمُتَقَدِّمِينَ وَسِيلَةً لِتَسْهِيلِهَا، رَأَيْت أَنْ أَجْمَعَ أَحَادِيثَ عَدِيدَةً فِي تَرَاجِمَ مَحْصُورَةٍ. وَتَكُونَ تِلْكَ التَّرَاجِمُ فِيمَا عُدَّ مِنْ أَصَحِّ الأَسَانِيدِ مَذْكُورَةً، إِمَّا مُطْلَقًا عَلَىٰ قَوْلِ مَنْ عَمَّمَهُ، أَوْ مُقَيَّدًا بِصَحَابِيِّ تِلْكَ التَّرْجَمَةِ.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

وَلَفْظُ الْحَدِيثِ الَّذِي أُوْرِدُهُ فِي هَذَا الْمُخْتَصَرِ هُوَ لِمَنْ ذُكِرَ الإِسْنَادُ إِلَيْهِ مِنْ الْمُوَطَّإِ وَمُسْنَدِ أَحْمَدَ، فَإِنْ كَانَ الْحَدِيثُ فِي الصَّحِيحَيْنِ لَمْ أَعْزُهُ لأَحَدٍ، وَكَانَ ذَلِكَ عَلامَةَ كَوْنِهِ مُتَّفَقًا عَلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ فِي أَحَدِهِمَا اقْتَصَرْت عَلَىٰ عَزْوِهِ إِلَيْهِ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ فِي وَاحِدٍ مِن الصَّحِيحَيْنِ عَزَوْته إِلَىٰ مَنْ خَرَّجَهُ مِنْ أَصْحَابِ السُّنَنِ الأَرْبَعَةِ وَغَيْرِهِمْ، مِمَّنْ الْتَزَمَ الصِّحَّةَ كَابْنِ حِبَّانَ وَالْحَاكِمِ.

فَإِنْ كَانَ عِنْدَ مَنْ عَزَوْت الْحَدِيثَ إِلَيْهِ زِيَادَةٌ تَدُلُّ عَلَىٰ حُكْمٍ ذَكَرْتهَا، وَكَذَلِكَ أَذْكُرُ زِيَادَاتٍ أُخَرَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِهِ، فَإِنْ كَانَتْ الزِّيَادَةُ مِنْ حَدِيثِ ذَلِكَ الصَّحَابِيِّ لَمْ أَذْكُرْهُ، بَلْ أَقُولُ: وَلأَبِي دَاوُد أَوْ غَيْرِهِ كَذَا، وَإِنْ كَانَتْ مِنْ غَيْرِ حَدِيثِهِ قُلْت: وَلِفُلاَنٍ مِنْ حَدِيثِ فُلاَنٍ كَذَا.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

وَإِذَا اجْتَمَعَ حَدِيثَانِ، فَأَكْثَرُ فِي تَرْجَمَةٍ وَاحِدَةٍ، كَقَوْلِي: عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ، لَمْ أَذْكُرْهَا فِي الثَّانِي وَمَا بَعْدَهُ، بَلْ أَكْتَفِي بِقَوْلِي: وَعَنْهُ، مَا لَمْ يَحْصُلْ اشْتِبَاهٌ، وَحَيْثُ عَزَوْت الْحَدِيثَ لِمَنْ خَرَّجَهُ، فَإِنَّمَا أُرِيدُ أَصْلَ الْحَدِيثِ لاَ ذَلِكَ اللَّفْظَ، عَلَىٰ قَاعِدَةِ الْمُسْتَخْرَجَاتِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ الْحَدِيثُ إلاَ فِي الْكِتَابِ الَّذِي رَوَيْته مِنْهُ عَزَوْته إِلَيْهِ بَعْدَ تَخْرِيجِهِ، وَإِنْ كَانَ قَدْ عُلِمَ أَنَّهُ فِيهِ؛ لِئَلاَ يَلْبَسَ ذَلِكَ بِمَا فِي الصَّحِيحَيْنِ.

فَمَا كَانَ فِيهِ مِنْ حَدِيثِ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ، وَمِنْ حَدِيثِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَمِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ، وَمِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ: فَأَخْبَرَنِي بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْفَارِقِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقَلاَنِسِيُّ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِمَا قَالاَ: أَخْبَرَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْمَشْهَدِيُّ، وَسِيدَةُ بِنْتُ مُوسَىٰ الْمَارَانِيَّةُ.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

قَالَ يُوسُفُ: أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَكْرِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْمُؤَيَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطُّوسِيُّ (ح)، وَقَالَتْ سِيدَةُ: أَنْبَأَنَا الْمُؤَيَّدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِبَةُ اللهِ بْنُ سَهْلٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا زَاهِرُ بْنُ أَحْمَدَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُصْعَبٍ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَس، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، وَمَالِكٌ: عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَمَالِكٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَنَسٍ، وَمَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

وَمَا كَانَ فِيهِ مِنْ غَيْرِ هَذِهِ التَّرَاجِمِ الأَرْبَعَةِ فَأَخْبَرَنِي بِهِ: مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْخَبَّازِ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ بِدِمَشْقَ فِي الرِّحْلَةِ الْأُولَىٰ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْمُسْلِمُ بْنُ مَكِّيٍّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حَنْبَلُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِبَةُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّيْبَانِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ التَّمِيمِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ أَحْمَدَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَنْبَلٍ: فَمَا كَانَ مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ؛ فَقَالَ أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ،

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

وَمَا كَانَ مِنْ حَدِيثِ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ، فَقَالَ أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، وَمَا كَانَ مِنْ حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ هُوَ ابْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرْنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، وَمَا كَانَ مِنْ حَدِيث عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ فَقَالَ أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللهِ،

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

وَمَا كَانَ مِنْ حَدِيثِ هَمَّام عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فَقَالَ أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّام، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَمَا كَانَ مِنْ حَدِيثِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فَقَالَ أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَمَا كَانَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَلَمَةَ وَحْدَهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَقَالَ أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَىٰ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

وَمَا كَانَ مِنْ حَدِيثِ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ فَقَالَ أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، وَمَا كَانَ مِنْ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللهِ عَنْ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ فَقَالَ أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ هُوَ ابْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ قَالَ: سَمِعْت الْقَاسِمَ يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ. وَلَمْ أُرَتِّبْهُ عَلَىٰ التَّرَاجِمِ، بَلْ عَلَىٰ أَبْوَابِ الْفِقْهِ لِقُرْبِ تَنَاوُلِهِ، وَأَتَيْت فِي آخِرِهِ بِجُمْلَةٍ مِنْ الأَدَبِ وَالاسْتِئْذَانِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَسَمَّيْتُهُ: (تَقْرِيبَ الأَسَانِيدِ وَتَرْتِيبَ الْمَسَانِيدِ).

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

وَاللهِ أَسْأَلُ أَنْ يَنْفَعَ بِهِ مَنْ حَفِظَهُ، أَوْ سَمِعَهُ، أَوْ نَظَرَ فِيهِ، وَأَنْ يُبَلِّغَنَا مِنْ مَزِيدِ فَضْلِهِ مَا نُؤَمِّلُهُ وَنَرْتَجِيهِ؛ إِنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وَبِالإِجَابَةِ جَدِيرٌ. وَرَأَيْت الابْتِدَاءَ بِحَدِيثِ النِّيَّةِ مُسْنَدًا بِسَنَدٍ آخَرَ؛ لِكَوْنِهِ لاَ يَشْتَرِكُ مَعَ تَرْجَمَةِ أَحَادِيثِ عُمَرَ، فَقَدْ رَوَيْنَا عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ قَالَ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يُصَنِّفَ كِتَابًا فَلْيَبْدَأْ بِحَدِيثِ: (الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ).

كِتَابُ الطَّهَارَةِ

١ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمَيْدُومِيُّ، وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّطِيفِ بْنُ عَبْدِ الْمُنْعِمِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَلِيٍّ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَحْمَدَ الْعُمَرِيُّ، وَالْمُبَارَكُ بْنُ الْمَعْطُوشِ، قَالُوا: أَخْبَرَنَا هِبَةُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْبَزَّازُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الشَّافِعِيُّ، قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ رَوْحٍ الْمَدَائِنِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ ربح الْبَزَّازُ قَالاَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ الأَنْصَارِيُّ،

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ عَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ يَقُولُ: سَمِعْت عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ عَلَىٰ الْمِنْبَرِ يَقُولُ: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَىٰ، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَىٰ اللهِ وَإِلَىٰ رَسُولِهِ، فَهِجْرَتُهُ إِلَىٰ اللهِ وَإِلَىٰ رَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَىٰ دُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا، فَهِجْرَتُهُ إِلَىٰ مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ**».

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

بَابُ مَا يُفْسِدُ الْمَاءَ وَمَا لَا يُفْسِدُهُ

٢- عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا تَبُلْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ الَّذِي لَا يَجْرِي، ثُمَّ تَغْتَسِلُ مِنْهُ**».

٣- وَعَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللهِ كَانَ يَقُولُ: (إِنَّ الرِّجَالَ، وَالنِّسَاءَ كَانُوا يَتَوَضَّئُونَ فِي زَمَنِ رَسُولِ اللهِ ﷺ جَمِيعًا) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

بَابُ الْوُضُوءِ

٤ - عَنْ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ، فَلْيَغْسِلْ يَدَهُ قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهَا فِي وَضُوئِهِ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لاَ يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ**».

٥ - وَعَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ فَلاَ يَضَعْ يَدَهُ فِي الْوُضُوءِ حَتَّىٰ يَغْسِلَهَا؛ إِنَّهُ لاَ يَدْرِي أَحَدُكُمْ أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ**»، وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: (ثَلاَثًا). وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: (مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاَثًا).

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

٦- وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَسْتَنْشِقْ بِمَنْخِرَيْهِ مِنْ الْمَاءِ، ثُمَّ لِيَنتَثِرْ**».

٧- وَعَنْ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَجْعَلْ فِي أَنْفِهِ مَاءً، ثُمَّ لِيَنْثُرْ، وَمَنْ اسْتَجْمَرَ فَلْيُوتِرْ**».

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

٨- وَعَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ: أَصْبَحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَدَعَا بِلاَلاً فَقَالَ: «**يَا بِلاَلُ بِمَ سَبَقْتَنِي إِلَىٰ الْجَنَّةِ؟ مَا دَخَلْت الْجَنَّةَ قَطُّ إِلاَّ سَمِعْت خَشْخَشَتَك أَمَامِي، إِنِّي دَخَلْت الْبَارِحَةَ الْجَنَّةَ، فَسَمِعْت خَشْخَشَتَك، فَأَتَيْت عَلَىٰ قَصْرٍ مِنْ ذَهَبٍ مُرْتَفِعٍ مُشَرَّفٍ فَقُلْت: لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ؟ قَالُوا لِرَجُلٍ مِنْ الْعَرَبِ، قُلْت: أَنَا عَرَبِيٌّ لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ؟ قَالُوا: لِرَجُلٍ مِنْ الْمُسْلِمِينَ مِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ، قُلْت: فَأَنَا مُحَمَّدٌ لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ؟ قَالُوا: لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ**»،

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَوْلاَ غَيْرَتُك يَا عُمَرُ لَدَخَلْت الْقَصْرَ**»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! مَا كُنْت لِأَغَارَ عَلَيْك، قَالَ: وَقَالَ لِبِلاَلٍ: «**بِمَ سَبَقْتَنِي إلَىٰ الْجَنَّة**؟...»، قَالَ: مَا أَحْدَثْتُ إلاَ تَوَضَّأَتْ وَصَلَّيْت رَكْعَتَيْنِ، فَقَالَ رَسُول الله ﷺ: «**بِهَذَا**» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ، وَابْنُ حِبَّانَ، وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ، وَقَالَ: صَحِيح عَلَىٰ شَرْط الشَّيْخَيْنِ.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

بَابُ السِّوَاكِ وَخِصَالِ الْفِطْرَةِ

٩- عَنْ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَىٰ أُمَّتِي، أَوْ عَلَىٰ النَّاسِ لأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ**»، زَادَ الْبُخَارِيُّ: «**مَعَ كُلِّ صَلاَةٍ**»، وَقَالَ مُسْلِمٌ: «**عِنْدَ كُلِّ صَلاَةٍ**»، وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ عَلَّقَهَا: «**مَعَ كُلِّ وُضُوءٍ**»، وَأَسْنَدَهَا ابْنُ خُزَيْمَةَ فِي صَحِيحِهِ، وَالْحَاكِمُ وَصَحَّحَهَا.

١٠- وَعَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، وَقَالَ سُفْيَانُ (مَرَّةً) رِوَايَةً: «**خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ: الْخِتَانُ، وَالاسْتِحْدَادُ، وَقَصُّ الشَّارِبِ وَتَقْلِيمُ الأَظَافِرِ وَنَتْفُ الإِبْطِ**»، وَلِمُسْلِمٍ مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ: «**عَشْرٌ مِنَ الْفِطْرَةِ، فزَادَ فِيهَا: السِّوَاكُ، وَإِعْفَاءُ اللِّحْيَةِ، وَاسْتِنْشَاقُ الْمَاءِ، وَغَسْلُ الْبَرَاجِمِ، وَانْتِقَاصُ الْمَاءِ**»، وَلَمْ يَذْكُرْ الْخِتَانَ، وَنَسِيَ مُصْعَبٌ الْعَاشِرَةَ، إِلاَّ أَنْ تَكُونَ الْمَضْمَضَةُ، وَقَدْ ضَعَّفَهُ النَّسَائِيّ.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

ولأَبِـي دَاوُد مِـنْ حَـدِيثِ عَمَّـارِ بْـنِ يَاسِـرٍ: «**إنَّ مِـنْ الْفِطْـرَةِ الْمَضْمَـضَةَ، وَالاسْتِنْشَاقَ**»، قَالَ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ، وَلَـمْ يَذْكُرْ إعْفَاءَ اللِّحْيَةِ، زَادَ: «**وَالْخِتَانُ**»، قَالَ: «**وَالانْتِضَاحُ**»، وَلَمْ يَذْكُرْ انْتِقَاصَ الْمَاءِ، يَعْنِي الاسْتِنْجَاءَ، وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجَهْ بِتَمَامِهِ وَتَكَلَّمَ الْبُخَارِيُّ فِي اتِّصَالِهِ.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

بَابُ الاسْتِجْمَارِ

١١- عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِذَا اسْتَجْمَرَ أَحَدُكُمْ، فَلْيُوتِرْ**»، زَادَ أَبُو دَاوُد، وَابْنُ مَاجَهْ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ: «**مَنْ فَعَلَ فَقَدْ أَحْسَنَ وَمَنْ لاَ فَلاَ حَرَجَ**»، وَأَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَّانَ.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

بَابُ الْغُسْلِ

١٢ - عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: (كُنْت أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ إنَاءٍ وَاحِدٍ فِيهِ قَدْرُ الْفَرَقِ)، لَمْ يَقُلْ الشَّيْخَانِ: (فِيهِ قَدْرُ الْفَرَقِ)، زَادَ الشَّيْخَانِ: (تَخْتَلِفُ أَيْدِينَا فِيهِ مِنْ الْجَنَابَةِ).

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

بَابُ التَّيَمُّمِ

١٣- عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: (خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، حَتَّىٰ إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ، أَوْ بِذَاتِ الْجَيْشِ، انْقَطَعَ عِقْدٌ لِي، فَأَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَىٰ الْتِمَاسِهِ، وَأَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ، وَلَيْسُوا عَلَىٰ مَاءٍ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَأَتَىٰ النَّاسُ أَبَا بَكْرٍ فَقَالُوا: أَلاَ تَرَىٰ مَا صَنَعَتْ عَائِشَةُ؟ أَقَامَتْ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ وَبِالنَّاسِ، وَلَيْسُوا عَلَىٰ مَاءٍ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ وَاضِعٌ رَأْسَهُ عَلَىٰ فَخِذِي؛ قَدْ نَامَ،

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

فَقَالَ حَبَسْتِ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَالنَّاسَ، وَلَيْسُوا عَلَىٰ مَاءٍ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ؟ قَالَتْ: فَعَاتَبَنِي أَبُو بَكْرٍ، وَقَالَ مَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَقُولَ، وَجَعَلَ يَطْعَنُ بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي، فَلاَ يَمْنَعُنِي مِنْ التَّحَرُّكِ إلاَ مَكَانُ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَلَىٰ فَخِذِي، فَنَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّىٰ أَصْبَحَ عَلَىٰ غَيْرِ مَاءٍ، فَأَنْزَلَ اللهُ آيَةَ التَّيَمُّمِ، فَتَيَمَّمُوا، فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ الْحُضَيْرِ -وَهُوَ أَحَدُ النُّقَبَاءِ-: مَا هِيَ بِأَوَّلِ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَبَعَثْنَا الْبَعِيرَ الَّذِي كُنْت عَلَيْهِ، فَوَجَدْنَا الْعِقْدَ تَحْتَهُ).

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

١٤- وَعَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فِيمَا يُرَاهُ سُفْيَانُ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ: «**جُعِلَتْ لِي الأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا**»، رَوَاهُ مُسْلِمٌ بِزِيَادَةٍ فِي أَوَّلِهِ: «**فُضِّلْت عَلَىٰ الأَنْبِيَاءِ بِستٍّ: أُعْطِيت جَوَامِعَ الْكَلِمِ، وَنُصِرْت بِالرُّعْبِ، وَأُحِلَّتْ لِي الْمَغَانِمُ، وَجُعِلَتْ لِي الأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا، وَأُرْسِلْت إِلَىٰ الْخَلْقِ كَافَّةً، وَخُتِمَ بِي النَّبِيُّونَ**»، وَلِلشَّيْخَيْنِ مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ: «**أُعْطِيت خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي: نُصِرْت بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَجُعِلَتْ لِي الأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا**».

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

وَقَالَ مُسْلِمٌ: «**وَجُعِلَت لِي الأَرْضُ طَيِّبَةً طَهُورًا، وَمَسْجِدًا**»، وَلَهُ مِنْ حَدِيثِ حُذَيْفَةَ: «**فُضِّلْنَا عَلَىٰ النَّاسِ بِثَلاثٍ: جُعِلَتْ صُفُوفُنَا كَصُفُوفِ الْمَلائِكَةِ، وَجُعِلَتْ لَنَا الأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدًا، وَجُعِلَتْ تُرْبَتُهَا لَنَا طَهُورًا إِذَا لَمْ نَجِدْ الْمَاءَ**»، وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبَيْهَقِيِّ: «**وَجُعِلَ تُرَابُهَا لَنَا طَهُورًا**»، تَفَرَّدَ أَبُو مَالِكٍ الأَشْجَعِيُّ بِذِكْرِ التُّرَابِ فِيهِ، وَلِأَحْمَدَ، وَالْبَيْهَقِيِّ مِنْ حَدِيثِ عَلِيٍّ: «**وَجُعِلَ التُّرَابُ لِي طَهُورًا**»، وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

١٥ - وَعَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ؛ فَإِنَّمَا هَلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ بِسُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَىٰ أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِالأَمْرِ فَائْتَمِرُوا مَا اسْتَطَعْتُمْ**»، وَقَالَ الشَّيْخَانِ: «**فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ**»، وقال مسلم: «**فافعلوا**»، واسْتُدِلَّ بِهَذَا اللَّفْظِ عَلَىٰ أَنَّ مَنْ وَجَدَ بَعْضَ مَا يَكْفِيهِ مِنْ الْمَاءِ لِلطَّهَارَةِ فَيَجِبُ اسْتِعْمَالُهُ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

بَابُ غَسْلِ النَّجَاسَةِ

١٦- عَنْ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا شَرِبَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُمْ، فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ**»، وَزَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ لَهُ: «**فَلْيُرِقْهُ**»، وَقَالَ ابْنُ مَنْدَهْ: تَفَرَّدَ بها عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، وَذَكَرَ الإِسْمَاعِيلِيُّ، وَابْنُ مَنْدَهْ، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ، أَنَّ مَالِكًا تَفَرَّدَ بِقَوْلِهِ: «**شَرِبَ**»، وَأَنَّ غَيْرَهُ كُلَّهُمْ يَقُولُ: «**وَلَغَ**»، وَلَيْسَ كَمَا ذَكَرُوا؛ فَقَدْ تَابَعَهُ عَلَىٰ لَفْظِهِ: وَرْقَاءُ، وَمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

١٧- وَعَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**طُهْرُ إِنَاءِ أَحَدِكُمْ إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِيهِ أَنْ يَغْسِلَهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ**»، رَوَاهُ مُسْلِمٌ، وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ: «**طَهُورُ**»، وَزَادَ: «**أُولَاهُنَّ بِالتُّرَابِ**».

قَالَ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الْمَعْرِفَةِ»: وَمُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ يَنْفَرِدُ بِذِكْرِ التُّرَابِ فِيهِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

وَقَالَ فِي «السُّنَنِ» بَعْدَ أَنْ رَوَاهُ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: حَدِيثٌ غَرِيبٌ، إنْ كَانَ حَفِظَهُ مُعَاذٌ فَهُوَ حَسَنٌ؛ لِأَنَّ التُّرَابَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ لَمْ يَرْوِهِ ثِقَةٌ غَيْرُ ابْنِ سِيرِينَ، قُلْت: تَابَعَهُ عَلَيْهِ أَخُوهُ يَحْيَىٰ بْنُ سِيرِينَ، فِيمَا رَوَاهُ الْبَزَّارُ، وَقَالَ: «**أولُهُنَّ، أَوْ آخِرُهُنَّ بِالتُّرَابِ**»، وَلِلْبَيْهَقِيِّ: «**أُولَاهُنَّ أَوْ آخِرُهُنَّ**»، وَلِأَبِي دَاوُد: «**السَّابِعَةُ بِالتُّرَابِ**»، وَلِلْبَزَّارِ: «**إحْدَاهُنَّ بِالتُّرَابِ**»، وللدارقطني مِنْ حَدِيثِ عَلِيٍّ: «**إحْدَاهُنَّ بِالْبَطْحَاءِ**»، وَلِمُسْلِمٍ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُغَفَّلٍ: «**وَعَفِّرُوهُ الثَّامِنَةَ بِالتُّرَابِ**».

١٨- وَعَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: دَخَلَ أَعْرَابِيٌّ الْمَسْجِدَ، فَصَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي وَمُحَمَّدًا وَلاَ تَرْحَمْ مَعَنَا أَحَدًا، فَالْتَفَتَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «**لَقَدْ تَحَجَّرْت وَاسِعًا**»، ثُمَّ لَمْ يَلْبَثْ أَنْ بَالَ فِي الْمَسْجِدِ، فَأَسْرَعَ النَّاسُ إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُيَسِّرِينَ وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ؛ هَرِيقُوا عَلَيْهِ دَلْوًا مِنْ مَاءٍ، أَوْ سَجْلاً مِنْ مَاءٍ**»، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ: فَرَّقَهُ فِي مَوْضِعَيْنِ، وَاتَّفَقَ الشَّيْخَانِ عَلَىٰ قِصَّةِ الْبَوْلِ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

كِتَابُ الصَّلاةِ

١٩ - عَنْ بُرَيْدَةَ بْنِ الْحُصَيْبِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ تَرْكُ الصَّلاَةِ، فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ**»، رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ مَاجَهْ، وَابْنُ حِبَّانَ بِلَفْظِ: «**الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ الصَّلاَةُ**»، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ، وَلِمُسْلِمٍ مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ: «**بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالْكُفْرِ تَرْكُ الصَّلاَةِ**».

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

بَابُ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ

٢٠- عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ، فَأَبْرِدُوا عَنْ الصَّلاَةِ؛ فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ**».

٢١- وَعَنْ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مِثْلُهُ.

٢٢- وَعَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَبْرِدُوا عَنْ الْحَرِّ فِي الصَّلاَةِ**»، فَذَكَرَهُ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ذِكْرٌ لِلظُّهْرِ، فَيَدْخُلُ فِي عُمُومِهِ الإِبْرَادُ بِالْجُمُعَةِ.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

وَلِلْبُخَارِيِّ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ: (كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ أَبْرَدَ بِالصَّلاَةِ، وَإِذَا اشْتَدَّ الْبَرْدُ بَكَّرَ بِالصَّلاَةِ)، يَعْنِي: الْجُمُعَةَ، وَلَهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ «**أَبْرِدُوا بِالظُّهْرِ**»، وَفِي «عِلَلِ الْخَلال» فِي حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ: «**مِنْ فَوْحِ جَهَنَّمَ**»، قَالَ أَحْمَدُ: لاَ أَعْرِفُ أَحَدًا قَالَ (فَوْحُ) غَيْرَ الأَعْمَشِ.

وَلِلشَّيْخَيْنِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ: أَذَّنَ مُؤَذِّنُ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَبْرِدْ أَبْرِدْ**»، أوَقَالَ: «**انْتَظِرْ انْتَظِرْ**»، وَقَالَ: «**شِدَّةُ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَإِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ، فَأَبْرِدُوا عَنْ الصَّلاَةِ**»، حَتَّىٰ رَأَيْنَا فَيْءَ التُّلُولِ. وَفِي طَرِيقٍ لِلْبُخَارِيِّ: (أَنَّ ذَلِكَ كَانَ فِي سَفَرٍ، وَفِيهِ حَتَّىٰ سَاوَىٰ الظِّلُّ التُّلُولَ).

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

٢٣- وَعَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**وَاشْتَكَتْ النَّارُ إِلَىٰ رَبِّهَا عَزَّ وَجَلَّ، فَقَالَتْ: أَكَلَ بَعْضِي بَعْضًا، فَأَذِنَ لَهَا بِنَفَسَيْنِ: نَفَسٌ فِي الشِّتَاءِ، وَنَفَسٌ فِي الصَّيْفِ، فَأَشَدُّ مَا يَكُونُ مِنْ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ**».

٢٤- وَعَنْ أَنَسٍ أَنَّهُ قَالَ: (كُنَّا نُصَلِّي الْعَصْرَ، ثُمَّ يَذْهَبُ الذَّاهِبُ إِلَىٰ قُبَاءَ فَيَأْتِيهِمْ، وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ).

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

٢٥- وَعَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: (وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي الْعَصْرَ قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ الشَّمْسُ مِنْ حُجْرَتِي طَالِعَةً).

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

٢٦- وَعَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ الْخَنْدَقِ: «**مَلأَ اللهُ بُيُوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا كَمَا حَبَسُونَا عَنْ صَلاَةِ الْوُسْطَىٰ حَتَّىٰ غَابَتْ الشَّمْسُ**»، وَفِي طَرِيقٍ لِلْبُخَارِيِّ: «**وَهِيَ صَلاَةُ الْعَصْرِ**»، وَلِمُسْلِمٍ: «**شَغَلُونَا عَنْ الصَّلاَةِ الْوُسْطَىٰ صَلاَةِ الْعَصْرِ**»، وَفِيهِ: (ثُمَّ صَلاَهَا بَيْنَ الْعِشَاءَيْنِ؛ الْمَغْرِبِ، وَالْعِشَاءِ).

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

٢٧- وَعَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**الَّذِي تَفُوتُهُ صَلاَةُ الْعَصْرِ فَكَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ، وَمَالَهُ**»، زَادَ أَبُو مُسْلِمٍ الْكَشِّيُّ: «**وَهُوَ قَاعِدٌ**».

٢٨- وَعَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ مِثْلُ حَدِيثِ نَافِعٍ.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

٢٩- وَعَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**لاَ يَتَحَرَّىٰ أَحَدُكُمْ فَيُصَلِّيَ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَلاَ عِنْدَ غُرُوبِهَا**»، زَادَ الْبُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «**فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ الشَّيْطَانِ**)، وَقَالَ مُسْلِمٌ: «**بِقَرْنِ الشَّيْطَانِ**».

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

بَابُ الأَذَانِ

٣٠- عَنْ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا نُودِيَ لِلصَّلاَةِ أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ وَلَهُ ضُرَاطٌ حَتَّىٰ لاَ يَسْمَعَ التَّأْذِينَ، فَإِذَا قُضِيَ النِّدَاءُ أَقْبَلَ، حَتَّىٰ إِذَا ثُوِّبَ بِالصَّلاَةِ أَدْبَرَ، حَتَّىٰ إِذَا قُضِيَ التَّثْوِيبُ أَقْبَلَ، حَتَّىٰ يَخْطُرَ بَيْنَ الْمَرْءِ وَنَفْسِهِ، فَيَقُولَ لَهُ: أُذْكُرْ كَذَا وَاذْكُرْ كَذَا، لِمَا لَمْ يَكُنْ يَذْكُرُ مِنْ قَبْلُ، حَتَّىٰ يَظَلَّ الرَّجُلُ إِنْ يَدْرِي كَمْ صَلَّىٰ**».

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

٣١- وَعَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِذَا نُودِيَ بِالصَّلَاةِ**»، الْحَدِيثَ وَقَالَ: «**فَإِذَا قُضِيَ التَّأْذِينُ أَقْبَلَ، حَتَّىٰ إِذَا ثُوِّبَ أَدْبَرَ**»، وَلَمْ يَقُلْ مِنْ قَبْلُ، وَالْبَاقِي مِثْلُهُ سَوَاءٌ، وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «**مَا يَدْرِي**»، وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: «**لَا يَدْرِي**» بَدَلَ: «**إِنْ يَدْرِي**»، وَإِنْ بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ لِلنَّفْيِ، وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: الْوَجْهُ: حَتَّىٰ يَضِلَّ الرَّجُلُ أَنْ يَدْرِيَ بِفَتْحِ أَنْ النَّاصِبَةِ وَبِالضَّادِ الْمَكْسُورَةِ.

٣٢- وَعَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إِنَّ بِلاَلاً يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يُؤَذِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ).

٣٣- وَعَنْ عُبَيْدِ اللهِ عَنْ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلُهُ، وَزَادَ: (قَالَتْ: وَلاَ أَعْلَمُهُ إلاَ كَانَ قَدْرَ مَا يَنْزِلُ هَذَا وَيَرْقَىٰ هَذَا)، وَلِابنِ حِبَّانَ مِنْ حَدِيثِهَا: «**إِنَّ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يُؤَذِّنَ بِلاَلٌ**»، وَلِلنَّسَائِيِّ مِنْ حَدِيثِ أُنَيْسَةَ بِنْتِ خُبَيْبٍ: «**إِذَا أَذَّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ فَكُلُوا وَاشْرَبُوا، وَإِذَا أَذَّنَ بِلاَلٌ فَلاَ تَأْكُلُوا وَلاَ تَشْرَبُوا**»، قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: إِنَّ الْمَحْفُوظَ وَالصَّوَابَ الأَوَّلُ، وَقَالَ ابْنُ خُزَيْمَةَ: يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ بَيْنَهُمَا نُوَبٌ، وَبِهِ جَزَمَ ابْنُ حِبَّانَ فِي الْجَمْعِ بَيْنَهُمَا.

بَابُ شُرُوطِ الصَّلاَةِ

٣٤- عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لاَ يَقْبَلُ اللهُ صَلاَةَ أَحَدِكُمْ إِذَا أَحْدَثَ حَتَّىٰ يَتَوَضَّأَ**».

٣٥- وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ يَغْتَسِلُونَ عُرَاةً يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ سَوْأَةِ بَعْضٍ، وَكَانَ مُوسَىٰ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْتَسِلُ وَحْدَهُ، فَقَالُوا: وَاللهِ مَا يَمْنَعُ مُوسَىٰ يَغْتَسِلُ مَعَنَا إِلاَ أَنَّهُ آدَرُ، قَالَ: فَذَهَبَ مَرَّةً يَغْتَسِلُ، فَوَضَعَ ثَوْبَهُ عَلَىٰ حَجَرٍ، فَفَرَّ الْحَجَرُ بِثَوْبِهِ،**

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

قَالَ: فَجَمَحَ مُوسَىٰ بِإِثْرِهِ يَقُولُ ثَوْبِي حَجَرُ، ثَوْبِي حَجَرُ، حَتَّىٰ نَظَرَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ إِلَىٰ سَوْأَةِ مُوسَىٰ، وَقَالُوا: وَاللهِ مَا بِمُوسَىٰ مِنْ بَأْسٍ، فَقَامَ الْحَجَرُ بَعْدُ حَتَّىٰ نَظَرَ إِلَيْهِ فَأَخَذَ ثَوْبَهُ، وَطَفِقَ بِالْحَجَرِ ضَرْبًا»، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: (وَاللهِ إِنَّ بِالْحَجَرِ نَدَبًا سِتَّةً أَوْ سَبْعَةً ضَرَبَ مُوسَىٰ بِالْحَجَرِ)، وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «**كَانَ مُوسَىٰ** عَلَيْهِ السَّلَامُ **رَجُلاً حَيِيًّا، وَكَانَ لاَ يُرَىٰ مُتَجَرِّدًا**» الْحَدِيثَ، وَفِيهِ نُزُولُ: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَىٰ**﴾[الأحزاب:٦٩].

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

٣٦- وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**بَيْنَمَا أَيُّوبُ يَغْتَسِلُ عُرْيَانًا خَرَّ عَلَيْهِ جَرَادٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَجَعَلَ أَيُّوبُ يَحْتَثِي فِي ثَوْبِهِ، فَنَادَاهُ رَبُّهُ -عَزَّ وَجَلَّ-: يَا أَيُّوبُ! أَلَمْ أَكُنْ أَغْنَيْتُك عَمَّا تَرَىٰ؟ قَالَ: بَلَىٰ يَا رَبِّ، وَلَكِنْ لاَ غِنَىٰ بِي عَنْ بَرَكَتِكَ**»، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

٣٧- وَعَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَيُصَلِّي أَحَدُنَا فِي ثَوْبٍ؟ قَالَ: «**أَلِكُلِّكُمْ ثَوْبَانِ؟**».

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَتَعْرِفُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ وَثِيَابُهُ عَلَىٰ الْمِشْجَبِ، لَمْ يَذْكُرْ الشَّيْخَانِ قَوْلَ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَزَادَ الْبُخَارِيُّ: (ثُمَّ سَأَلَ رَجُلٌ عُمَرَ، فَقَالَ: إِذَا وَسَّعَ اللهُ عَلَيْكُمْ فَأَوْسِعُوا، جَمَعَ رَجُلٌ عَلَيْهِ ثِيَابَهُ، صَلَّىٰ رَجُلٌ فِي إِزَارٍ وَرِدَاءٍ، فِي إِزَارٍ وَقَمِيصٍ، فِي إِزَارٍ وَقَبَاءٍ، فِي سَرَاوِيلَ وَرِدَاءٍ، فِي سَرَاوِيل، وَقَمِيصٍ، فِي سَرَاوِيلَ وَقَبَاءٍ، فِي تُبَّانٍ وَقَبَاءٍ، فِي تُبَّانٍ وَقَمِيصٍ، قَالَ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ: فِي تُبَّانٍ وَرِدَاءٍ).

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

٣٨- وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ فِي الصَّلاَةِ**»، لَمْ يَقُلْ الْبُخَارِيُّ: «**فِي الصَّلاَةِ**»، وَزَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: «**وَقَدْ رَأَيْت رِجَالاً مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ يُسَبِّحُونَ وَيُشِيرُونَ**»، وَلَهُمَا مِنْ حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ: «**مَنْ نَابَهُ شَيْءٌ فِي صَلاَتِهِ، فَلْيُسَبِّحْ؛ فَإِنَّهُ إِذَا سَبَّحَ الْتُفِتَ إِلَيْهِ، وَإِنَّمَا التَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ**».

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

بَابُ رَفْعِ الْيَدَيْنِ

٣٩- عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: (رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلاَةَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّىٰ يُحَاذِيَ مَنْكِبَيْهِ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ وَبَعْدَ مَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنْ الرُّكُوعِ)، وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: (وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ، وَأَكْثَرُ مَا كَانَ يَقُولُ: وَبَعْدَ مَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنْ الرُّكُوعِ، وَلاَ يَرْفَعُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ)، وَرَوَىٰ ابْنُ خُزَيْمَةَ عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ: (قَالَ هَذَا مِثْلُ الأُسْطُوَانَةِ).

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيِّ قَالَ: أَيُّ إِسْنَادٍ صَحِيحٍ أَصَحُّ مِنْ هَذَا؟ وَلَمْ يَقُلْ الْبُخَارِيُّ: (بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ)، وَقَالَ: (فَلاَ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السُّجُودِ). وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ: (حِينَ يَسْجُدُ، وَلاَ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنْ السُّجُودِ)، وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: (وَلاَ يَفْعَلْهُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنْ السُّجُودِ).

وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي غَرَائِبِ مَالِكٍ: (إِنَّ قَوْلَ بُنْدَارٍ: (بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ) وَهْمٌ، وَقَوْلَ ابْنِ سِنَانٍ فِي السُّجُودِ أَصَحُّ).

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: (وَإِذَا قَامَ مِنْ الرَّكْعَتَيْنِ رَفَعَ يَدَيْهِ)، وَرَفَعَ ذَلِكَ ابْنُ عُمَرَ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ، وَلِلطَّبَرَانِيِّ: (كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا كَبَّرَ وَإِذَا رَفَعَ وَإِذَا سَجَدَ) وَلِابنِ مَاجَهْ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ (وَحِينَ يَرْكَعُ وَحِينَ يَسْجُدُ)، وَلِأَبي دَاوُد: (وَإِذَا رَفَعَ لِلسُّجُودِ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ)، وَلَهُ مِنْ حَدِيثِ وَائِلٍ: (وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنْ السُّجُودِ)، وَلِلنَّسَائِيِّ مِنْ حَدِيثِ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ: (وَإِذَا سَجَدَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنْ السُّجُودِ).

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

وَلأَحْمَدَ مِنْ حَدِيثِ وَائِلٍ: (كُلَّمَا كَبَّرَ وَرَفَعَ وَوَضَعَ، وَبَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ)، وَلِابنِ مَاجَهْ مِنْ حَدِيثِ عُمَيْرِ بْنِ حَبِيبٍ: (مَعَ كُلِّ تَكْبِيرَةٍ فِي الصَّلاَةِ الْمَكْتُوبَةِ)، وَلِلطَّحَاوِيِّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ: (كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي كُلِّ خَفْضٍ وَرَفْعٍ وَرُكُوعٍ وَسُجُودٍ وَقِيَامٍ وَقُعُودٍ وَبَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ).

وَذَكَرَ الطَّحَاوِيُّ أَنَّ هَذِهِ الرِّوَايَةَ شَاذَّةٌ، وَصَحَّحَهَا ابْنُ الْقَطَّانِ، وللدارقطني فِي «الْعِلَلِ» مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ: (يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي كُلِّ خَفْضٍ وَرَفْعٍ)، وَقَالَ: الصَّحِيحُ يُكَبِّرُ، وَصَحَّحَ ابْنُ حَزْمٍ وَابْنُ الْقَطَّانِ حَدِيثَ الرَّفْعِ فِي كُلِّ خَفْضٍ وَرَفْعٍ، وَأَعَلَّهُ الْجُمْهُورُ، وَاَللَّهُ أَعْلَمُ، وَاعْلَمْ أَنَّهُ قَدْ رُوِيَ رَفْعُ الْيَدَيْنِ مِنْ حَدِيثِ خَمْسِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ مِنْهُمْ الْعَشَرَةُ.

بَابُ التَّأْمِينِ

٤٠ - عَنْ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا قَالَ الإِمَامُ: آمِينَ، وَقَالَتْ الْمَلائِكَةُ فِي السَّمَاءِ: آمِينَ، فَوَافَقَتْ إِحْدَاهُمَا الأُخْرَىٰ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ**».

٤١ - وَعَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ آمِينَ وَالْمَلائِكَةُ فِي السَّمَاءِ، فَتُوَافِقُ إِحْدَاهُمَا الأُخْرَىٰ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ**»، زَادَ مُسْلِمٌ: «**إِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلاَةِ**».

....
....
....
....
....
....
....
....
....
....

٤٢- وَعَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**إِذَا أَمَّنَ الْقَارِئُ فَأَمِّنُوا؛ فَإِنَّ الْمَلائِكَةَ تُؤَمِّنُ، فَمَنْ وَافَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ الْمَلائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ**»، وَلَمْ يَقُلْ مُسْلِمٌ: «**فَإِنَّ الْمَلائِكَةَ تُؤَمِّنُ**»، وَلَهُ: «**إِذَا قَالَ الْقَارِئُ: ﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾، فَقَالَ مَنْ خَلْفَهُ: آمِينَ، فَوَافَقَ قَوْلُهُ قَوْلَ أَهْلِ السَّمَاءِ؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ**»، وَلِلْبُخَارِيِّ: «**إِذَا قَالَ الإِمَامُ: ﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾، فَقُولُوا آمِينَ**»، الْحَدِيثَ.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

بَابُ الْقِرَاءَةِ فِي الصَّلَاةِ

٤٣ - عَـنْ بُرَيْـدَةَ: (أَنَّ رَسُـولَ اللهِ ﷺ كَـانَ يَقْـرَأُ فِـي صَـلاَةِ الْعِـشَاءِ بِالـشَّمْسِ وَضُحَاهَا وَأَشْبَاهِهَا مِنْ السُّوَرِ) رَوَاهُ النَّسَائِيّ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَقَالَ حَدِيثٌ حَسَنٌ.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

٤٤- وَعَنْهُ: (أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ صَلَّىٰ بِأَصْحَابِهِ صَلاَةَ الْعِشَاءِ، فَقَرَأَ فِيهَا: اقْتَرَبَتْ السَّاعَةُ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَفْرُغَ فَصَلَّىٰ وَذَهَبَ، فَقَالَ لَهُ مُعَاذٌ قَوْلاً شَدِيدًا، فَأَتَىٰ النَّبِيَّ ﷺ فَاعْتَذَرَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: إِنِّي كُنْت أَعْمَلُ فِي نَخْلٍ وَخِفْت عَلَىٰ الْمَاءِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: صَلِّ بِالشَّمْسِ وَضُحَاهَا وَنَحْوِهَا مِنْ السُّوَرِ) رَوَاهُ أَحْمَدُ.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

٤٥- وَعَنْ جَابِرٍ قَالَ: (كَانَ مُعَاذٌ يُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، ثُمَّ يَرْجِعُ فَيَؤُمُّنَا، وَقَالَ مَرَّةً: ثُمَّ يَرْجِعُ فَيُصَلِّي بِقَوْمِهِ، فَأَخَّرَ النَّبِيُّ ﷺ لَيْلَةً -قَالَ مَرَّةً-: الصَّلاَةَ، وَقَالَ مَرَّةً: الْعِشَاءَ، فَصَلَّىٰ مُعَاذٌ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ جَاءَ يَؤُمُّ قَوْمَهُ، فَقَرَأَ الْبَقَرَةَ، فَاعْتَزَلَ رَجُلٌ مِنْ الْقَوْمِ، فَصَلَّىٰ، فَقِيلَ: نَافَقْت يَا فُلاَنُ؟ قَالَ: مَا نَافَقْت، فَأَتَىٰ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: إنَّ مُعَاذًا يُصَلِّي مَعَك ثُمَّ يَرْجِعُ فَيَؤُمُّنَا يا رَسُولَ اللهِ، وَإِنَّمَا نَحْنُ أَصْحَابُ نَوَاضِحَ نَعْمَلُ بِأَيْدِينَا، وَإِنَّهُ جَاءَ يَؤُمُّنَا، فَقَرَأَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ، فَقَالَ: «**يَا مُعَاذُ، أَفَتَّانٌ أَنْتَ؟ أَفَتَّانٌ أَنْتَ؟ اقْرَأْ بِكَذَا، وَكَذَا**».

قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ: «**بِسَبِّحْ اسْمَ رَبِّك الأَعْلَىٰ، وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ**»، فَذَكَرْنَا لِعَمْرٍو فَقَالَ: أَرَاهُ قد ذَكَرَهُ). وَقَالَ مُسْلِمٍ: (فَانْحَرَفَ رَجُلٌ فَسَلَّمَ ثُمَّ صَلَّىٰ وَحْدَهُ وَانْصَرَفَ)، وَزَادَ فِي قَوْلِ أَبِي الزُّبَيْرِ: «**وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا، وَالضُّحَىٰ**»، وَفِيهِ: قَالَ عَمْرٌو نَحْوَ هَذَا، وَلَمْ يَذْكُرْ الْبُخَارِيُّ قَوْلَ أَبِي الزُّبَيْرِ، وَقَالَ فِي رِوَايَةٍ: (وَأَمَرَهُ بِسُورَتَيْنِ مِنْ أَوْسَطِ الْمُفَصَّلِ، قَالَ عَمْرٌو: لاَ أَحْفَظُهُمَا).

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

وَلَهُ مِنْ غَيْرِ رِوَايَةِ عَمْرٍو: «**فَلَوْلاَ صَلَّيْت بِسَبِّحْ اسْمَ رَبِّك الأَعْلَىٰ، وَالشَّمْسِ، وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ**»، وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ «**اقْرَأْ**» فَذَكَرَهَا. وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: («**وَاقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّك**»، وَلَهُ: ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَىٰ قَوْمِهِ فَيُصَلِّي بِهِمْ تِلْكَ الصَّلاَةَ) وَلَمْ يَقُلْ الْبُخَارِيُّ (تِلْكَ)، وَلَهُ فِي نُسْخَةٍ: (الصَّلاَةَ الْمَكْتُوبَةَ). وَفِي رِوَايَةٍ لِلشَّافِعِيِّ وَالْبَيْهَقِيِّ: (فَيُصَلِّيهَا لَهُمْ، هِيَ لَهُ تَطَوُّعٌ وَلَهُمْ مَكْتُوبَةٌ الْعِشَاءَ).

قَالَ الشَّافِعِيُّ: هَذِهِ الزِّيَادَةُ صَحِيحَةٌ، وَصَحَّحَهَا الْبَيْهَقِيُّ، وَالْجَمْعُ بَيْنَ حَدِيثِ بُرَيْدَةَ وَجَابِرٍ فِي قِصَّةِ مُعَاذٍ أَنَّهُمَا وَاقِعَتَانِ.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

بَابُ التَّطْبِيقِ فِي الرُّكُوعِ وَنَسْخِهِ

٤٦- عَنْ عَلْقَمَةَ وَالأَسْوَدِ عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: (إِذَا رَكَعَ أَحَدُكُمْ فَلْيُفْرِشْ ذِرَاعَيْهِ فَخِذَيْهِ وَلْيَجْنَأْ، ثُمَّ طَبِّقْ بَيْنَ كَفِيهِ، فَلَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَىٰ اخْتِلاَفِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، ثُمَّ طَبَّقَ بَيْنَ كَفَّيْهِ). رَوَاهُ مُسْلِمٌ، وَزَادَ فِي أَوَّلِهِ: (قَالاَ: أَتَيْنَا عَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ فِي دَارِهِ، فَقَالَ: أَصَلَّىٰ هَؤُلاَءِ خَلْفَكُمْ؟

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

فَقُلْنَا: لاَ، قَالَ: قُومُوا فَصَلُّوا، فَلَمْ يَأْمُرْنَا بِأَذَانٍ وَلاَ إِقَامَةٍ، قَالَ: وَذَهَبْنَا لِنَقُومَ خَلْفَهُ، فَأَخَذَ بِأَيْدِينَا فَجَعَلَ أَحَدَنَا عَنْ يَمِينِهِ وَالْآخَرَ عَنْ شِمَالِهِ، قَالَ: فَلَمَّا رَكَعْنَا وَضَعْنَا أَيْدِيَنَا عَلَىٰ رُكَبِنَا، قَالَ فَضَرَبَ أَيْدِيَنَا وَطَبَّقَ بَيْنَ كَفَّيْهِ، ثُمَّ أَدْخَلَهَا بَيْنَ فَخِذَيْهِ، فَلَمَّا صَلَّىٰ قَالَ: إِنَّهُ سَيَكُونُ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءُ يُؤَخِّرُونَ الصَّلاَةَ عَنْ مِيقَاتِهَا وَيَخْنُقُونَهَا إِلَىٰ شَرَقِ الْمَوْتَىٰ،

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمْ قَدْ فَعَلُوا ذَلِكَ، فَصَلُّوا الصَّلاَةَ لِمِيقَاتِهَا، وَاجْعَلُوا صَلاَتَكُمْ مَعَهُمْ سُبْحَةً، وَإِذَا كُنْتُمْ ثَلاَثَةً فَصَلُّوا صَفًّا، وَإِذَا كُنْتُمْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَلْيَؤُمَّكُمْ أَحَدُكُمْ) الْحَدِيثَ.

وَالتَّطْبِيقُ مَنْسُوخٌ بِمَا فِي (الصَّحِيحَيْنِ) مِنْ رِوَايَةِ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: (صَلَّيْت إِلَىٰ جَنْبِ أَبِي فَطَبَّقْت بَيْنَ كَفَّيَّ، ثُمَّ وَضَعْتُهُمَا بَيْنَ فَخِذَيَّ، فَنَهَانِي أَبِي قَالَ: كُنَّا نَفْعَلُهُ فَنُهِينَا عَنْهُ، وَأُمِرْنَا أَنْ نَضَعَ أَيْدِيَنَا عَلَىٰ الرُّكَبِ).

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

وَلِلْبُخَارِيِّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي حُمَيْدٍ فِي أَصْحَابِهِ: (أَمْكَنَ النَّبِيُّ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَيْهِ مِنْ رُكْبَتَيْهِ) وَلِلتِّرْمِذِيِّ وَقَالَ: حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَالنَّسَائِيُّ عَنْ عُمَرَ قَالَ: (إِنَّ الرُّكَبَ سُنَّتْ لَكُمْ، فَخُذُوا بِالرُّكَبِ). وَقَوْلُ ابْنِ مَسْعُودٍ: (إِذَا كُنْتُمْ ثَلاَثَةً فَصَلُّوا صَفًّا) رَفَعَهُ أَبُو دَاوُد، وَفِيهِ ضَعْفٌ، وَتَأَوَّلَهُ الْبَيْهَقِيُّ أَنَّهُ مَنْسُوخٌ بِحَدِيثِ أَنَسٍ فِي «الصَّحِيحَيْنِ»: (صَلَّيْت أَنَا وَيَتِيمٌ فِي بَيْتِنَا خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ وَأُمِّي خَلْفَنَا). وَقَالَ النَّوَوِيُّ: (الْمُخْتَارُ لَوْ ثَبَتَ أَنْ يُحْمَلَ عَلَىٰ فِعْلِهِ مَرَّةً لِبَيَانِ الْجَوَازِ).

بَابُ الْقُنُوتِ

٤٧- عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: لَمَّا رَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ رَأْسَهُ مِنْ الرَّكْعَةِ الأَخِيرَةِ مِنْ صَلاَةِ الصُّبْحِ قَالَ: «**اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ، وَسَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ، وَعَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ والمستضعفين بِمَكَّةَ، اللَّهُمَّ أُشْدُدْ وَطْأَتَك عَلَىٰ مُضَرَ، وَاجْعَلْهَا سِنِينَ كَسِنِي يُوسُفَ**».

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: (قَنَتَ بَعْدِ الرُّكُوعِ فِي صَلاَتِهِ شَهْرًا يَدْعُو لِفُلاَنٍ وَفُلاَنٍ، ثُمَّ تَرَكَ الدُّعَاءَ لَهُمْ). وَلَهُمَا مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ: (قَنَتَ شَهْرًا بَعْدَ الرُّكُوعِ يَدْعُو عَلَىٰ أَحْيَاءٍ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ، ثُمَّ تَرَكَهُ). زَادَ الدَّارَقُطْنِيُّ وَالْحَاكِمُ وَالْبَيْهَقِيُّ -وَصَحَّحُوهُ-: (فَأَمَّا فِي الصُّبْحِ فَلَمْ يَزَلْ يَقْنُتُ حَتَّىٰ فَارَقَ الدُّنْيَا).

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

بَابُ صَلاَةِ الْجَمَاعَةِ وَالْمَشْيِ إِلَيْهَا

٤٨- عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**صَلاَةُ الْجَمَاعَةِ أَفْضَلُ مِنْ صَلاَةِ الْفَذِّ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً**». وَلِلْبُخَارِيِّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ: «**بِخَمْسٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً**». زَادَ أَبُو دَاوُد: «**فَإِذَا صَلاَهَا فِي فَلاَةٍ فَأَتَمَّ رُكُوعَهَا وَسُجُودَهَا بَلَغَتْ خَمْسِينَ صَلاَةً**». وَرَوَاهَا ابْنُ حِبَّانَ، وَالْحَاكِمُ، وَقَالَ: صَحِيحٌ عَلَىٰ شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

وَلَهُمَا مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ: «**بِخَمْسَةٍ وَعِشْرِينَ جُزْءًا**»، وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «**خَمْسًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً**». وَلَهُمَا: «**صَلاَةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ تُضَعَّفُ عَلَىٰ صَلاَتِهِ فِي بَيْتِهِ وَفِي سُوقِهِ**»، قَالَ الْبُخَارِيُّ: «**خَمْسًا وَعِشْرِينَ ضِعْفًا**»، وَقَالَ مُسْلِمٌ: «**بِضْعًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً، وَذَلِكَ أَنَّهُ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَىٰ الْمَسْجِدِ لاَ يُخْرِجُهُ إِلاَّ الصَّلاَةُ لَمْ يَخْطُ خُطْوَةً إِلاَّ رُفِعَ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ وَحُطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ**». الْحَدِيثَ.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «**أَوْ حُطَّ**». قَالَ التِّرْمِذِيُّ: وَعَامَّةُ مَنْ رَوَىٰ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ إِنَّمَا قَالُوا: «**خَمْسَةً وَعِشْرِينَ**» إلاَ ابْنَ عُمَرَ فَإِنَّهُ قَالَ: «**بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ**». (قُلْت) بَلْ فِي مُسْنَدِ أَحْمَدَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ «**بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ**».

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

٤٩- وَعَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**كُلُّ سُلاَمَىٰ مِنْ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ الشَّمْسُ، قَالَ: تَعْدِلُ بَيْنَ اثْنَيْنِ صَدَقَةٌ، وَتُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ تَحْمِلُهُ عَلَيْهَا أَوْ تَرْفَعُ لَهُ مَتَاعَهُ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ، وَقَالَ: الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَقَالَ: كُلُّ خُطْوَةٍ تَمْشِيهَا إِلَىٰ الصَّلاَةِ صَدَقَةٌ، وَتُمِيطُ الأَذَىٰ عَنْ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ**».

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

٥٠- وَعَنْ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلاَئِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلاَئِكَةٌ بِالنَّهَارِ، وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلاَةِ الْفَجْرِ وَصَلاَةِ الْعَصْرِ، ثُمَّ يَعْرُجُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ فَيَسْأَلُهُمْ وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ: كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ فَيَقُولُونَ: تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ**».

٥١- وَعَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**الْمَلَائِكَةُ يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ**»، فَذَكَرَهُ وَلَمْ يَقُلْ: (بِهِمْ)، وَقَالَ: (فَقَالُوا) مَوْضِعُ (فَيَقُولُونَ).

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

٥٢- وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ فِتْيَانِي أَنْ يَسْتَعِدُّوا لِي بِحُزَمٍ مِنْ حَطَبٍ، ثُمَّ آمُرَ رَجُلاً يُصَلِّي بِالنَّاسِ، ثُمَّ نُحَرِّقَ بُيُوتًا عَلَىٰ مَنْ فِيهَا**».

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

٥٣- وَعَنْ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ هَمَمْت أَنْ آمُرَ بِحَطَبٍ فَيُحْطَبَ، ثُمَّ آمُرَ بِالصَّلاَةِ فَيُنَادَىٰ بِهَا، ثُمَّ آمُرَ رَجُلاً يَؤُمَّ النَّاسَ، ثُمَّ أُخَالِفَ إِلَىٰ رِجَالٍ فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُهُمْ أَنَّهُ يَجِدُ عَظْمًا سَمِينًا أَوْ مِرْمَاتَيْنِ حَسَنَتَيْنِ لَشَهِدَ الْعِشَاءَ**».

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ لَهُ فِي أَوَّلِ الْحَدِيثِ: (أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَدَ نَاسًا فِي بَعْضِ الصَّلَوَاتِ فَقَالَ). وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبَيْهَقِيِّ: «**فَأُحَرِّقَ عَلَىٰ قَوْمٍ بُيُوتَهُمْ لاَ يَشْهَدُونَ الْجُمُعَةَ**»، قَالَ: كَذَا قَالَ الْجُمُعَةَ، قَالَ: وَالَّذِي يَدُلُّ عَلَيْهِ سَائِرُ الرِّوَايَاتِ أَنَّهُ عَبَّرَ بِالْجُمُعَةِ عَنْ الْجَمَاعَةِ.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

وَلِأبي دَاوُد فِي هَذَا الْحَدِيثِ: (قُلْت لِيَزِيدَ بْنِ الأَصَمِّ: يَا أَبَا عَوْفٍ! الْجُمُعَةَ عنىٰ أَوْ غَيْرَهَا؟ فَقَالَ: صُمَّتَا أُذُنَايَ إنْ لَمْ أَكُنْ سَمِعْت أَبَا هُرَيْرَةَ يَذْكُرُهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، مَا ذَكَرَ جُمُعَةً وَلاَ غَيْرَهَا).

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

قُلْت: وَالظَّاهِرُ أَنَّهُمَا وَاقِعَتَانِ، فَفِي «الصَّحِيحَيْنِ» فِي أَوَّلِ هَذَا الْحَدِيثِ: «**إِنَّ أَثْقَلَ صَلاَةٍ عَلَىٰ الْمُنَافِقِينَ صَلاَةُ الْعِشَاءِ وَصَلاَةُ الْفَجْرِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا، وَلَقَدْ هَمَمْت**...». فَذَكَرَهُ. وَهَذَا يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ الْمُرَادَ الْجَمَاعَةُ. وَلِمُسْلِمٍ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: قَالَ لِقَوْمٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنْ الْجُمُعَةِ: «**لَقَدْ هَمَمْت أَنْ آمُرَ رَجُلاً يُصَلِّي بِالنَّاسِ، ثُمَّ أُحَرِّقَ عَلَىٰ رِجَالٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنْ الْجُمُعَةِ**».

٥٤- وَعَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: «**إِذَا اسْتَأْذَنَتْ أَحَدَكُمْ امْرَأَتُهُ إِلَىٰ الْمَسْجِدِ فَلاَ يَمْنَعْهَا**». وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «**إِذَا اسْتَأْذَنَكُمْ نِسَاؤُكُمْ بِاللَّيْلِ إِلَىٰ الْمَسْجِدِ فَأْذَنُوا لَهُنَّ**». وَلِمُسْلِمٍ: «**لاَ تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللهِ الْمَسَاجِدَ، وَلْيَخْرُجْنَ تَفِلاَتٍ**». وَلِأَبِي دَاوُد فِيهِ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ: «**وَبُيُوتُهُنَّ خَيْرٌ لَهُنَّ**». وَلِمُسْلِمٍ: «**أَيُّمَا امْرَأَةٍ أَصَابَتْ بَخُورًا فَلاَ تَشْهَدْ مَعَنَا الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ**». وَلَهُ مِنْ حَدِيثِ زَيْنَبَ الثَّقَفِيَّةِ: «**إِذَا شَهِدَتْ إِحْدَاكُنَّ الْعِشَاءَ فَلاَ تَطَيَّبْ تِلْكَ اللَّيْلَةَ**».

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

٥٥- وَعَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَذَّنَ بِالصَّلاَةِ فِي لَيْلَةٍ ذَاتِ بَرْدٍ وَرِيحٍ، فَقَالَ: أَلاَ صَلُّوا فِي الرِّحَالِ، ثُمَّ قَالَ: (إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ الْمُؤَذِّنَ إِذَا كَانَتْ لَيْلَةٌ بَارِدَةٌ ذَاتُ مَطَرٍ يَقُولُ: أَلاَ صَلُّوا فِي الرِّحَالِ). وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: (أَوْ ذَاتُ مَطَرٍ فِي السَّفَرِ). وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: (فِي اللَّيْلَةِ الْبَارِدَةِ أَوْ الْمَطِيرَةِ فِي السَّفَرِ). وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: أَنَّ أَذَانَ ابْنِ عُمَرَ كَانَ بِضَجَنَانَ.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

وَلَهُمَا أَنَّ: (ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ لِمُؤَذِّنِهِ فِي يَوْمٍ مَطِيرٍ: إِذَا قُلْت أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَـهَ إِلاَّ اللهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ فَلاَ تَقُلْ حَيِّ عَلَىٰ الصَّلاَةِ، قُلْ: صَلُّوا فِي بُيُوتِكُمْ، قَالَ: فَكَأَنَّ النَّاسَ اسْتَنْكَرُوا ذَلِكَ! فَقَالَ: أَتَعْجَبُونَ مِنْ ذَا؟ قَدْ فَعَلَ ذَلِكَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي).

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا أَنَّهُ: (كَانَ يَوْمَ جُمُعَةٍ، وَفِيهِ: فَعَلَهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي، يَعْنِي: النَّبِيَّ ﷺ).

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

بَابُ الإِمَامَةِ

٥٦- عَنْ هَمَّامٍ عَـنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَقِيمُوا الصَّفَّ فِي الصَّلاَةِ؛ فَإِنَّ إِقَامَةَ الصَّفِّ مِنْ حُسْنِ الصَّلاَةِ**». وَلِمُسْلِمٍ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ: «**فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصَّفِّ مِنْ تَمَامِ الصَّلاَةِ**». وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: «**مِنْ إِقَامَةِ الصَّلاَةِ**». وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ: (فَكَانَ أَحَدُنَا يُلْزِقُ مَنْكِبَهُ بِمَنْكِبِ صَاحِبِهِ، وَقَدَمَهُ بِقَدَمِهِ).

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

٥٧- وَعَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُول الله ﷺ: «**إِنَّمَا الإِمَامُ لِيُؤْتَمّ بِهِ؛ فَلاَ تَخْتَلِفُوا عَلَيْهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبّنَا وَلَك الْحَمْدُ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا، وَإِذَا صَلَّىٰ جَالِسًا فَصَلَّوْا جُلُوسًا أَجْمَعُونَ**». زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَة: «**وَإِذَا صَلَّىٰ قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا**». وَفِي رِوَايَة: «**لاَ تُبَادِرُوا الإِمَامَ، وَفِيهَا: وَإِذَا قَالَ وَلاَ الضَّالِّينَ، فَقُولُوا: آمِينَ**». وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ: «**فَلاَ تَرْفَعُوا قَبْلَهُ**».

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

٥٨- وَعَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَكِبَ فَرَسًا فَصُرِعَ عَنْهُ، فَجُحِشَ شِقُّهُ الأَيْمَنُ، فَصَلَّىٰ صَلاَةً مِنْ الصَّلَوَاتِ قَاعِدًا فَصَلَّيْنَا وَرَاءَهُ قُعُودًا، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: **«إِنَّمَا جُعِلَ الإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا صَلَّىٰ قَائِمًا، فَصَلُّوا قِيَامًا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، وَإِذَا صَلَّىٰ جَالِسًا، فَصَلُّوا جُلُوسًا أَجْمَعُونَ»**.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

لَمْ يَقُلْ مُسْلِمٌ: «**وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا**». وَفِي بَعْضِ طُرُقِ الْبُخَارِيِّ: «**فَصَلَّىٰ بِهِمْ جَالِسًا وَهُمْ قِيَامٌ**». وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ: «**سَاقُهُ الأَيْمَنُ**»، وَذَكَرَ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ فِي الأَيَّامِ الَّتِي آلَىٰ فِيهَا مِنْ نِسَائِهِ، وَعَلَىٰ هَذَا فَأَمْرُ الْمَأْمُومِينَ بِالْجُلُوسِ بِجُلُوسِ الإِمَامِ مَنْسُوخٌ بِصَلاَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ جَالِسًا فِي مَرَضِ مَوْتِهِ وَأَبُو بَكْرٍ وَالنَّاسُ وَرَاءَهُ قِيَامٌ، وَهُوَ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

٥٩- وَعَنْ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا صَلَّىٰ أَحَدُكُمْ لِلنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ؛ فَإِنَّ فِيهِمْ السَّقِيمَ وَالضَّعِيفَ وَالْكَبِيرَ، وَإِذَا صَلَّىٰ أَحَدُكُمْ لِنَفْسِهِ فَلْيُطَوِّلْ مَا شَاءَ**».

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

٦٠- وَعَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِذَا مَا قَامَ أَحَدُكُمْ لِلنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ؛ فَإِنَّ فِيهِمْ الْكَبِيرَ، وَفِيهِمْ الضَّعِيفَ، وَفِيهِمْ السَّقِيمَ، وَإِذَا قَامَ وَحْدَهُ فَلْيُطِلْ صَلاَتَهُ مَا شَاءَ**». وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «**وَالصَّغِيرَ**»، وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ: «**وَذَا الْحَاجَةِ**».

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

بَابُ الْمَسْبُوقِ يَقْضِي مَا فَاتَهُ

٦١- عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِذَا نُودِيَ بِالصَّلَاةِ فَأْتُوهَا وَأَنْتُمْ تَمْشُونَ وَعَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وَمَا فَاتَكُمْ فَاقْضُوا**». كَذَا فِي «الْمُسْنَدِ» مِنْ هَذَا الْوَجْهِ: فَاقْضُوا، وَلَمْ يَسُقْ مُسْلِمٌ لَفْظَهُ، وَسَاقَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي «الْمُسْتَخْرَجِ» فَقَالَ: «فَأَتِمُّوا».

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

٦٢- وَعَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قِيلَ لَهُ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ: «**إِذَا أَتَيْتُمُ الصَّلاَةَ فَلاَ تَأْتُوهَا وَأَنْتُمْ تَسْعَوْنَ وَأْتُوهَا وَعَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ**» فَذَكَرَهُ. لَمْ يَقُلِ الشَّيْخَانِ: (فَاقْضُوا)، وَإِنَّمَا قَالاَ: (فَأَتِمُّوا). زَادَ مُسْلِمٌ: «**فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا كَانَ يَعْمِدُ إِلَىٰ الصَّلاَةِ فَهُوَ فِي صَلاَةٍ**»، وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ: «**صَلِّ مَا أَدْرَكْتَ، وَاقْضِ مَا سَبَقَك**». قَالَ مُسْلِمٌ فِي التَّمْيِيزِ: لاَ أَعْلَمُ رَوَىٰ هَذِهِ اللَّفْظَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ غَيْرُ ابْنِ عُيَيْنَةَ: «**وَاقْضُوا مَا فَاتَكُمْ**»، قَالَ مُسْلِمٌ: وَأَخْطَأَ ابْنُ عُيَيْنَةَ فِيهَا.

وَقَالَ أبو داود: قَالَ يُونُسُ وَالزُّبَيْدِيُّ وَابْنُ أَبِي ذِئْبٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ وَمَعْمَرٌ وَشُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ الزُّهْرِيِّ: (فَأَتِمُّوا)، وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ وَحْدَهُ: (فَاقْضُوا)، وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَجَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: (فَأَتِمُّوا)، وَابْنُ مَسْعُودٍ وَأَبُو قَتَادَةَ وَأَنَسٌ كُلُّهُمْ: (فَأَتِمُّوا)، وَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ وَابْنُ سِيرِينَ وَأَبُو رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: (فَاقْضُوا)، وَأَبُو ذَرٍّ رُوِيَ عَنْهُ: (فَأَتِمُّوا وَاقْضُوا). قَالَ الْبَيْهَقِيُّ: وَالَّذِينَ قَالُوا: (فَأَتِمُّوا) أَكْثَرُ وَأَحْفَظُ وَأَلْزَمُ لِأبي هُرَيْرَةَ، فَهُوَ أَوْلَىٰ وَحَدِيثُ أَبِي قَتَادَةَ: (فَأَتِمُّوا) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

بَابُ الْجُلُوسِ فِي الْمُصَلَّى وَانْتِظَارِ الصَّلَاةِ

٦٣- عَنْ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**الْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَىٰ أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ الَّذِي صَلَّىٰ فِيهِ مَا لَمْ يُحْدِثْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ**».

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

٦٤- وَعَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مِثْلُهُ، وَزَادَ مُسْلِمٌ: «**اللَّهُمَّ تُبْ عَلَيْهِ مَا لَمْ يُؤْذِ فِيهِ مَا لَمْ يُحْدِثْ فِيهِ**»، وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ: «**حَتَّىٰ يَنْصَرِفَ أَوْ يُحْدِثَ**»، قَالَ أَبُو رَافِعٍ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: مَا يُحْدِثُ؟ (قَالَ: يَفْسُو أَوْ يَضْرِطُ)، وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: مَا لَمْ يُؤْذِ يُحْدِثٌ فِيهِ. وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ: «**مَا لَمْ يَقُمْ مِنْ صَلاَتِهِ أَوْ يُحْدِثْ**». وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ: «**اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ**». وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ: «**مَا دَامَ فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُ الصَّلاَةَ**».

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

٦٥- وَعَنْ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**لاَ يَزَالُ أَحَدُكُمْ فِي صَلاَةٍ مَا كَانَتْ الصَّلاَةُ تَحْبِسُهُ، لاَ يَمْنَعُهُ أَنْ يَنْقَلِبَ إِلَىٰ أَهْلِهِ إِلاَ الصَّلاَةُ**».

٦٦- وَعَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مِثْلَهُ، وَقَالَ: «**لاَ يَمْنَعُهُ إِلاَ انْتِظَارُهَا**».

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

بَابُ الْخُشُوعِ وَالأَدَبِ وَتَرْكِ مَا يُلْهِي عَنْ الصَّلَاةِ

٦٧- عَنْ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**هَلْ تَرَوْنَ قِبْلَتِي هَهُنَا؟ وَاللهِ مَا يَخْفَىٰ عَلَيَّ خُشُوعُكُمْ وَلاَ رُكُوعُكُمْ، إِنِّي لأَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي**». لَمْ يَقُلْ مُسْلِمٌ: (خُشُوعُكُمْ)، وَقَالَ: (وَلاَ سُجُودُكُمْ).

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

٦٨- وَعَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: صَلَّىٰ رَسُولُ الله ﷺ فِي خَمِيصَةٍ ذَاتِ عَلَمٍ، فَلَمَّا قَضَىٰ صَلاَتَهُ قَالَ: «**اذْهَبُوا بِهَذِهِ الْخَمِيصَةِ إِلَىٰ أَبِي جَهْمٍ وَأْتُونِي بِأَنْبِجَانِيَّةٍ؛ فَإِنَّهَا أَلْهَتْنِي آنِفًا عَنْ صَلاَتِي**». وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: (فَنَظَرَ إِلَىٰ أَعْلاَمِهَا نَظْرَةً)، وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ عَلَّقَهَا: (كُنْت أَنْظُرُ إِلَىٰ عَلْمِهَا وَأَنَا فِي الصَّلاَةِ، فَأَخَافُ أَنْ تفْتِنَنِي). وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «**شَغَلَتْنِي أَعْلاَمُ هَذِهِ**».

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

٦٩- وَعَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ لِلصَّلاَةِ فَلاَ يَبْصُقْ أَمَامَهُ؛ فَإِنَّهُ مُنَاجٍ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَا دَامَ فِي مُصَلاَّهُ، وَلاَ عَنْ يَمِينِهِ؛ فَإِنَّ عَنْ يَمِينِهِ مَلَكًا، وَلَكِنْ لِيَبْصُقْ عَنْ شِمَالِهِ أَوْ تَحْتَ رِجْلَيْهِ فَيَدْفِنُهُ**». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

٧٠- وَعَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَأَىٰ بُصَاقًا فِي جِدَارِ الْقِبْلَةِ فَحَكَّهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَىٰ النَّاسِ فَقَالَ: «**إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلاَ يَبْصُقْ قِبَلَ وَجْهِهِ؛ فَإِنَّ اللهَ قِبَلَ وَجْهِهِ إِذَا صَلَّىٰ**». وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: (فَتَغَيَّظَ عَلَىٰ أَهْلِ الْمَسْجِدِ).

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

بَاب صَلاَة الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةُ بَيْنَ يَدَيْه

٧١- عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: (كَانَ رَسُول الله ﷺ يُصَلِّي مِنْ اللَّيْل وَأَنَا مُعْتَرِضَة بَيْنه وَبَيْن الْقِبْلَة كَاعْتِرَاضِ الْجِنَازَة). وَفِي رِوَايَة لِلْبُخَارِيِّ: (عَلَى الْفِرَاش الَّذِي يَنَامَانِ عَلَيْهِ).

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

٧٢- وَعَنْ عُبَيْدِ اللهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: (بِئْسَ مَا عَدَلْتُمُونَا بِالْكَلْبِ وَالْحِمَارِ، قَدْ رَأَيْت رَسُولَ اللهِ يُصَلِّي، وَأَنَا مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْجُدَ غَمَزَ تَعْنِي: رِجْلِي، فَضَمَمْتهَا إلَيَّ). وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: (كُنْت بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَرِجْلاَيَ فِي قِبْلَتِهِ، فَإِذَا سَجَدَ غَمَزَنِي فَقَبَضْت رِجْلَيَّ، وَإِذَا قَامَ بَسَطْتهمَا. قَالَتْ: وَالْبُيُوتُ يَوْمَئِذٍ لَيْسَ فِيهَا مَصَابِيحُ).

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

بَابُ السَّهْوِ فِي الصَّلاَةِ

٧٣- عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: (بَيْنَمَا أَنَا أُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ صَلاَةَ الظُّهْرِ سَلَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ رَكْعَتَيْنِ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَقُصِرَتْ الصَّلاَةُ أَمْ نَسِيت؟ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَمْ تُقْصَرْ الصَّلاَةُ وَلَمْ أَنْسَهُ**»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّمَا صَلَّيْت رَكْعَتَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَحَقٌّ مَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ؟**»، قَالُوا: نَعَمْ، فَصَلَّىٰ بِهِمْ رَكْعَتَيْنِ أُخْرَيَيْنِ).

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

قَالَ يَحْيَىٰ -يَعْنِي ابْنَ أَبِي كَثِيرٍ-: حَدَّثَنِي ضَمْضَمُ بْنُ جَوْسٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: (ثُمَّ سَجَدَ رَسُولُ اللهِ ﷺ سَجْدَتَيْنِ). وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: (إِحْدَىٰ صَلاَتَيِ الْعَشِيِّ). قَالَ مُسْلِمٌ: (إِمَّا الظُّهْرُ وَإِمَّا الْعَصْرُ). وَقَالَ الْبُخَارِيُّ قَالَ مُحَمَّدٌ: (وَأَكْثَرُ ظَنِّي الْعَصْرَ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ قَامَ إِلَىٰ خَشَبَةٍ فِي مُقَدَّمِ الْمَسْجِدِ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهَا).

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

وَقَالَ مُسْلِمٌ: (ثُمَّ أَتَىٰ جِذْعًا فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ فَاسْتَنَدَ إِلَيْهَا مُغْضَبًا) الْحَدِيثَ، وَفِيهِ: (فَصَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ كَبَّرَ ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ كَبَّرَ فَرَفَعَ، ثُمَّ كَبَّرَ فَسَجَدَ، ثُمَّ كَبَّرَ فَرَفَعَ). وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ: (الْعَصْرَ) مِنْ غَيْرِ شَكٍّ، وَفِيهَا: (فَأَتَمَّ مَا بَقِيَ مِنَ الصَّلَاةِ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ بَعْدَ التَّسْلِيمِ).

وَلِأَبِي دَاوُد بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ: (فَقَالَ أَصَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ؟ فَأَوْمَئُوا أَيْ: نَعَمْ).
وَلِمُسْلِمٍ مِنْ حَدِيثِ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: (صَلَّىٰ الْعَصْرَ فَسَلَّمَ فِي ثَلَاثِ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ دَخَلَ مَنْزِلَهُ، فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ الْخِرْبَاقُ) الْحَدِيثَ، وَفِيهِ: (فَصَلَّىٰ رَكْعَةً ثُمَّ سَلَّمَ ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ).

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

وَلِأَبِي دَاوُد وَالنَّسَائِيِّ وَالْحَاكِمِ مِنْ حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُدِيجٍ: (فَسَلَّمَ وَقَدْ بَقِيَتْ مِنْ الصَّلاَةِ رَكْعَةٌ، فَأَدْرَكَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: نَسِيتَ مِنْ الصَّلاَةِ رَكْعَةً فَخَرَجَ فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ وَأَمَرَ بِلاَلاً فَأَقَامَ الصَّلاَةَ، فَصَلَّىٰ بِالنَّاسِ رَكْعَةً). وَذُكِرَ أَنَّ الرَّجُلَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ، وَالْجَمْعُ بَيْنَ هَذَا الاخْتِلاَفِ أَنَّ لِأَبِي هُرَيْرَةَ قِصَّتَيْنِ وَلِعِمْرَانَ قِصَّةً أُخْرَىٰ وَلِمُعَاوِيَةَ بْنِ خَدِيجٍ قِصَّةً أُخْرَىٰ. قَالَهُ الْمُحَقِّقُونَ.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

٧٤- وَعَنْ عَبْدِ اللهِ: (أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سَجَدَ سَجْدَتَيْ السَّهْوِ بَعْدَ الْكَلاَمِ)، رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَقَالَ: (بَعْدَ السَّلاَمِ وَالْكَلاَمِ)، وَلِلتِّرْمِذِيِّ: (بَعْدَ السَّلاَمِ). وَلِلنَّسَائِيِّ: (سَلَّمَ ثُمَّ تَكَلَّمَ ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْ السَّهْوِ). وَلِلْبُخَارِيِّ: (صَلَّىٰ الظُّهْرَ خَمْسًا فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَ مَا سَلَّمَ).

ثالثاً :

مواقع العلوم في مواقع النجوم

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه نستعين

الحمد لله الذي نزل الذكر وحفظه، وخصه بهذا الوصف، وما عداه من الكتب استحفظه، وجعل الكتاب العزيز جامعًا لأنواع العلوم، بالمنطوق والمفهوم.

﴿مَّا فَرَّطْنَا فِي ٱلْكِتَـٰبِ مِن شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٣٨] فتبارك من أبان فيه طرق الرشد واجتناب الغي.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمدًا عبده ورسوله ونبيه، ولجميع الخلق أرسله -صلىٰ الله عليه وسلم-، وشَرَّفَ وكرَّمَ.

....

....

....

....

....

....

....

....

أما بعد:

فإن علوم القرآن لا يقدر علىٰ حصرها إلا العالم بلغتها وبسرِّها، ومن ألهمه الله -سبحانه- الطريق إلىٰ بعض معانيها، واستخراجها من مبانيها، إذ تحت كل كلمة من كَلِمه حكمة من حِكَمه، وكلِّ جملةٍ جملٌ يعجز عن إدراكها العقل، فالأولىٰ للعارف التسليم لمالك المعارف، وإن كان في ذلك إفادة ما علم، فاللبيب من سلم.

لكن قد حثَّ الشارع -صلىٰ الله عليه وسلم- علىٰ تعلمه وتعليمه، وهو شامل لحفظه وتفهيمه، فوجب علىٰ الكفاية، لإقباله علىٰ هذا الأمر المبني علىٰ الامتثال.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

وقد اقتفيت آثار العلماء في جمع تفسير عند إلقاء الدروس، وقصدت بذلك إحياء طرق التصنيف بعد الدروس.

فإن الزمان قد خلا من أهل ذلك، أو كاد، ولم يبق منهم من له لذلك استعداد، لكن قد حفظ الله -سبحانه- الدين بعالم الأمة، المفزوع إليه في القضايا المهمة، المبعوث على رأس المائة الثامنة -رضي الله تعالىٰ عنه- وأجزل إثابته-.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

وقد اشتهر عن الإمام الشافعي -رضي الله تعالىٰ عنه- مخاطبته لبعض خلفاء بني العباس، فيها ذكر بعض أنواع القرآن يحصل منها المقصود بالاقتباس، وقد صنف في علوم الحديث جماعة في القديم والحديث، وتلك الأنواع هي في سنده دون متنه، وفي مسنديه وأهل فنه، وأنواع القرآن شاملة، وعلومه كاملة، فأردت أن أذكر في هذا المصنف ما وصل إلىٰ علمي مما حواه القرآن الشريف من أنواع علمه المنيف، وأجعل ذلك مقدمةً للتفسير، والمسؤول من الله -سبحانه- التسهيل والتيسير.

❑ **وتنحصر الأنواع في الكلام علىٰ أمور:**

الأمر الأول:

مواطن النزول وأوقاته ووقائعه، وذلك في اثني عشر نوعًا: المكي والمدني، والسفري والحضري، والليلي والنهاري، والصيفي والشتائي، والفراشي، وأسباب النزول، وأول ما نزل وآخر ما نزل.

الأمر الثاني في السند:

وهو ستة أنواع: المتواتر، والآحاد، والشاذ، وقراءات النبي -صلىٰ الله عليه وسلم-، والرواة والحفاظ.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

الأمر الثالث الأداء:

وهو ستة أنواع؛ الوقف، والابتداء، والإمالة، والمد، وتخفيف الهمزة، والإدغام.

الأمر الرابع الألفاظ:

وهو سبعة أنواع؛ الغريب، والمُعَرَّب، والمجاز، والمشترك، والمترادف، والاستعارة، والتشبيه.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

الأمر الخامس المعاني المتعلقة بالأحكام:

وهي أربعة عشر نوعًا؛ العام المبقىٰ علىٰ عمومه، والعام المخصوص، والعام الذي أريد به الخصوص، وما خص فيه الكتاب السنة، وما خصت فيه السنة الكتاب، والمجمل، والمبين، والمؤول، والمفهوم، والمطلق، والمقيد، والناسخ، والمنسوخ، ونوع من الناسخ والمنسوخ وهو ما عمل به في الأحكام مدة معينة والعامل به واحد من المكلفين.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

الأمر السادس المعاني المتعلقة بالألفاظ:

وهي خمسة؛ الفصل، والوصل، والإيجاز، والإطناب، والقصر.

وبذلك تكملت الأنواع خمسين، ومن الأنواع ما لا يدخل تحت الحصر، كالأسماء والكنىٰ، والألقاب، والمبهمات.

فهذا نهاية حصر الأنواع، والمسؤول من الله -تعالىٰ- حسن الاتباع، والتسهيل للفوائد والإمتاع.

وسميته «**مواقع العلوم في مواقع النجوم**» نفع الله به آمين.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

النوع الأول والثاني
المكي والمدني

هذان النوعان مهمان عظيما الفائدة في الأحكام، إذ يعرف بذلك تأخير الناسخ عن منسوخه، وقد وضع العلماء في ذلك مصنفات، وكتب التفسير مشحونة في أوائل السور بذكر ذلك، وكذلك المصاحف.

واختلف الناس في الاصطلاح في ذلك، والمشهور أن ما نزل قبل الهجرة فهو مكي، وما نزل بعد الهجرة فهو مدني، سواء نزل بمكة أو بالمدينة أو في سفر من أسفار النبي -صلىٰ الله عليه وسلم-.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

ومنهم من جعل المكي ما نزل بمكة ولو بعد الهجرة، والمدني ما نزل بالمدينة.

والأول هو الذي أجمع عليه الجمهور.

ويؤيد الأول إجماعهم علىٰ أن المائدة مدنية، وفيها نزل في حجة الوداع يوم الجمعة بعرفات، وهو قوله -تعالىٰ- ﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ﴾ [المائدة: ٣]، علىٰ ما في الصحيح عن ابن عمر -رضي الله عنهما-، فقوي بذلك أن كل ما نزل بعد الهجرة مدني سواء نزل بالمدينة أو في السفر أو في مكة. وإنما يوسم بالمكي ما نزل قبل الهجرة.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

وقيل: المدني خمس وعشرون سورة، البقرة وآل عمران والنساء والمائدة والأنفال وبراءة والرعد والحج والنور والأحزاب والقتال والحجرات والحديد إلىٰ تمام عشر سور بعدها آخرهن التحريم، والقيامة والزلزلة والنصر، ومن عدَّ هذا لم يذكر الفتح، وهي نازلة في السفر في عمرة الحديبية، علىٰ ما في الصحيح عن ابن عمر -رضي الله عنهما- أن رسول الله -صلىٰ الله عليه وسلم- قال لعمر -رضي الله عنه-: «نزلت عليَّ سورة هي أحبُّ إليَّ مما طلعت عليه الشمس، ثم قرأ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾ [الفتح:١].

فكأن من عدّ ذلك مشىٰ علىٰ أن المدني ما نزل بالمدينة.

وفي سورة الفتح أمثلة لأنواع، منها:

أنها ليلية سفرية، ففي لفظ الحديث السابق أن رسول الله -صلىٰ الله عليه وسلم- كان يسير في بعض أسفاره، وعمر بن الخطاب -رضي الله عنه- معه ليلًا، فسأله عمر عن شيء فلم يجبه، قال عمر: فحركت بعيري وتقدمت أمام القوم، فما نشبت أن سمعت صارخًا يصرخ بي فجئت رسول الله -صلىٰ الله عليه وسلم- فسلمت عليه، فقال: «قد أنزلت علّي الليلة سورة». الحديث. وقد كتبت في المصاحف مدنية.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

واختلف في سورة الفاتحة، فقيل: مكية، وقيل: مدنية، وقيل: نزلت مرتين مرة بمكة ومرة بالمدينة.

وفي بعض ما ذكر خلاف:

ففي البقرة، قيل: إنها مدنية إلا خمس آيات.

منها: قوله -تعالىٰ-: ﴿لَّيْسَ عَلَيْكَ هُدَىٰهُمْ﴾ [البقرة: ٢٧٢].

وقوله: ﴿وَٱتَّقُواْ يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٨١] فإنها نزلت بمكة.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

وقوله: ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ﴾ [البقرة: ٢٨٥] نزلت بمنىٰ، وعاش رسول الله -صلىٰ الله عليه وسلم- بعدها نيفًا وثمانين يومًا، وقيل: تسعة أيام.

وهي آخر آية نزلت في قول ابن عباس -رضي الله عنهما-.

وقوله: ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ﴾ إلىٰ آخرها، نزلت يوم فتح مكة، وهذا الاستثناء علىٰ الاصطلاح الثاني، وعلىٰ الاصطلاح الأول لا يستثنىٰ إلا الآيتان الأولتان.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

وأما النساء فقيل: هي مكية، وقال الجمهور: مدنية، إلا آية واحدة نزلت بمكة عام الفتح في شأن عثمان بن طلحة، وهي قوله تعالىٰ:

﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا ﴾[النساء: ٥٨] وهذا الاستثناء علىٰ الاصطلاح الثاني، وقيل: نزلت عند هجرة رسول الله -صلىٰ الله عليه وسلم- من مكة إلىٰ المدينة.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

وصح عن عائشة -رضي الله عنها- أنها قالت: ما نزلت سورة النساء إلا وأنا عند رسول الله -صلىٰ الله عليه وسلم- -تعني أنه بنىٰ بها-.

ومنهم من استثنىٰ: ﴿ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي ٱلنِّسَآءِ ﴾ فإنها نزلت في جابر بن عبد الله الأنصاري بمكة، وهذا الاستثناء -أيضًا- علىٰ الاصطلاح الثاني.

وقد قيل: إن المائدة مدنية إلا الآية النازلة بعرفات، وهذا -أيضًا- علىٰ الاصطلاح الثاني.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

[وتكلم علىٰ سورة الأنعام، رُوِيَ أنها مكية كلها، وشيعها سبعون ألف ملك، لهم زجل بالتسبيح والتهليل والتحميد، فدعىٰ النبي -صلىٰ الله عليه وسلم- الكتاب فكتبوها في ليلتهم.

وقيل: إلا آيات نزلت بالمدينة هي قوله: ﴿وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدۡرِهِۦٓ﴾ [الأنعام: ٩١] إلىٰ آخر ثلاث آيات وقوله -تعالىٰ-: ﴿قُلۡ تَعَالَوۡاْ أَتۡلُ﴾ إلىٰ قوله: ﴿لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ١٥١/ ١٥٣]. فهذه الست آيات مدنية.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

واستثني من الأنفال آيتان، إحداهما: قوله -تعالىٰ-:

﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلۡأَنفَالِ﴾ [الأنفال: ١] نزلت ببدر.

والثانية: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَسۡبُكَ﴾ [الأنفال: ٦٤] نزلت بمكة، وهذا -أيضًا- علىٰ الاصطلاح الثاني.

وأما الرعد، فقيل: مكية إلا آيتان، إحدهما قوله -تعالىٰ-:

﴿وَلَوۡ أَنَّ قُرۡءَانٗا سُيِّرَتۡ بِهِ ٱلۡجِبَالُ﴾ [الرعد: ٣١].

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

والثانية: قوله -تعالىٰ-:

﴿وَيَقُولُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَسْتَ مُرْسَلًا﴾ [الرعد: ٤٣] فإنهما نزلتا بالمدينة.

وقيل: مدنية إلا آية واحدة وهي قوله -تعالىٰ-:

﴿وَلَا يَزَالُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ تُصِيبُهُم بِمَا صَنَعُواْ قَارِعَةٌ أَوْ تَحُلُّ قَرِيبًا مِّن دَارِهِمْ﴾ [الرعد: ٣١].

وأما الحج فقيل: مكية إلا ثلاث آيات من قوله -تعالىٰ-:

﴿هَٰذَانِ خَصۡمَانِ﴾ إلىٰ قوله: ﴿صِرَٰطِ ٱلۡحَمِيدِ﴾ [الحج: ١٩-٢٤].

وقيل: مدنية إلا أربع آيات من قوله:

﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رَّسُولٍ﴾ إلىٰ قوله: ﴿عَقِيمٍ﴾ [الحج: ٥٢-٥٥].

وقيل: كلها مكية. وقيل: كلها مدنية.

وقيل: إنها من عجيب القرآن فيها مكي ومدني، وحضري وسفري، وحربي وسلمي، وليلي ونهاري، وناسخ ومنسوخ.

واختلف في سورة الرحمن. المشهور أنها مكية، وقيل مدنية.

وأما الحديد فاختلف فيها، فالمشهور: مدنية، وقيل: مكية.

واستثني من المجادلة آية واحدة، وهي قوله -تعالىٰ-:

﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ﴾ [المجادلة: ٧]....الآية فإنها نزلت بالحديبية.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

واختلف في الصف، فالمشهور أنها مدنية، وقيل: مكية.

وكذلك في التغابن، فالمشهور مدنية، وقيل: مكية إلا ثلاث آيات من آخرها.

واختلف في سورة الإنسان، فالمشهور مكية، وقيل: مدنية.

واختلفوا -أيضًا- في سورة القدر، فالمشهور مدنية، وقيل مكية.

والإخلاص مكية علىٰ المشهور، وقيل مدنية.

والمعوذتان مدنيتان علىٰ المشهور، وقيل: مكيتان.

النوع الثالث والرابع
السفري والحضري

فقد تقدم في النوعين الأولين في السفري أمثلة في سورة البقرة والنساء والأنفال والحج، وسورة الفتح بجملتها، وآية التيمم المصاحبة لآية الوضوء في المائدة. نزلت في السفر بالبيداء، أو بذات الجيش، وذلك في القفول من غزوة المريسيع في السنة الرابعة، علىٰ اختلاف في ذلك، ففي الصحيح عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: سقطت قلادة لي بالبيداء ونحن داخلون المدينة.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

والخلاف في ذلك مبسوط في التفسير، وما قدمناه في الحج قد جاء ما يفيد مستثنىٰ منه مرويًا في الصحيح، ففي البخاري من طريق قيس بن عبادة عن أبي ذر أنه كان يقسم أن هذه الآية: ﴿هَٰذَانِ خَصۡمَانِ ٱخۡتَصَمُواْ فِي رَبِّهِمۡ﴾ [الحج: ١٩] نزلت في حمزة وصاحبيه، وعتبة وصاحبيه يوم برزوا في يوم بدر.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

فالظاهر أنه نزلت في يوم بدر وقت المبارزة لما فيه من الإشارة بـ «هذان» والمراد بالأولين من المسلمين حمزة، وعليّ بن أبي طالب، وعبيدة بن الحارث -رضي الله عنهم-، والمراد بالآخرين من المشركين عتبة بن ربيعة، وشيبة بن ربيعة، والوليد بن عتبة.

ومما نزل -أيضًا- في السفر قوله -تعالىٰ-: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا۟ بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِۦ﴾ [النحل: ١٢٦] نزلت في أحد لما مثل بحمزة، قاله ابن عباس وأبو هريرة فيما رواه الواحدي عن مجاهد.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

ومقسم، عن ابن عباس، وعن أبي عثمان النهدي. عن أبي هريرة مرفوعًا في الغيلانيات من طريق أبي عثمان النهدي عن أبي هريرة -رضي الله عنهم-؛ أن النبي -صلىٰ الله عليه وسلم- وقف علىٰ حمزة بن عبد المطلب حين استشهد وقد مثل به فبقر بطنه، وقطع شدقه، فقال: «رحمة الله عليك، فإنك كنت ما علمتك إلا ما علمت وصولًا للرحم فعولًا للخير، لولا حزن من بعدك لسرني أن أدعك، أما والله لأمثلن بسبعين منهم مكانك، فنزل جبريل بخواتيم سورة النحل»، والنبي -صلىٰ الله عليه وسلم- واقف.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

وفي رواية الترمذي من حديث أبي بن كعب -رضي الله عنه- قال: لما كان يوم أحد أصيب من الأنصار أربعة وستون رجلًا ومن المهاجرين ستة منهم حمزة، [فمثلوا بهم]، فقالت الأنصار: لئن أصبنا منهم يومًا مثل هذا لنربين عليهم، قال: فلما كان يوم فتح مكة فأنزل الله:

﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِۦ وَلَئِن صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِّلصَّٰبِرِينَ﴾ [النحل:١٢٦] قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب من حديث أبي بن كعب.

وقد يقال: لا معارضة، لأن إعمال هذا الصبر إنما وقع يوم فتح مكة.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

النوع الخامس والسادس

الليلي والنهاري

وقد تقدم في سورة الفتح أنها نزلت بالليل كما سبق من قوله -صلىٰ الله عليه وسلم- لعمر: أنزلت عليَّ الليلة سورة هي أحب إليَّ مما طلعت عليه الشمس.

وتقدم في سورة الحج أن فيها ليليًّا ونهاريًّا.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

وآية القبلة ورد فيها ما يفيد أنها نزلت بالليل كما في حديث نسخها الثابت في الصحيحين، عن ابن عمر -رضي الله عنهما- بينما الناس بقباء في صلاة الصبح إذ أتاهم آت فقال: إن النبي -صلىٰ الله عليه وسلم-: «أنزل عليه الليلة قرآن». الحديث.

وكذلك ما رواه أنس -رضي الله عنه- أن النبي -صلىٰ الله عليه وسلم- كان يصلي نحو بيت المقدس فنزلت ﴿ قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي ٱلسَّمَآءِ ﴾ [البقرة: ١٤٤] الآية، فمر رجل من بني سلمة وهم ركوع في صلاة الفجر وقد صلوا ركعة، فنادىٰ: ألا إن القبلة قد حولت فمالوا كلهم نحو القبلة.

وفي الصحيحين من طريق البراء بن عازب -رضي الله عنه- أن النبي -صلىٰ الله عليه وسلم- صلىٰ قبل بيت المقدس ستة عشر شهرًا، وكان -صلىٰ الله عليه وسلم- يعجبه أن تكون قبلته قبل البيت، وكان أول صلاة صلاها العصر، وصلىٰ معه قوم، فخرج رجل ممن صلىٰ معه فمر علىٰ أهل المسجد وهم راكعون، فقال: «أشهد بالله لقد صليت مع رسول الله -صلىٰ الله عليه وسلم- قبل الكعبة، فداروا كما هم قبل البيت». الحديث.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

فهذا يقتضي أنها حولت بين الظهر والعصر، والحديثان السابقان يدلان علىٰ أنها حولت ليلًا.

والأرجح بمقتضىٰ الاستدلال نزولها بالليل، لأن قصة أهل قباء كانت في الصبح، وقباء قرية من المدينة، فيستحيل أن يكون رسول الله -صلىٰ الله عليه وسلم- أخر البيان لهم من العصر إلىٰ الصبح، وهذا بعيد.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

ومما نزل ليلًا آية الإذن في خروج النساء للحاجة في سورة الأحزاب، والظاهر أنها قوله -تعالىٰ-: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَـٰبِيبِهِنَّ ۚ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَن يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ﴾ [الأحزاب: ٥٩] روىٰ البخاري من طريق عائشة -رضي الله عنها- قالت: خرجت سودة بعد ما ضرب الحجاب لحاجتها، وكانت امرأة جسيمة لا تخفىٰ علىٰ من يعرفها، فرآها عمر بن الخطاب -رضي الله عنه-، فقال: يا سودة أما والله ما تخفين علينا، فانظري كيف تخرجين! قالت: فانكفأت راجعة ورسول الله -صلىٰ الله عليه وسلم- في بيتي وإنه ليتعشىٰ وفي يده عرق، فدخلت فقالت: يا رسول الله إني خرجت لبعض حاجتي، فقال لي عمر كذا وكذا، قالت: فأوحىٰ الله -عز وجل- إليه ثم رفع عنه وإن العِرق في يده ما وضعه، فقال: «**إنه قد أذن لكن أن تخرجن لحاجتكن**».

....

....

....

....

....

....

....

....

وإنما قلنا: إن ذلك ليلًا لأنهن إنما كن يخرجن ليلًا كما في حديث عائشة -رضي الله عنها- في قصة الإذن: إنهن إنما كن يخرجن للحاجة من ليلٍ إلىٰ ليل إلىٰ المتبرز.

ولم يعين في البخاري الآية التي فيها الإذن، وسيأتي ذلك في التفسير، والظاهر ما قدمناه. ومما نزل ليلًا الآية التي فيها توبة الثلاثة الذين خلفوا عن غزوة تبوك، ففي حديث كعب بن مالك

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

«**فأنزل الله توبتنا حتىٰ بقي الثلث الأخير من الليل**»، ورسول الله -صلىٰ الله عليه وسلم- في بيت أم سلمة -رضي الله عنها- وكانت أم سلمة محسنة في شأني معنية في أمري، فقال رسول الله -صلىٰ الله عليه وسلم-: يا أم سلمة، تيب علىٰ كعب. قالت: أفلا أرسل إليه فأبشره، قال: «**إذًا يحطمكم الناس فيمنعونكم النوم سائر الليل، حتىٰ إذا صلىٰ الفجر آذن بتوبة الله علينا**».

وفي هذا مثال -أيضًا- للنوع الذي سيأتي، وهو الفراشي، فإنها نزلت في بيت أم سلمة، والنبي -صلىٰ الله عليه وسلم- نائم عندها.

النوع السابع والثامن
الصيفي والشتائي

روىٰ مسلم من طريق معدان بن طلحة اليعمري، عن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- أنه خطب يوم جمعة فقال: إني لا أدع شيئًا أهم عندي من الكلالة، ما راجعت رسول الله -صلىٰ الله عليه وسلم- في شيء ما راجعته في الكلالة، فما أغلظ لي في شيء ما أغلظ لي فيه، حتىٰ طعن بإصبعه في صدري وقال: «**يا عمر ألا يكفيك آية الصيف التي في آخر سورة النساء**».

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

وأخرج الحاكم أبو عبد الله في المستدرك من طريق أبي إسحاق السبيعي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة -رضي الله عنه- أن رجلًا قال: يا رسول الله ما الكلالة؟ قال: أما سمعت الآية التي نزلت في الصيف: ﴿يَسۡتَفۡتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفۡتِيكُمۡ فِي ٱلۡكَلَٰلَةِ﴾ [النساء: ١٧٦] قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط البخاري ومسلم ولم يخرجاه.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

والآيات العشر في سورة النور اللواتي فيهن براءة عائشة -رضي الله عنها- نزلن في الشتاء، ففي صحيح البخاري في حديث الإفك: «فوالله ما قام رسول الله -صلىٰ الله عليه وسلم- ولا خرج أحد من أهل البيت حتىٰ أنزل عليه، فأخذه من البرحاء ما كان يأخذه، حتىٰ إنه ليتحدر منه مثل الجمان من العرق، وهو في يوم شات من ثقل القول الذي أنزل عليه» الحديث.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

النوع التاسع
الفراشي

قد تقدم في الآيات التي فيها توبة الثلاثة الذين خلفوا، كعب بن مالك، ومرارة بن الربيع وهلال بن أمية، أنها نزلت في بيت أم سلمة ليلًا، والنبي -صلىٰ الله عليه وسلم- نائم في فراشها وقد قال النبي -صلىٰ الله عليه وسلم- -في حق عائشة-: «**ما نزل عليَّ الوحي في فراش امرأة غيرها**».

ولعل هذا قبل هذه القصة التي نزل فيها الوحي في فراش أم سلمة -رضي الله عنها-.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

ويلحق بهذا النوع ما نزل والنبي -صلىٰ الله عليه وسلم- نائم العين، إذ هو -صلىٰ الله عليه وسلم- تنام عيناه ولا ينام قلبه، ففي صحيح مسلم عن أنس بن مالك: بينا رسول الله -صلىٰ الله عليه وسلم- ذات يوم بين أظهرنا في المسجد؛ إذ أغفىٰ إغفاءة ثم رفع رأسه مبتسمًا، فقلنا: ما أضحكك يا رسول الله؟ قال: أنزل عليَّ آنفًا سورة، فقرأ ﴿إِنَّآ أَعۡطَيۡنَٰكَ ٱلۡكَوۡثَرَ ۝١ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنۡحَرۡ ۝٢ إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ ٱلۡأَبۡتَرُ ۝٣﴾ [الكوثر: ١-٣].

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

النوع العاشر
أسباب النزول

هذا نوع مهم، وقد أفرده الناس بالتصنيف، وكتب التفسير مشحونة به، لكن يذكرون فيه أشياء عن ابن عباس ومجاهد وقتادة وأبي العالية والسدي ومقاتل وغيرهم، وقد صنف الواحدي في ذلك كتابًا لا بأس به.

وما كان من أسباب النزول مرويًّا عن صحابي بإسناد صحيح، مرفوع؛ إذ قول الصحابي فيما لا مجال للاجتهاد فيه في حكم المرفوع، وما كان عن صحابي بغير إسناد فهو منقطع.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

فأما المنقول عن التابعي بسنده فهو مرسل، وما كان بغير سند فلا يقبل.

وقد صح من ذلك أشياء نورد منها أمثلة:

في سورة البقرة فيها ما رواه البخاري في الصحيح في باب:

﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبۡرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥]، قال: حدثنا مسدد، عن يحيىٰ ابن سعيد، عن حميد، عن أنس قال: قال عمر -رضي الله عنه-:

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

وافقت الله في ثلاث، أو وافقني ربي في ثلاث؛ قلت: يا رسول الله لو اتخذت من مقام إبراهيم مصلىٰ، فنزلت: ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾ وقلت: يا رسول الله يدخل عليك البر والفاجر فلو أمرت أمهات المؤمنين بالحجاب، فنزلت آية الحجاب، وبلغني معاتبة النبي -صلىٰ الله عليه وسلم- بعض أزواجه، فدخلت عليهن فقلت: إن انتهيتن أو ليبدلن الله رسوله -صلىٰ الله عليه وسلم- خيرًا منكن؟ فأنزل الله: ﴿عَسَىٰ رَبُّهُۥٓ إِن طَلَّقَكُنَّ أَن يُبْدِلَهُۥٓ أَزْوَٰجًا خَيْرًا مِّنكُنَّ﴾ [التحريم: ٥] الآية.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

ومنها ما رواه البخاري في الصحيح في قوله -تعالىٰ-:

﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١٥٨] عن عائشة -رضي الله عنها- أنها إنما نزلت في الأنصار كانوا يهلون لمناة، وكانوا يتحرجون أن يطوفوا بين الصفا والمروة، فلما جاء الإسلام سألوا رسول الله -صلىٰ الله عليه وسلم- عن ذلك، فأنزل الله -تعالىٰ-: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١٥٨].

وعضده ما رواه البخاري، عن أنس بن مالك -رضي الله عنه- أنه سئل عن الصفا والمروة، فقال: كنا نرىٰ أنهما من أمر الجاهلية، فلما كان الإسلام أمسكنا عنهما، فأنزل الله -تعالىٰ-: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾.

ومنها ما رواه البخاري في الصحيح من طريق البراء بن عازب -رضي الله عنه- قال: لما نزل صوم رمضان كانوا لا يقربون النساء رمضان كله، وكان رجال يخونون أنفسهم، فأنزل الله -سبحانه-: ﴿عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٧] الآية. ومنها ما رواه البخاري في الصحيح عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: كانت عكاظ ومجنة وذو المجاز أسواقًا في الجاهلية، فتأثموا أن يتجروا في المواسم فنزلت ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا۟ فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٨] في مواسم الحج.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

ولنقتصر علىٰ هذه الأمثلة ففيها مقنع.

ومن ذلك الوقائع المشهورة مثل قصة الإفك، وقصة التيمم، وقصة المتخلفين عن غزوة تبوك ونحو ذلك.

والاختلاف في نقل أسباب النزول فوائد، فكل ما وقع فيه الاختلاف في سبب النزول فهو اضطراب يقتضي طرح ما ذكر إن لم يمكن الجمع، ولا سيما إذا كان بغير سند.

وإذا تعارض فيه حديثان، فإن أمكن الجمع بينهما فذاك كآية اللعان ثبت في الصحيح من طريق سهل بن سعد الساعدي أنها نزلت في قصة عويمر العجلاني.

وثبت -أيضًا- في الصحيح أنها نزلت في هلال بن أمية.

ويمكن الجمع بينهما بأنها نزلت في حقهما.

....

....

....

....

....

....

....

....

النوع الحادي عشر

أول ما نزل

قد تكلم المصنفون في أسباب النزول على هذا النوع، وحديث عائشة الثابت في الصحيح في بدء الوحي دليل على أن أول ما نزل:

﴿ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ ٱلَّذِي خَلَقَ ۝١ خَلَقَ ٱلۡإِنسَٰنَ مِنۡ عَلَقٍ ۝٢﴾ إلى قوله: ﴿عَلَّمَ ٱلۡإِنسَٰنَ مَا لَمۡ يَعۡلَمۡ ۝٥﴾ [العلق: ١-٥].

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

وقد روىٰ الحاكم في المستدرك من طريق سفيان بن عيينة عن محمد بن إسحاق عن الزهري عن عروة عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: أول ما نزل من القرآن: ﴿ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ ٱلَّذِي خَلَقَ ١﴾.

وقد نقل عن عكرمة والحسن أنهما قالا: أول ما نزل من القرآن البسملة بمكة، وأول سورة نزلت: ﴿ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ ٱلَّذِي خَلَقَ ١﴾. وهذا القول مردود بما سبق.

وأما الحديث الذي رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما من طريق يحيىٰ ابن أبي كثير قال: سألت أبا سلمة بن عبد الرحمن، أيُّ القرآن أنزل قبل؟ قال: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْمُدَّثِّرُ ۝١﴾ قلت: أو ﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ﴾؟ قال: سألت جابر بن عبد الله الأنصاري -رضي الله عنه-، أي القرآن أنزل قبل؟ قال: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْمُدَّثِّرُ ۝١﴾ قلت: أو ﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ﴾؟ قال: أحدثكم بما حدثنا رسول الله -صلىٰ الله عليه وسلم-، قال رسول الله -صلىٰ الله عليه وسلم-: «**إني جاورت بحراء شهرًا، فلما قضيت جواري نزلت فاستبطنت الوادي، فنوديت، فنظرت أمامي وخلفي وعن يميني وعن شمالي، ثم نظرت إلىٰ السماء فإذا هو علىٰ العرش في الهواء** -يعني جبريل- **فأخذتني رجفة، فأتيت خديجة فأمرتهم فدثروني، ثم حثوا عليَّ الماء، فأنزل الله:** ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْمُدَّثِّرُ ۝١ قُمْ فَأَنذِرْ ۝٢﴾».

....

....

....

....

....

....

....

....

فإنه مما يتعقب علىٰ الصحيحين في إخراجه، ويدل علىٰ ذلك ما رواه الشيخان من طريق الزهري عن أبي سلمة عن جابر: قال سمعت النبي -صلىٰ الله عليه وسلم- وهو يحدث عن فترة الوحي، فقال في حديثه: فبينا أنا أمشي سمعت صوتًا من السماء، فرفعت بصري فإذا الملك الذي جاءني بحراء جالس علىٰ كرسي بين السماء والأرض، فرجعت فقلت: زملوني زملوني، فدثروني، فأنزل الله -وتعالىٰ-: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡمُدَّثِّرُ ۝١﴾.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

ووجه الدلالة منه رواية جابر عن إخبار النبي -صلىٰ الله عليه وسلم- أن الملك الذي جاءه بحراء جالس، فدل في رواية جابر علىٰ أن هذه القصة تأخرت عن قصة حراء التي فيها أنزل: ﴿ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ﴾.

ويظهر في الجواب عن ذلك أن يقال: وقع السؤال عن نزول بقية اقرأ والمدثر، فأجابه أبو سلمة عن جابر بما تقدم.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

وأول سورة نزلت بالمدينة ﴿وَيۡلٞ لِّلۡمُطَفِّفِينَ ۝١﴾ في قول علي بن الحسين -رضي الله عنه-.

وقال عكرمة: أول سورة نزلت بالمدينة سورة البقرة، وكلاهما مرسل بغير إسناد.

النوع الثاني عشر
آخر ما نزل

قد ذكر هذا النوع -أيضًا- المتكلمون علىٰ أسباب النزول، وأخرج الصحيحان من طريق البراء بن عازب أن آخر آية نزلت: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي ٱلْكَلَٰلَةِ﴾ [النساء: ١٧٦] وآخر سورة نزلت براءة.

وأخرج البخاري في باب: ﴿وَٱتَّقُواْ يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٨١] من طريق الشعبي عن ابن عباس قال: آخر آية نزلت علىٰ النبي -صلىٰ الله عليه وسلم- آية الربا.

....

....

....

....

....

....

....

....

ومنهم من يروي عن ابن عباس أنه قال: آخر آية نزلت:

﴿وَٱتَّقُواْ يَوۡمٗا تُرۡجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِ﴾ [النساء: ٢٨١].

وروي عنه أنه قال: ذكروا أن هذه الآية وآخر آية من سورة النساء أنزلتا آخر القرآن.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

وأخرج الحاكم في المستدرك عن ابن عباس -رضي الله عنهما- عن أبي بن كعب -رضي الله عنه- أنه قال: آخر آية نزلت على عهد رسول الله -صلى الله عليه وسلم-:

﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ [التوبة: ١٢٨] وقرأها إلى آخر السورة.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

وروى مسلم في صحيحه، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، قال: قال ابن عباس: يا ابن عتبة تعلم آخر سورة نزلت من القرآن، نزلت جميعًا؟ قلت: نعم: ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ﴾ [النصر: ١] قال: صدقت.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

النوع الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر
وذلك من أنواع السند المتواتر والآحاد والشاذ

اعلم أن القراءات تنقسم إلىٰ متواتر وآحاد وشاذ.

فالمتواتر: القراءات السبع المشهورة، والمراد بذلك: ما قرؤوه من الحركات والحروف.

وأما ما كان من قبيل تأدية اللفظ من أنواع الإمالة، وأنواع المد، وأنواع تخفيف الهمزة فليس من المتواتر، وأما أصل المد والإمالة والتخفيف فإنه متواتر، لاشتراك القراء فيه.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

وأما ما عدا السبعة من قراءة أبي جعفر المدني يزيد بن القعقاع، وقراءة يعقوب الحضرمي، واختيارات خلف التي هي تمام العشر، فإنها ليست من المتواتر على الأرجح، ومَن جعلها من المتواتر من المتأخرين ففي قوله نظر، وذلك أن التواتر في القراءات السبع إنما جاء من تلقي أهل الأمصار لها من غير نكير، وقراءة المذكورين لم يتلقها أهل الأمصار كتلقي تلك، فإن قراءة نافع اشتهرت بالمدينة، وقراءة ابن كثير اشتهرت بمكة، وقراءة أبي عمرو اشتهرت بمدينة البصرة، وقراءة ابن عامر اشتهرت بالشام، وبقية السبعة من الكوفيين اشتهرت بالكوفة، وتلقاهم علماء الأمصار بالقبول، وشهرتها بالتواتر، وإن كان نافع بن أبي نعيم المدني، إلا أن قراءة نافع بالمدينة اشتهرت.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

والذي يظهر أن هذه القراءات يطلق عليها آحاد، وأنها ليست من قبيل المتواتر. ويلحق بالآحاد قراءة الصحابة كقراءة ابن مسعود وسعد بن أبي وقاص وابن عباس وزيد بن ثابت، وأبي بن كعب ونحوهم.

وأما قراءة التابعين كسعيد بن جبير وابن محيصن وابن أبي عبلة ويحيىٰ بن وثاب والأعمش والنخعي ونحوهم، فإن ذلك معدود من الشاذ إذ لم تشتهر كاشتهار بقية العشرة، ولو كان في الحديث لأطلق عليه مرسل، ولكن في القراءة يطلق عليه شاذ، ولا يقرأ به في الصلاة.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

ومما يدل علىٰ هذا التقسيم أن الأصحاب -رحمهمهم الله- تكلموا علىٰ القراءة الشاذة، فقالوا: إن جرت مجرىٰ التفسير والبيان عمل بها، نحو قراءة ابن مسعود، وسعد بن أبي وقاص في آية الكلالة: ﴿وَلَهُۥٓ أَخٌ أَوۡ أُخۡتٌ﴾ [النساء: ١٢] من أم، وقراءة ابن مسعود (فاقطعوا أيمانهما).

وإن لم يكن كذلك، فإن عارضها خبر مرفوع قدم عليها، وإن عارضها قياس ففي العمل بها قولان، فأنزلوا قراءة الصحابة منزلة خبر الواحد، ولا شك أن قراءة أبي جعفر ويعقوب وخلف متصلة بالصحابة، إذ معاذ الله أن يظن بهم الاجتهاد، فإن ذلك في تأدية القراءة ممنوع، فثبت أنها أخبار آحاد.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

(ويوجد) في السبع قراءات يتكلف لها وجوه من العربية تخالف الأفصح، مثل قراءة نصف السبع: ﴿وَأَرْجُلَكُمْ﴾ [المائدة: ٧] بالخفض.

وقراءة حمزة: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾ [النساء: ١] بالخفض.

وقراءة ابن عامر وحفص وحمزة -أيضًا-:

﴿وَإِنَّ كُلًّا لَمَّا لَيُوَفِّيَنَّهُمْ رَبُّكَ أَعْمَالَهُمْ﴾ [هود: ١١١] بتشديد (إن) وقراءة قنبل: ﴿إِنَّهُ مَنْ يَتَّقِ وَيَصْبِرْ﴾ [يوسف: ٩٠] بإثبات الياء مع الجزم.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

وقراءة ابن عامر في الحديد: ﴿وَكُلٌّ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ [الحديد: ١٠] برفع (كل).

فلا يخرج بذلك عن التواتر بل يخرج لها وجه كما سبق، وقد تكلم في ذلك من لا أدب له، وقال: هذه القراءة شاذة، وهو مردود، وإن أطلق الشذوذ في ذلك فالمراد الشذوذ عن القياس، لا الشذوذ القسيم للمتواتر.

النوع السادس عشر
قراءات النبي -صلى الله عليه وسلم-

اعلم أن هذا النوع قد عقد له الحاكم في المستدرك بابًا، فنذكر عيون ما ذكره:

أخرج فيه عن عبد الله بن أبي مليكة عن أم سلمة زوج النبي -صلىٰ الله عليه وسلم- قالت: كان النبي -صلىٰ الله عليه وسلم- يُقَطِّع قراءته: ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝١ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٢ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝٣ مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ ۝٤﴾ [الفاتحة: ١-٤] قال الحاكم: هذا حديث صحيح علىٰ شرط الشيخين ولم يخرجاه، وله شاهد علىٰ شرطهما، فأخرج من طريق الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة أن النبي -صلىٰ الله عليه وسلم- كان يقرأ:

﴿مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ ۝٤﴾ [الفاتحة: ٤].

....

....

....

....

....

....

....

وأخرج -أيضًا- من طريق العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة -رضي الله عنه- أن النبي -صلىٰ الله عليه وسلم- قرأ: ﴿ ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ﴾ بالصاد.

وأخرج -أيضًا- من طريق عبد الله بن كثير القارئ عن مجاهد عن ابن عباس، قال: قرأت علىٰ أبي بن كعب: ﴿وَٱتَّقُوا۟ يَوْمًا لَّا تَجْزِى نَفْسٌ عَن نَّفْسٍ شَيْـًٔا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَٰعَةٌ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ﴾ [البقرة: ٤٨] قال أبي: أقرأني رسول الله -صلىٰ الله عليه وسلم-: ﴿لَّا تَجْزِى نَفْسٌ عَن نَّفْسٍ شَيْـًٔا﴾ بالتاء، ﴿وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَٰعَةٌ﴾ بالياء: ﴿وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ﴾ بالياء.

وأخرج من طريق قتادة عن الحسن عن عمران بن حصين -رضي الله عنه- أنه سمع النبي -صلىٰ الله عليه وسلم- يقرأ: ﴿وَتَرَى ٱلنَّاسَ سُكَٰرَىٰ وَمَا هُم بِسُكَٰرَىٰ﴾ [الحج: ٢].

وأخرج من طريق خارجة بن زيد بن ثابت -رضي الله عنه- أن رسول الله -صلىٰ الله عليه وسلم- قرأ: ﴿نُنشِزُهَا﴾ [البقرة: ٢٥٩] بالزاي.

وأخرج من طريق داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس -رضي الله عنهما- أن النبي -صلىٰ الله عليه وسلم- قرأ: ﴿ وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ ﴾ [آل عمران: ١٦١] بفتح الياء.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

وأخرج من طريق خارجة بن زيد بن ثابت قال: أقرأني زيد عن رسول الله -صلىٰ الله عليه وسلم-:

﴿فَرِهَٰنٌ مَّقۡبُوضَةٌ﴾ [البقرة: ٢٨٣] بغير ألف.

وأخرج -أيضًا- من طريق ابن شهاب الزهري عن أنس -رضي الله عنه- أن النبي -صلىٰ الله عليه وسلم- كان يقرأ: ﴿وَكَتَبۡنَا عَلَيۡهِمۡ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفۡسَ بِٱلنَّفۡسِ﴾ بالنصب، ﴿وَٱلۡعَيۡنَ بِٱلۡعَيۡنِ﴾ [المائدة: ٤٥] بالرفع.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

وأخرج من طريق عبد الرحمن بن غنم الأشعري قال: سألت معاذ بن جبل -رضي الله عنه- عن قول الحواريين: ﴿هَلۡ يَسۡتَطِيعُ رَبُّكَ﴾ أو: ﴿هَلۡ تَسۡتَطِيعُ رَبُّكَ﴾ قال أقرأني رسول الله -صلىٰ الله عليه وسلم-: ﴿هَلۡ يَسۡتَطِيعُ رَبُّكَ﴾ بالتاء.

وأخرج من طريق مجاهد عن ابن عباس عن أبي بن كعب قال: أقرأني رسول الله -صلىٰ الله عليه وسلم- ﴿وَلِيَقُولُواْ دَرَسۡتَ﴾ [الأنعام: ١٠٥] يعني: بجزم السين ونصب التاء.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

وأخرج من طريق البراء بن عازب قال: سمعت رسول الله -صلىٰ الله عليه وسلم- يقرأ:

﴿لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَٰبُ ٱلسَّمَآءِ﴾ [الأعراف: ٤٠] مخففًا.

وأخرج من طريق عبد الله بن طاووس عن أبيه عن ابن عباس، أن النبي -صلىٰ الله عليه وسلم- قرأ: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفَسِكُم﴾ [التوبة: ١٢٨] يعني: من أعظمكم قدرًا.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

وأخرج من طريق أبي إسحاق السبيعي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، أن النبي – صلىٰ الله عليه وسلم– كان يقرأ: ﴿وَكَانَ وَرَآءَهُم مَّلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا﴾ [الكهف: ٧٩].

وأخرج من طريق الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة؛ أن النبي –صلىٰ الله عليه وسلم– قرأ: ﴿ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِىَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ ﴾ [السجدة: ١٧].

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

وأخرج من طريق زاذان عن علي بن أبي طالب؛ أن النبي -صلىٰ الله عليه وسلم- قرأ: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱتَّبَعَتۡهُمۡ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَٰنٍ أَلۡحَقۡنَا بِهِمۡ ذُرِّيَّتَهُمۡ﴾ [الطور: ٢١].

وأخرج من طريق عبد الله بن عون، عن عاصم الجحدري عن أبي بكرة أن النبي -صلىٰ الله عليه وسلم- قرأ:

﴿مُتَّكِـِٔينَ عَلَىٰ رَفۡرَفٍ خُضۡرٖ وَعَبۡقَرِيٍّ حِسَانٖ ٧٦﴾ [الرحمن: ٧٦].

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

وأخرج -يعني: من طريق سعيد بن المسيب- عن أبي هريرة قال: كان النبي -صلىٰ الله عليه وسلم- يقرأ: ﴿فَسَوَّىٰكَ فَعَدَّلَكَ﴾ [الانفطار: ٧] مثقلًا.

وأخرج من طريق أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله قال: قرأ النبي -صلىٰ الله عليه وسلم-:

﴿فَذَكِّرْ إِنَّمَآ أَنتَ مُذَكِّرٌ ﴿٢١﴾ لَّسْتَ عَلَيْهِم بِمُصَيْطِرٍ ﴿٢٢﴾﴾ [الغاشية: ٢١-٢٢].

....

النوع السابع عشر والثامن عشر
الرواة والحفاظ

الذين اشتهروا بإقراء القرآن من الصحابة -رضي الله عنهم- أبي بن كعب، وزيد بن ثابت، وعثمان بن عفان، وعلي بن أبي طالب، وابن مسعود، وأبو الدرداء -رضي الله عنهم-.

فأخرج البخاري في الصحيح في باب القراء من أصحاب رسول الله -صلىٰ الله عليه وسلم- من طريق حفص بن عمر قال: حدثنا شعبة عن عمرو عن إبراهيم عن مسروق عن عبد الله بن عمرو بن العاص -رضي الله عنهما- أنه ذكر عبد الله بن مسعود فقال: لا أزال أحبه، سمعت رسول الله -صلىٰ الله عليه وسلم- يقول: خذوا القرآن من أربعة، من عبد الله بن مسعود، وسالم، ومعاذ بن جبل، وأبي بن كعب.

....

....

....

....

....

....

....

وأخرج من طريق عمر بن حفص عن همام عن قتادة قال: سألت أنس بن مالك عمن جمع القرآن علىٰ عهد رسول الله -صلىٰ الله عليه وسلم- فقال: أربعة كلهم من الأنصار، أبي بن كعب، ومعاذ بن جبل، وزيد بن ثابت، وأبو زيد.

تابعه الفضل، عن حسين بن واقد، عن ثمامة عن أنس.

وأخرج، من طريق معلىٰ بن أسد، قال: حدثنا عبد الله بن المثنىٰ قال: حدثني ثابت البناني، وثمامة عن الحسن قال: مات النبي -صلىٰ الله عليه وسلم- ولم يجمع القرآن غير أربعة، أبو الدرداء، ومعاذ بن جبل، وزيد بن ثابت وأبو زيد.

وأخرج الروايتين مسلم في صحيحه -أيضًا-.

فيكون الحفاظ بمقتضىٰ الروايتين خمسة، والمراد بذلك من الأنصار، وإلا فقد حفظ القرآن علىٰ عهد رسول الله -صلىٰ الله عليه وسلم- من غير الأنصار عثمان بن عفان، وسالم، وابن مسعود وهم من المهاجرين.

وأبو زيد هو أحد عمومة أنس بن مالك، واختلف في اسمه، فقيل: قيس بن السكن، وقيل: ثابت بن زيد، وقيل: معاذ، وقيل: أويس، وقيل: لا يعرف له اسم، والمشهور الأول.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

وروىٰ عمن ذكرنا من الصحابة جماعة من الصحابة، أبو هريرة وابن عباس وعبد الله بن السائب المخزومي، عن أبي بن كعب، وابن عباس عن زيد بن ثابت.

ومن التابعين: أبو جعفر يزيد بن القعقاع، وعبد الرحمن بن هرمز الأعرج، وشيبة بن نصاح، ويزيد بن رومان، ومسلم بن جندب الهذلي، ومجاهد ابن جبر، وسعيد بن جبير، وعكرمة بن خالد، وعطاء بن أبي رباح، وعبد الله بن كثير، ومحمد بن عبد الرحمن بن محيصن، وحميد بن قيس الأعرج، والحسن ابن أبي الحسن البصري، ويحيىٰ بن يعمر، وأبو عبد الرحمن السلمي، وزر بن حبيش، وعلقمة، والأسود، وعبيدة السلماني، وأبو عمرو الشيباني، ومسروق بن الأجدع.

وأخذ نافع قراءته عن التابعين.

وابن عامر عن أبي الدرداء وعمن روىٰ عن عثمان.

وأخذ عاصم عن التابعين.

وابن كثير أخذ عن عبد الله بن السائب الصحابي، وعن التابعين.

وأخذ حمزة عن الأعمش سليمان بن مهران، ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلىٰ، وحمران بن أعين، وأبي إسحاق السبيعي، ومنصور بن المعتمر، وجعفر بن محمد الصادق.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

وليث بن أبي سليم، وعاصم بن أبي النجود القارئ.

وأخذ الأعمش عن يحيىٰ بن وثاب، وأخذ يحيىٰ عن التابعين.

وأخذ الكسائي عن حمزة وعيسىٰ بن عمر الهمداني، ومحمد بن أبي ليلىٰ، وأبي بكر بن عياش صاحب عاصم. وانتشرت قراءاتهم بالرواية مما يعرف ذلك من كتب القراءات.

النوع التاسع عشر والعشرون
وهما من أنواع الأداء الوقف والابتداء

هذان نوعان مهمان، وقد أفردهما العلماء بالتصنيف، ولأبي عمرو الداني في ذلك كتاب لطيف، وذكر في التيسير الكلام علىٰ الوقوف علىٰ أواخر الكلم، وعلىٰ الوقوف علىٰ مرسوم المصحف، فقال في الأول: ثم إن القراء يقفون علىٰ أواخر الكلمات المتحركات في الوصل بالسكون لا غير لأنه الأصل، ووردت الرواية عن الكوفيين وأبي عمرو بالوقف علىٰ ذلك بالإشارة إلىٰ الحركة، وسواء كان ذلك إعرابًا أو بناءً، والإشارة تكون رومًا وإشمامًا، والباقون لم يأت عنهم في ذلك شيء، واستحب أكثر شيوخنا من أهل الأداء أن يُوقَف في قراءتهم بالإشارة لما في ذلك من البيان، وحقيقة الروم والإشمام تتلقىٰ من كتب القراءات.

....

....

....

....

....

....

....

والروم يكون في الرفع والضم والخفض والكسر، وأما النصب والفتح فلا يستعملونه لخفتهما، وأما الإشمام ففي الرفع والضم لا غير.

وهذا في حركة الإعراب اللازمة وفي البناء، أما الحركة العارضة وحركة ميم الجمع فمن ضمهما عمل بالأصل، فلا تجوز الإشارة إليهما بروم ولا إشمام، لذهابهما عند الوقف أصلًا، وكذلك هاء التأنيث لا ترام ولا تشم، لكونها ساكنة لا حظ لها في الحركة.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

وقال في الثاني: إن جمهور القراء يقفون علىٰ مرسوم المصحف، وروىٰ عن نافع وأبي عمرو والكوفيين. ولم يرد في ذلك شيء عن ابن كثير وابن عامر.

واختيار أئمة القراءة أن يوقف في مذهبهما علىٰ المرسوم موافقة لجمهور القراء، وورد الاختلاف عنهم في مواطن منها: أن كل هاء تأنيث رسمت في المصحف تاء علىٰ الأصل نحو ﴿نِعْمَتَ﴾ [البقرة: ٢٣١] و ﴿رَحْمَتَ﴾ [الأعراف: ٥٦] و﴿غَيَٰبَتِ﴾ [يوسف: ١٠] وشبهه، فمذهب أبي عمرو والكسائي الوقف عليها بالهاء، وتابعه البزي علىٰ «هيهات» فقط.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

وكذا وقف ابن كثير وابن عامر علىٰ ﴿يَـٰٓأَبَتِ﴾ [مريم: ٤٢-٤٥/ الصافات: ١٠٢] حيث وقع، ووقف الباقون علىٰ هذه المواضع بالتاء.

ووقف الكسائي في رواية الدوري علىٰ الياء من ﴿وَيۡكَأَنَّ ٱللَّهَ﴾ [القصص: ٨٢]، ورُوِيَ عن أبي عمرو أنه وقف علىٰ الكاف، والباقون علىٰ الكلمة بأسرها.

ووقفوا علىٰ لام نحو: ﴿مَالِ هَٰذَا ٱلرَّسُولِ﴾ [الفرقان: ٧] وعن الكسائي رواية علىٰ ﴿مَّا﴾ وعلىٰ اللام، وعن أبي عمرو علىٰ ﴿مَّا﴾ فقط.

ووقف حمزة والكسائي علىٰ ﴿أَيًّا﴾ في ﴿أَيًّا مَّا تَدْعُواْ﴾ [الإسراء: ١١٠]، والباقون علىٰ ﴿مَّا﴾.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

ووقف أبو عمرو والكسائي بالألف في:

﴿أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ [النور: ٣١] ﴿يَٰٓأَيُّهَ ٱلسَّاحِرُ﴾ [الزخرف: ٤٩]، ﴿أَيُّهَ ٱلثَّقَلَانِ﴾ [الرحمن: ٣١]، والباقون بلا ألف، والكسائي على ﴿وَادِ ٱلنَّمْلِ﴾ [النمل: ١٨] خاصة بالياء، والباقون بدونها.

وتفرد البزي بزيادة هاء السكت في الوقف على ﴿مَّا﴾ الاستفهامية مجرورة بحرف، وسكنها غيره. وللباب تتمات تعرف من كتب القراءات.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

النوع الحادي والعشرون

الإمالة

قال أبُو عمرو الدّاني: أمالَ حمزةُ والكِسائيُّ كُلَّ اسمٍ أو فِعلٍ أَلِفُه مُنقلِبة عن ياء؛ كـ(موسىٰ)، و(عيسىٰ)، و(مثواكم)، و(مأواكم)، و(أنّىٰ) -بمعنىٰ: كيف-، و(متىٰ)، و(بلىٰ)، و(عسىٰ)، وكذا كُلّ مرسوم بالياء، إلّا (حتّىٰ)، و(لدَىٰ)، و(إلىٰ)، و(علىٰ)، و(ما زكىٰ)، ولم يميلا واويًّا في الأسماء والأفعال نحو: ﴿ٱلصَّفَا﴾، و﴿عَصَاهُ﴾، و ﴿شَفَا جُرُفٍ هَارٍ﴾.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

والأفعال نحو قوله: ﴿خَلَا﴾، و﴿دَعَا﴾، وشبهه، ما لم يقع شيءٌ مِن ذلك بين ذوات الياء في سورة أواخر آيها على ياء، أو يلحقه زيادة، نحو قوله -تعالىٰ-: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ وَهُوَ يُدْعَىٰٓ﴾، ﴿تُتْلَىٰ﴾... وشبهه؛ فإنّ الإمالة فيه سائغة لانتقالِهِ بالزيادة من ذوات الياء، وتعرف ما كان من ذوات الواو في الأسماء بالتثنية، وفي الأفعال بالردّ إلىٰ النَّفْس.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

وقرأ أبو عمرو ما كان فيه راء بعدها ياء بالإمالة، وما كان رأسَ آيةٍ في سورة أواخرُ آيِها علىٰ ياءٍ أو علىٰ هاء [ألف]، أو كان علىٰ وزن فعلىٰ -بفتح الفاء وكسرها وضمها-، ولم يكن فيه راء بين اللفظين، وما عدا ذلك بالفتح.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

وقرأ ورش جميع ذلك بين اللفظين إلا ما كان في سورة أواخر آيها علىٰ هاء [ألف]، فإنه أخلص الفتح فيه، علىٰ خلاف بين أهل الأداء في ذلك.

وأمال أبو بكر ﴿رَمَىٰ﴾ في الأنفال، و﴿أَعْمَىٰ﴾ في الموضعين في سبحان، وتابعه أبو عمرو علىٰ إمالة ﴿أَعْمَىٰ﴾ في الموضع الأول لا غير، وفَتح ما عدا ذلك.

وأمال حفص عن عاصم ﴿مَجۡرٜىٰهَا﴾ [هود: ٤١] في هود لا غير.

نقل هذا عن حفص مع نقله فيما سبق في (وقال) و(يقول) و﴿ٱلرُّءۡيَآ﴾ عن حفص عن الكسائي الإمالة، وله بخفص هذا الدوري، فكان الأحسن التخيير عنه بغير ذلك.

ومواضع انفراد حمزة والكسائي تعرف من التيسير.

وتفرد (هشام) بالإمالة في قوله -تعالىٰ-: ﴿وَمَشَارِبُ﴾ في يس، و﴿تُسْقَىٰ مِنْ عَيْنٍ ءَانِيَةٍ﴾ في الغاشية، و﴿عَابِدٌ﴾ الثلاثة التي في الكافرون لا غير، والباقون بإخلاص الفتح في جميع ما ذكرناه.

فهذه أصول الإمالة يقاس عليها، ولنقتصر علىٰ هذا ففي الرمز كفاية.

النوع الثاني والعشرون

المد

قال في التيسير: اعلم أن الهمزة إذا كانت مع حرف المد واللين في كلمة واحدة -سواء توسطت أو تطرفت- فلا خلاف بينهم في تمكين حرف المد زيادة، نحو ﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾ و﴿ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ﴾.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

فإذا كانت الهمزة أول كلمة وحرف المد آخر كلمة أخرىٰ فإنهم يختلفون في زيادة التمكين لحرف المد نحو: ﴿بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ﴾ [البقرة: ٤] وأطولهم مدًّا في الضربين جميعًا -يعني المتصل والمنفصل- ورش وحمزة، ودونهما عاصم ودونه ابن عامر والكسائي، ودونهما أبو عمرو من طريق أهل العراق، وقالون من طريق أبي نُشَيط، بخلافٍ [عنه].

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

وهـذا كلـه علىٰ التقريـب مـن غيـر إفـراط، وإنمـا هـو علـىٰ مقـدار مـذاهبهم في التحقيق والحدر وبالله التوفيق.

وبعضهم ينقل أن مد ورش وحمزة مقدار ست ألفات، ومنهم من يقول: مقدار أربع ألفات، قالوا: وهذا أصح.

وعن عائشة أنه بمقدار ثلاث ألفات.

وعن الكسائي: بمقدار ألفين ونص، وعن قالون: ألفين.

وعن السوسي: ألف ونص، وكل ذلك تقريب، وفيما ذكرناه كفاية.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

النوع الثالث والعشرون
تخفيف الهمزة

ويطلق عليه تخفيف وتليين وتسهيل، وكلها بمعنىٰ واحد، وهو يشتمل علىٰ أربعة أنواع من التخفيف:

أحدها النقل: وهو نقل حركة الهمزة إلىٰ الساكن قبلها، نحو: ﴿قَدْ أَفْلَحَ﴾ [المؤمنون: ١] تنقل حركة الهمزة، وهي الفتحة إلىٰ دال «قد» وتسقط الهمزة ويبقىٰ اللفظ بدال مفتوحة بعدها فاء ساكنة، وهذا النقل قرأ به نافع من طريق ورش.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

قال في التيسير: «اعلم أن ورشًا كان يلقي حركة الهمزة علىٰ الساكن قبلها، فيتحرك هو بحركتها، وتسقط هي من اللفظ، وذلك إذا كان الساكن غير حرف مد ولين، وكان آخرَ كلمةٍ والهمزةُ أوَّلَ كلمةٍ أخرىٰ، واستثنىٰ أصحاب [أبي يعقوب] عن ورش حرفًا واحدًا، وهو قوله -تعالىٰ-: ﴿كِتَٰبِيَهۡ ۝١٩ إِنِّي ظَنَنتُ أَنِّي مُلَٰقٍ حِسَابِيَهۡ ۝٢٠﴾ [الحاقة: ١٩-٢٠] فَسَكَّنُوا الهاء وحققوا الهمزة بعدها علىٰ مراد القطع والاستئناف، وقرأ الباقون بتحقيق الهمزة في جميع ذلك مع تخليص الساكن قبلها.

النوع الثاني: أن تبدل الهمزةُ حرفَ مدٍّ من جنسِ حركةِ ما قبلها: إن كان قبلها فتحة أبدلت ألفًا، أو ضمة أبدلت واوًا، أو كسرة أبدلت ياءً، وهذا البدل قراءة أبي عمرو.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

وقال في التيسير: اعلم أن أبا عمرو كان إذا قرأ في الصلاة أو درج قراءته أو قرأ بالإدغام لم يهمز كل همزة ساكنة، سواء كانت فاءً أو عينًا أو لامًا، إلا أن يكون سكون الهمزة للجزم أو للبناء أو يكون ترك الهمزة فيه أثقل من الهمز، أو يكون موقع في الالتباس، فإن ابن مجاهد كان يختار تخفيف الهمزة في ذلك كله من أجل المعاني المذكورة، وبذلك قرأت وبه أخذت، فإذا تحركت الهمزة فلا خلاف عنه في تحقيق الهمزة.

النوع الثالث: تخفيف الهمزة بين بين: ومعناه أن يسهل الهمزة بينها وبين الحرف الذي منه حركتها، فإن كانت مضمومة سهلت بين الهمزة والواو، أو مفتوحة فبين الهمزة والألف، أو مكسورة فبين الهمزة والياء.

قال في التيسير: في باب ذكر الهمزتين من كلمة.

«اعلم أنهما إذا اتفقتا بالفتح نحو ﴿ءَأَنذَرْتَهُمْ﴾ [البقرة: ٦] فإن الحرميين وأبا عمرو وهشامًا يسهلون الثانية، وورشٌ يبدلها ألفًا، والقياس أن تكون بين بين.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

وابن كثير لا يدخل قبلها ألفًا، وقالون وهشام وأبو عمرو يدخلونها، والباقون يحققون الهمزتين.

فإن اختلفا بالفتح والكسر نحو قوله: ﴿ أَءِذَا كُنَّا تُرَٰبًا ﴾ [النمل: ٦٧] و﴿أَءِلَـٰهٌ مَّعَ ٱللَّهِ﴾ [النمل: ٦٠-٦٣] ﴿أَءِنَّ لَنَا﴾ [الشعراء: ٤١] وشبهه، فالحرميان وأبو عمرو يسهلون الثانية، وقالون وأبو عمرو يدخلان قبلها ألفًا.... وإذا اختلفتا بالفتح والضم، وذلك في ثلاثة مواضع في آل عمران: ﴿ قُلْ أَؤُنَبِّئُكُم ﴾ [آل عمران: ١٥] وفي ص: ﴿ أَءُنزِلَ عَلَيْهِ ٱلذِّكْرُ ﴾ [ص: ٨]

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

وفي القمر: ﴿أَءُنزِلَ عَلَيۡهِ ٱلذِّكۡرُ﴾ [القمر: ٢٥] فالحرميان وأبو عمرو يسهلون الثانية، وقالون يدخل بينهما ألفًا، وعن هشام خلاف، والباقون يحققون الهمزتين، وقد أشارت الصحابة -رضي الله عنهم- إلىٰ التسهيل بين بين في رسم المصاحف العثمانية، فسكنوا صورة الهمزة الثانية واوًا علىٰ إرادة التسهيل، قاله -أيضًا- أبو عمرو الداني وغيره.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

النوع الرابع: **تخفيف الإسقاط**: وهو أن تسقط الهمزة رأسًا لا من قبل النقل، وقد قرأ أبو عمرو بهذا الإسقاط في الهمزتين من كلمتين (اعلم) إذا اتفقتا في الحركة.

قال في التيسير: اعلم أنهما إذا اتفقتا بالكسرة، نحو ﴿هَٰٓؤُلَآءِ إِن كُنتُمۡ﴾ [البقرة: ٣١] و﴿مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا﴾ [النساء: ٢٤]

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

وشبهه، فقنبل وورش يجعلان الثانية كالياء المكسورة، وأبو عمرو يسقطها، والباقون يحققون الهمزتين معًا.

فـإذا اتفقتـا بـالفتح نحـو قولـه: ﴿فَإِذَا جَآءَ أَجَلُهُمْ﴾ [الأعـراف: ٣٤] ﴿شَآءَ أَنشَرَهُۥ﴾ [عبس: ٢٢]

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

فورش وقنبل يجعلان الثانية كالمد، وقالون والبزي وأبو عمرو يسقطون الأولىٰ، والباقون يحققون الهمزتين [تبعًا].

فإذا اتفقتا بالضم، وذلك في موضع واحد من الأحقاف: ﴿أَوْلِيَآءُ أُوْلَٰٓئِكَ﴾ [الأحقاف: ٣٢] وليس في القرآن غيره.

فورش وقنبل يجعلان الثانية كالواو الساكنة، وقالون والبزي يجعلان الأولىٰ كالواو المضمومة، وأبو عمرو يسقطها، والباقون يحققونهما.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

واعلم أن ظاهر كلام التيسير، وتبعه الشاطبي أن الأولىٰ الساقطة.

وقال أبو شامة في **شرح الشاطبية:**

إن من القراء من يرىٰ أن الساقطة هي الأولىٰ لأن أواخر الكلم محل التغيير غالبًا.

ومنهم من يجعل الساقطة هي الثانية لأن الثقل بها حصل، والذي نقله النحاة عن أبي عمرو أنه يخفف الأولىٰ من المتفق والمختلف جميعًا.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

قال أبو علي في التكملة: أهل التحقيق يحققون إحداهما، فمنهم من يخفف الأولىٰ] ويحقق الثانية، ومنهم من يحقق الأولىٰ ويخفف الثانية، وهو الذي يختاره الخليل واحتج بأن التخفيف وقع علىٰ الثانية إذا كانتا في كلمة.

فكذلك إذا كانتا في كلمتين.

قال الخليل: وقد رأيت أبا عمرو أخذ بهذا القول في قوله -تعالىٰ-: ﴿يَٰوَيۡلَتَىٰٓ ءَأَلِدُ﴾ [هود: ٧٢].

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

قال العبدي في شرحه: مذهب أبي عمرو تخفيف الأولىٰ، ومذهب الخليل تخفيف الثانية، وقياس قول أبي عمرو أن تكون المحذوفة هي الأولىٰ.

ومن فوائد هذا الخلاف حكم المد، فإن قيل: الساقطة الأولىٰ كان من قبيل المتصل، وإن قيل: هي الثانية كان المد من قبيل المنفصل.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

النوع الرابع والعشرون
الإدغام

وهو علىٰ قسمين:

الأول: إدغام الحرف في مثله، **والثاني**: أن يدغم في مقاربه.

والأول علىٰ ضربين:

أحدهما: أن يجتمع المثلان في كلمة.

والثاني: أن [يجتمعا] في كلمتين.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

قال في التيسير: اعلم أن أبا عمرو لم يدغم المثلين في كلمة إلا في موضعين لا غير: أحدهما في البقرة: ﴿مَّنَاسِكَكُمْ﴾ [البقرة: ٢٠٠] والثانية في المدثر: ﴿مَا سَلَكَكُمْ﴾ [المدثر: ٤٢] وأظهر ما عداهما، نحو: ﴿جِبَاهُهُمْ﴾ [التوبة: ٣٥] و﴿وُجُوهُهُمْ﴾ [آل عمران: ١٠٦ وغيرها].

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

فأما المثلان إذا كانا من كلمتين فإنه يدغم الأولىٰ في الثانية منهما سواء سكن ما قبله أو تحرك في جميع القرآن، إلا قوله -تعالىٰ- في لقمان: ﴿فَلَا يَحْزُنكَ كُفْرُهُۥٓ﴾ [لقمان: ٢٣] فإنه لم يدغمه، لكون النون ساكنة قبل الكاف فهي تخفىٰ عندها، وإذا كان الأول من المثلين مشددًا أو منونًا، أو كان تاء الخطاب أو المتكلم [لم يدغمه أيضًا] فإن كان معتلًا ففيه خلاف.

قال أبو عمرو: لا أعلم خلافًا [في الإدغام] في قوله:

﴿وَيَٰقَوْمِ مَن يَنصُرُنِى﴾ [هود: ٣٠].

﴿ وَيَٰقَوۡمِ مَا لِيٓ ﴾ [غافر: ٤١]، وهو من المعتل.

واعترض أبو شامة بأن قوله: ﴿وَيَٰقَوۡمِ﴾ من المعتل، مردود بأن اللغة الفصيحة «يا قوم» بحذف الياء، وصاحبها لا يثبت الياء بحال، فصارت [الياء] كالعدم من حيث التزم حذفها، ولأن الياء المحذوفة من «يا قوم» ليست من أصل الكلمة، بل هي من ضمير المضاف إليه، بخلاف المحذوفة في ﴿يَبۡتَغِ﴾ [آل عمران: ٨٥] ونحوه.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

فأما ﴿ءَالَ لُوطٍ﴾ [الحجر: ٥٩،٦١، النمل: ٥٦، القمر: ٣٤] حيث وقع، فعامة البغداديين يأخذون فيه بالإظهار، وعلله ابن مجاهد بقلة حروف الكلمة.

قال أبو عمرو: وقد أجمعوا علىٰ إدغام ﴿لَكَ كَيْدًا﴾ [يوسف: ٥] في يوسف وهو أقل حروفًا، من «آل» لأنه علىٰ حرفين، فدل ذلك علىٰ صحة الإدغام فيه.

قال أبو عمرو الداني: وإذا صح الإظهار فيه فلاعتلال عينه إذا كانت هاء، فأبدلت همزة، ثم قلبت ألفًا لا غير -يعني: أنها تغير مرة بعد أخرىٰ والإدغام تغير آخر، فعدل عنه خوفًا من أن يجتمع علىٰ كلمة قليلة الحروف تغيرات كثيرة-.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

قال أبو شامة: وهذا القول في إبدال هائه همزة، وإن اعتمد عليه جماعة فهو مجرد دعوىٰ، وحكمة لغة العرب تأبىٰ ذلك، إذ كيف يبدل من الحرف السهل وهو الهاء حرف مستثقل وهو الهمزة التي من عادتهم الفرار منها حذفًا وإبدالًا وتسهيلًا.

وقال أبو الحسن بن شنبوذ وغيره: إنها أبدلت من واو، وهذا هو الصحيح الجاري علىٰ القياس، فيكون أصل الكلمة «أول» كما أن أصل «قال» «قول»، فلما تحركت الواو وانفتح ما قبلها قلبت ألفًا.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

القسم الثاني: الحرفان المتقاربان، وهو علىٰ ضربين -أيضًا- أن يكونا في [كلمة أو] كلمتين.

قال في التيسير: اعلم أنه لم يدغم من المتقاربين في كلمة إلا القاف في الكاف التي تكون في ضمير جمع المذكَّرين إذا تحرك ما قبل القاف لا غير، وأظهر ما عداها مما قبل القاف الساكن ما قبلها، وهما [ليسا] جمعًا، فأما ما كان من المتقاربين في كلمتين فإنه أدغم من ذلك حروفًا معدودة ستة عشر حرفًا أوضحها في التيسير، وقد جمعتها في بيتين، وقسمتها فيهما شطرين، ويفهم من أوائل الكلم ما جر بحرفين:

حميد مجيد قادر وتفضل جميل رحيم دلنا بوجوده

كريم لطيف يا سر ضياء نوره شهدنا ثنايا ويا بسعوده

....

....

....

....

....

....

....

....

قال: وقد حصلنا جميع ما أدغمه أبو عمرو من الحروف المتحركة فوجدناه علىٰ مذهب ابن مجاهد وأصحابه ألف حرف ومائتي حرف وثلاثة وسبعين حرفًا، وعلىٰ ما أقرئناه ألف [حرف] وثلاثمائة [حرف] وخمسة أحرف، وجميع ما وقع فيه الاختلاف [بين أهل الأداء] اثنان وثلاثون حرفًا.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

النوع الخامس والعشرون

الغريب

وهو من الأنواع المتعلقة بالألفاظ والغريب، وللناس في ذلك مصنفات، وأشهرها كتاب أبي عبيدة معمر بن المثنىٰ.

والذي ذكر من الغريب ألفاظًا علىٰ ترتيب ورودها في الكتاب العزيز، علىٰ سبيل الأمثلة لهذا النوع، وإلا فهي كثيرة [من ذلك]:

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

الحروف المقطعة أوائل السُّوَر، والخلاف فيها مشهور.

ومن ذلك **الأساطير**: وهي الترهات والأباطيل.

والمبلس: الكئيب الحزين.

والجرح: وهو قوله -تعالىٰ-: ﴿مَا جَرَحْتُم بِٱلنَّهَارِ﴾ [الأنعام: ٦٠] أي: ما كسبتم.

والإبسال: الارتهان، وقوله -تعالىٰ-: ﴿أَن تُبْسَلَ نَفْسٌۢ بِمَا كَسَبَتْ﴾ [الأنعام: ٧٠] أي: ترتهن وتسلم.

والاستهواء: الاستمالة.

وجن الليل؛ أي: أظلم.

والقنو: العذق من التمر، والاثنان قنوان، وجاء جمعه علىٰ لفظ الاثنين مثل صنو وصنوان.

والقبل: جمع قبيل، وبالكسر: الناحية، فقوله: ﴿وَلَوْ أَنَّنَا نَزَّلْنَآ إِلَيْهِمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ وَكَلَّمَهُمُ ٱلْمَوْتَىٰ وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَىْءٍ قُبُلًا﴾ [الأنعام: ١١١] أي: أصنافًا.

وقوله: ﴿أَوْ يَأْتِيَهُمُ الْعَذَابُ قُبُلًا﴾ [الكهف: ٥٥] أي: معاينة.

والإتراف: الادعاء والتهمة.

وسم الخياط: ثقب الإبرة، وكل ثقب سم.

وقوله: ﴿وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾ [الأنفال: ٤٦]، أي: دولتكم، **والدأب**: العادة.

وقوله: ﴿كَدَأْبِ آلِ فِرْعَوْنَ﴾ [الأنفال: ٥٢-٥٤]؛ أي: كعادتهم وسنتهم.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

والإل: العهد، وقوله- تعالىٰ:

﴿ لَا يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً ﴾ [التوبة: ١٠]؛ أي: عهدًا.

والوليجة: كل شيء أدخلته في شيء ليس منه.

ويجمحون؛ أي: يسرعون.

واللمز: العيب، وقوله -تعالىٰ-:

﴿ وَمِنْهُم مَّن يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ ﴾ [التوبة: ٥٨]؛ أي: يعيبك.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

والإخبات: التواضع، وقوله -تعالىٰ-:

﴿وَأَخْبَتُوٓاْ إِلَىٰ رَبِّهِمۡ﴾ [هود: ٢٣]؛ أي: أنابوا وتواضعوا.

ويعصرون في قوله:

﴿فِيهِ يُغَاثُ ٱلنَّاسُ وَفِيهِ يَعۡصِرُونَ﴾ [يوسف: ٤٩]؛ أي: ينجون من النجا.

والمحال -بالكسر-: العقوبة.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

والمصرخ: المجيب، وقوله -تعالىٰ-:

﴿مَّآ أَنَا۠ بِمُصۡرِخِكُمۡ﴾ [إبراهيم: ٢٢]؛ أي: بمجيبكم.

وقوله -تعالىٰ-: ﴿ٱلَّذِينَ جَعَلُواْ ٱلۡقُرۡءَانَ عِضِينَ﴾ [الحجر: ٩١]؛ أي: أعضاء، أي: قسموه وفرقوه.

والحصير: المجلس، **والرِّبع**: المكان المرتفع من الأرض، وقوله -تعالىٰ-:

﴿وَجَعَلۡنَا جَهَنَّمَ لِلۡكَٰفِرِينَ حَصِيرًا﴾ [الإسراء: ٨] أي: مجلسًا.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

والطائر: الحظ، وقوله -تعالىٰ-: ﴿ وَكُلَّ إِنسَٰنٍ أَلْزَمْنَٰهُ طَٰٓئِرَهُۥ فِى عُنُقِهِۦ ﴾ [الإسراء: ١٣] أي: حظه.

والإنغاض: التحريك، فقوله: ﴿فَسَيُنْغِضُونَ إِلَيْكَ رُءُوسَهُمْ ﴾ [الإسراء: ٥١].

أي: يحركون.

﴿ رَّبُّكُمُ ٱلَّذِى يُزْجِى لَكُمُ ٱلْفُلْكَ فِى ٱلْبَحْرِ ﴾ [الإسراء: ٦٦] أي: يسيره.

والباخع: المهلك، وقوله -تعالىٰ-: ﴿بَٰخِعٌ نَّفْسَكَ﴾ [الشعراء: ٣] أي: مهلك.

وقوله -تعالىٰ-: ﴿ وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ ﴾ [لقمان: ١٨] أي: لا تعرض وجهك، وقيل: لا تتكبر.

والجزر: الأرض البلقع الذي لا تنبت شيئًا.

والهشيم: اليابس.

والودق: المطر.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

والصياصي: الحصون، وقوله -تعالىٰ-: ﴿مِن صَيَاصِيهِمۡ﴾ [الأحزاب: ٢٦] أي: عن حصونهم.

والمنسأة: العصا، وقوله -تعالىٰ-: ﴿إِلَّا دَآبَّةُ ٱلۡأَرۡضِ تَأۡكُلُ مِنسَأَتَهُۥ﴾ [سبأ: ١٤] هي العصا التي تنسأ بها الغنم، أي تساق.

وقوله -تعالىٰ-: ﴿إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمۡ﴾ [سبأ: ٢٣]؛ أي: نفس عنها.

والتناوش: المطلب، **والغربيب**: أشد السواد.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

والمناص: المنجا، ويجيء -أيضًا- بمعنىٰ الطلب.

والأبابيل: الجماعات المتفرقة، ولا واحد لها من لفظها.

ولنقتصر علىٰ هذا القدر ففيه كفاية.

النوع السادس والعشرون
المُعَرّب

اعلم أن العلماء -رحمهم الله -سبحانه وتعالىٰ- اختلفوا في أنه هل وقع في القرآن المُعَرّب أم لا؟

فقال الجمهور: لم يقع فيه ذلك.

ونقل عن ابن عباس -رضي الله عنه- وعكرمة وقتادة وقوع ذلك، وذكروا من ذلك أمثلة، منها: **المشكاة** من لغة الهند، وهي: الكوة في الحائط التي ليست بنافذة.

وفي البخاري: وقال سعد بن عياض الثمالي: **المشكاة**: الكوة بلسان الحبشة.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

والإستبرق: من لغة فارس، وهو الغليظ من الديباج.

وكذلك **السجيل**: فارسي معرب، أصله: سَنك وكل، أي: حجر طين، كما قيل: إنها حجارة من طين.

قال البخاري: وقال ابن عباس: ﴿مِّن سِجِّيلٍ﴾ [الفيل: ٤] هي نسك وكل وفي البخاري: وقال أبو ميسرة: **الأواه**: [الرحيم] بلغة الحبشة.

وقال ابن جبير: **طه**: يا رجل بالنبطية.

والقسطاس: العدل بالرومية.

والذين نفوا ذلك قالوا: هذا مما تتفق فيه اللغة العربية مع اللغة الأخرىٰ، ونحن نستبعد ذلك، لإجماع لأهل العربية علىٰ أن نحو إبراهيم يمنع من الصرف للعلمية والعجمة،وهذا يؤيد وقوعه في القرآن،حتىٰ قال بعضهم:إن الأعلام ليست محل خلاف.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

واحتج المخالف بقوله -تعالىٰ-: ﴿وَلَوْ جَعَلْنَٰهُ قُرْءَانًا أَعْجَمِيًّا لَّقَالُوا۟ لَوْلَا فُصِّلَتْ ءَايَٰتُهُۥٓ ءَا۬عْجَمِىٌّ وَعَرَبِىٌّ﴾ [فصلت: ٤٤] فنفىٰ أن يكون متنوعًا.

وأجابوا عن ذلك بأن المعنىٰ في السياق الكلام أعجمي ومُخّاطّب عربي لا يفهمه، وهم يفهمون هذه الأسماء، وأنه لو سلم نفي التشريع فالمعنىٰ أعجمي لا يفهم.

واختار جمع من المتأخرين قول ابن عباس ومن تبعه.

والأرجح ما عليه الأكثرون.

ومنهم الشافعي -رضي الله عنه وعنهم-، فإن الله -تعالىٰ- وصف القرآن بأنه عربي، فلا بد من تحقق هذا الوصف في جملته -والله أعلم-.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

رابعًا :

قصب السكر

المقدمة

١ - حمدًا لِمَنْ يُسندُ كُلُّ حَمْدِ   إليه مرفُوعًا بِغَيْرِ عَدِّ

٢ - متصلٌ لَيْس لهُ انقطاعُ   مَا فِيْه كَذَّابٌ وَلاَ وضَّاعُ

٣ - ثُمَّ صلاةُ اللهِ تَغْشَىٰ أحْمَدَا   وآله وصَحْبَه أَهل الهُدَىٰ

٤ - وبَعدُ فَالنُّخْبة في عِلْم الأثرْ   مُخْتصرٌ يَا حَبَّذَا مِن مخْتصَرْ

٥ - ألفها الحافِظُ في حَال السّفرْ   وهو الشّهابُ بْنُ علِّي بْنُ حجرْ

٦ - طالعَتُها يومًا مِن الأَيَّامِ   فاشْتقتُ أن أُودِعَها نِظَامِي

٧ - فتمَّ من بكرةِ ذاك اليومِ   إِلىٰ المسَا عِنْد وُفود النومِ

٨ - مُشْتمِلًا عَلَىٰ الَّذِي حَواهُ   فَالْحَمْدُ للرَّحْمن لاَ سِوَاه

تقسيم الخبر إلى متواتر وآحاد

٩ - وكـــلُّ مــا يُــروَىٰ مِــن الأَخْبَــارِ إِمَّـــا بحَـــصْرٍ أَوْ بِـــلاَ انْحِـــصَارِ
١٠ - فَـالأولُ المَـروِي بفـوقِ اثْنَـيْنِ أو بِهِمَـــا أَوْ واحـــدٍ فِـــي الْعَـــيْنِ
١١ - ثَانِيْهِمَـــا يَدْعُونَـــه التّـــوَاتُرا تَـــرَىٰ بِـــه عِلْـــمَ الْيَقِـــينِ حَاضِـــرَا

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

تعريف خبر الواحد وأنواعه

١٢ - بِــــشَرْطِهِ وأولُ الأَقْـــسَامِ   ســـمَّوه مـــشهورًا وَفِـــي الأَعْـــلامِ
١٣ - مَـنْ قَـالَ هـذَا مُـستَفِيضٌ اسْـمَا   ثَانِيهُمَــــا لَـــهُ الْعَزيــــزُ وَسْــــمَا
١٤ - وَلـيسَ شَـرطًا لِلـصَّحِيْح فـاعْلِم   وَقَــدْ رُمِــي مَــنْ قَــال بــالتَّوهُّمِ
١٥ - ثَالِثُهــــا يَدْعُونـــه الغَرِيْبَـــا   وَالْكُــــلُّ آحــــادٌ تَــــرَىٰ ضُــــروبا

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

تقسيم خبر الآحاد إلى مقبول ومردود

١٦ – فِيهَا أتَىٰ الْمَقْبُولُ والْمَرْدُودُ إذْ هِيَ فِي ٱلأحْكَام لاَ تُفِيدُ

١٧ – حَتَّىٰ يَتِمَّ الْبحْثُ عَنْ ثِقَاتِهَا وَطْرحُ مَن ضُعِّفَ مِن رُوَاتِهَا

١٨ – وَقدْ يُفِيد العِلْمَ أَعْنِي النَّظَرِيْ إِذَا أَتَتْ قَرائِنٌ لِلْخَبَرِ

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

تقسيم الغريب إلى مطلق ونسبي

١٩ - هَـذَا علَـىٰ الْمُخْتَـار والْغَرابَـهْ قِـسْمَانِ فِيمـا قـالَ ذُو الإِصَـابَهْ
٢٠ - الأولُ الحَاصِـلُ فِـي أَصْـلِ السَّنَدْ فـسَمِّهِ الْمُطْلَـقَ والثَّـانِيْ وَرَدْ
٢١ - فيْمـا عَـدَاه سـمِّهِ بالنِّـسْبِي وَهْـوُ قَلِيْـلٌ ذِكـرُه فِـي الكُتُـبِ

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

تقسيم الخبر المقبول إلى صحيح وحسن

٢٢ - وَهْــوَ بِنَقْــلِ الْعَــدْل ذِي التَّمَــامِ فِــيْ ضَــبْطِ مَــا يُــرْوَىٰ عــن الأَعْــلامِ
٢٣ - مُتَّــصِلًا إسْــنادُ مَــا يَرْوِيْــهِ لاَ عِلَّـــةٌ ولاَ شُـــذُوْذٌ فِيـــه
٢٤ - يُدْعَىٰ الصَّحِيْحَ فِي الْعُلومِ عُرْفَا لِذَاتِـــهِ وَإِنْ نَظَـــرْتَ الوَصْـــفَا

....
....
....
....
....
....
....
....
....
....
....
....
....

٢٥ - وجَــدْتَ فِيــه ثابِتًــا وأَثْبتَــا لأجــلِ هَــذا قــدَّمُوا مَــا قَــدْ أَتَــىٰ
٢٦ - عَـنِ الْبُخـارِيْ مِـن صَـحِيْحٍ أَلَّفَـا وَبَعْـــدَهُ لِمُـــسْلمٍ مُـــصَنَّفَا

....
....
....
....
....
....
....
....
....
....
....
....
....
....
....
....
....

٢٧ - وَبَعْــد ذَا شَــرطُهما وإنَّ مَــنْ يَخِـفُّ ضَـبْطًا فَالـذيْ يَـروِي الحَـسَنْ

٢٨ - لِذاتِــهِ وقَــدْ يَــصِحُّ إن أتَــتْ طُــرقٌ لــه بِكَثْــرةٍ تَعَــدَّدَتْ

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

٢٩ - وَإنْ تَـرَ الـرَّاوِيْ لَـه قَـدْ جَمَعَـا فِـي الْوصْـفِ بِالـصّحَّةِ وَالْحُـسْنِ مَعـا

٣٠ - فَإنَّـــه عِنْـــدَ انْفِـــرادِ مَـــنْ رَوَىٰ تَـــردَّدَ الْعَـــالِمُ فِـــي هَـــذَا وَذا

٣١ - مَـا لَـمْ يكُـنْ فوَصْـفُه بِـذَينِ كَـــان اعْتِبَـــارًا مِنـــه لإِسْـــنادَينِ

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

حكم زيادة الثقة وتقسيم الحديث إلى محفوظ وشاذ ومعروف ومنكر

٣٢ - وَإِنْ أتَتْ زِيَادَةٌ لِلرَّاوِيَةْ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ لا الْمُنافِيَةْ

٣٣ - لأَوثق مِنه وَمَهما خُولِفَا بِأَرجح فَسمِّهِ مُعَرِّفَا

٣٤ - بِلَفْظَةِ الْمَحْفُوظِ وَالْمُقَابِلَهْ بِالشَّاذِّ والَمْحفوظُ إنْ يُقابِلهْ

٣٥ - مَا ضعَّفُوا فَذلِكَ الْمَعروفُ قابَلَهُ المنكرُ والضَّعِيْفُ

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

الاعتبار والتابع والشاهد

٣٦ - والفـــردُ نِــسْبيًّا إذَا مَــا وَافَقَــهْ   سِـــواه سُـــمِّيْ عِنْــدَهُمْ مَــا رافَقَــهْ
٣٧ - بِتَــابعٍ بَــوَزْنِ لفــظِ الوِاحِــدِ   وَمـــتْنُ مـــا شَـــبَهه بِالـــشَّاهِدِ
٣٨ - تَتَبُّــعُ الطُّــرْقِ لِــذيْنِ يُــدْعَىٰ   بِالاعتِبَــارِ نِلْــتَ مِنــه نَفعــا
٣٩ - وَهـــذه الأقْــسَامُ لِلمَقْبُــولِ   قَــالَ بِهــا جَماعَــةُ الفُحــولِ

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

٤٠ - إنْ لَـم يُعـارَضْ سـمِهِ بِـالمُحكمِ أو مثلُـــــه عارَضَـــــهَ فَلْـــــتَعْلَمِ
٤١ - بِأَنَّــه إنْ أَمْكَــنَ الجَمْــعُ فقُــل مُختِلــفُ الحَــدِيث أَوْ لاَ فَلْتَــسَل
٤٢ - عــن الأخيــرِ مِنْهمــا إنْ ثَبَتَــا كَــانَ هُــو النَّاسِــخُ وَالثَّــانِيْ أَتَــىٰ
٤٣ - في رَسْـمِه المَنْسوخُ أو لـم يُعْـرفِ فَـارجِعْ إِلَــىٰ التَّــرجِيْح فِيــه أَوْ قِــفِ

الخبر المردود وأسباب رده وأقسامه

٤٤ - ثُـــمَّ لِمَـــا قَابَلَـــه أقْـــسَامُ أَكْثَـــرُ مِنْـــه عـــدَّهَا الأعْـــلامُ
٤٥ - فَـرِدُّه إمَّـا لِـسَقْطٍ فِـي الـسَّنَدْ أوْ كَـانَ عَـنْ طَعْـنٍ فَقُـلْ فِيْمَـا وَرَدْ
٤٦ - فَالـسَّقْطُ إن كَـان مِـنَ المَبَـادِي مِـنَ الـذيْ صَـنَّفَ بِالإِسْـنَادِ
٤٧ - فَـــإِنَّهمْ يَدْعُونَـــه مُعلَّقَـــا أوْ كَـانَ مِـنْ آخـرِهِ نِلْـت التُّقَـىٰ
٤٨ - وَكَـان بَعْـدَ التـابِعِي فيُـدْعَىٰ بالمُرْسَـلِ المعـروفِ أو كَـان سِـوىٰ
٤٩ - هَـذَيْنِ فَـانْظُرْ إنْ يكُـنْ بِـاثْنينِ فَـصَاعِدًا مَـعَ الْـوِلاَ فِـي ذَيْـنِ
٥٠ - فِإنَّـه المُعْـضَلُ ثُـمّ الْمنقطِـعْ مَـا لاَ تَـوَالَىٰ فِـي الـسُّقُوْطِ فَاسْـتمِعْ

....

....

....

....

....

....

....

....

....

٥١ - إنَّ السَّقُوطَ وَاضِحٌ وخَافِيْ فَوَاضِحٌ إنْ فُقِدَ التَلافِيْ
٥٢ - ومِنْ هُنَا احْتِيجَ إلَىٰ التَّارِيْخِ مُعرِّفًا مَلاَقِيَ الشُّيُوخِ
٥٣ - وسَمَّوُا الخَافِي بالمُدَلَّسِ وَرُبَّمَا يَأتِيكَ بِالْمُلتَبِسِ
٥٤ - كعَنْ وقال مِنْ كلامٍ يَحْتملْ لِقَاءَه لِنَاقِل عنه نَقَل
٥٥ - والمُرسَلُ الخافِي مِنَ المُعاصِرِ لَمْ يَلْقَ مَنْ عَاصَره فَذاكِرِ

أنواع الخبر المردود بسبب الطعن في الراوي

٥٦ - وَالطَّعْنُ إِمَّا أنْ يكون بالكَذِبْ   فسمِّهِ المَوْضوعَ والتَّركُ يَجِبْ

٥٧ - أو تُهْمةٍ كانتْ بهِ لِمنْ رَوَىٰ   فإنه المَتْروكُ اسمًا لاَ سِوَىٰ

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

٥٨ - أو غَلَـطٍ فِيْـه يَكُـون فَاحِـشًا   أو غَفْلَـةٍ، أو يفعـلُ الفَوَاحِـشَا

٥٩ - ممـا بـه يَفْسُقُ فـادْعُ الكُـلاَّ   بِمنكَـرٍ أو وَهْمِـهِ فِـي الإِمْـلا

٦٠ - والـوَهمُ إن عـرِفَ بـالقَرَائنِ   والجمْـعَ للطُـرْقِ مَـعَ التبـايُنِ

٦١ - فَـسمِّهِ معلَّـلًا وإنْ طُعِـنْ   بأنـه خَـالَف مَوثوقًـا أُمِـنْ

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

٦٢ - فَـإِنْ يَكُـنْ غيَّـرَ فِـي الـسِّياقِ   فْمُـــدْرَجُ الإِسْـــنادِ باتِّفَـــاقِ
٦٣ - أوْ أَدْمَـجَ المَوْقـوفَ بـالمَرَفُوعِ   فُمْـــدرجُ المـــتن لَـــدىٰ الجَمِيـــعِ

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

٦٤ - أَو كـــاَن بالتَّقْـــديمِ وَالتَّـــأخِيْرِ فإنـــه الْمَقْلُـــوبُ فِـــي المَـــأثورِ

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

٦٥ - أَوْ زِيدَ راوٍ سمِّهِ المَزيْدَ فِيْ   مُتَّصِلِ الإِسْنَادِ فِيْهِ واكْتفِي
٦٦ - أَوْ كانَ إِبْدَالًا بِلا مُرَجَّحِ   فسمِّهِ مُضْطَرِبًا واطَّرِحِ
٦٧ - وربَّمَا للامتحان يُفْعَلُ   عمدًا وَفِيهِ قصَّةٌ لا تُجهَلُ

٦٨ - أوْ كَـــان بـــالتَّغْيِيرِ لِلْحُـــرُوفِ مـــعَ بَقَـــا سِـــيَاقِهِ المَعْـــرُوفِ
٦٩ - فــسمِّهِ المُـــصحَّفَ الْمُحرَّفَـــا هَـــذا وَحَـــرِّمْ مِـــنْهمُ التَّـــصَرُّفَا
٧٠ - بِـــالنّقْصِ والمُـــرادفِ الـــشَّهِيْرِ لِلْمَـــتْنِ عَمْـــدًا فِيْـــهِ بِـــالتَّغْيِيْر
٧١ - إلاَّ لِمَـــنْ يَعْلَـــمُ المَعَـــانِيْ ومَـــا يُحِيْـــلُ اللَّفْـــظَ والمَبَـــانِيْ

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

٧٢ - فـإنْ خَفِـي معَنْـاهُ احْتِـيْجَ إلَـىٰ شَــرْحِ غَرِيْــبٍ مُوضِــحٍ مَـا أشْـكَلاَ
٧٣ - أَوْ جَهْلُـهُ لأَجْـلِ نَعْـتٍ يَكثُـرُ وجَـاءَ بِـالأَخْفىٰ وَمَـا لا يَـشْهَرُ
٧٤ - وَصَنَّفُوا الْمُوضِحَ فِي ذَا الْمَعْنَىٰ أزَالَ مَـا أشْـكَلَ مِنـه عَنَّـا

....
....
....
....
....
....
....
....
....
....
....
....
....
....
....

٧٥ - أو أَنَّــه كَـان مُقِـلا ثـمَّ لا يكثُـرُ عنـه الآخِـذُون النُـبَلاَ

٧٦ - وَصنَّفُوا الوُحْدَانَ فِي هَذَا فَإنْ لـم يُـذْكَرِ الاسِـمُ اخْتِصارًا فاسْتَبِن

٧٧ - وَالمُبْهمَـاتُ صُـنِّفتْ فِـي هَـذَا وفِـي سـوِاهَا لَـم نَجِـدْ مَـلاَذا

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

٧٨ - والمُـبهمُ الـرَاويُّ فِـي الْمَقْبُـولِ ولَـــوْ أَتَـــىٰ بِلَفْظَـــةِ التَّعْـــدِيْلِ
٧٩ - لا يُقْـبلَنْ علَـىٰ الأصَـحِّ حُكْمَـا وإنْ يكُـــنْ مَـــن قـــدْ رَوىٰ مُـــسَمَّىٰ
٨٠ - فـإنْ تَـرَا الآخِـذَ عَنـه واحِـدَا أو كـــانَ اثْنَـــيْنِ رَوَواْ فَـــصَاعِدَا
٨١ - فَـالأَولُ الْمَجْهُـولُ أعْنِـي عَيْنَـا والثـــانِيْ المَجهُـــولُ حَـــالًا فِيْنَـــا
٨٢ - وَهْـوَ الـذِي يَدْعُونَـه الْمَـسْتُورَا إنْ لـــم يُوثَّـــقْ سَـــلْ بـــه خَبِيْـــرَا

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

٨٣ - وَالابتـــداعُ بِالـــذِي يُكَفِّـــرُ يُـــرَدُّ مَـــنْ لابَـــسه وَيُزْجَـــرُ

٨٤ - لاَ بِالـــذِيْ فُـــسِّقَ فَهـــو يُقْبَـــلُ مـــا لـــم يَكُـــن دَاعِيـــةً ويَنْقُـــلُ

٨٥ - رِوايَـــةً تُقَـــوِّيْ ابتِدَاعَـــه هَـــذا الـــذِي اخْتَـــارَه الجَماعَـــه

٨٦ - صَـرَّحَ بِـهْ شَـيخُ الإِمَـامِ النسائِيْ الجَوْزجَـانِيْ ثُـم خُـذْ مِـن نَبَـائِيْ

٨٧ - بـانَّ سُـوءَ الْحِفْـظِ فِـي الـرُّواةِ   قِـــسْمانِ فِـــي مَقَالَـــةِ الأَثْبَـــاتِ
٨٨ - مُـــلازِمٌ فَالــشَّاذُ مَـــا يَرْوِيْـــهِ   فِـــي رَأي بَعْـــضٍ والـــذِيْ يَلِيْـــهِ
٨٩ - طَـــارٍ وَذَا مُخْـــتلِطٌ وِفَاقَـــا   وَكُـــلُّ مَـــا نَظْمِـــيْ لَـــه قـــد سَـــاقَا
٩٠ - مِـنْ سَـيِّءِ الْحِفْـظِ ومِـنْ مَـستُورْ   وَمُرْسِـــــلٍ مُـــــدَلِّسٍ مَـــــذكُورْ
٩١ - إنْ تُوبِعَـتْ بِمَـنْ يُـرىٰ مُعتَبَـرا   حُـسِّنَ مَجْمُـوعُ الـذِيْ قَـد ذُكِـرَا

....
....
....
....
....
....
....
....
....
....
....
....
....

تقسيم الخبر إلى مرفوع وموقوف ومقطوع

٩٢ - وإنْ تَجِــدْه يَنْتَهــي الإِســنادُ إِلَــىٰ الرَّسُــولِ خَيْــرِ مــنَ قَــد سَــادُوا
٩٣ - إمَّــا صَــرِيحًا أو يَكُــون حُكْمــا مِــنْ قَوْلِــه أو أَخَوَيْــهِ جَزْمــا

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

٩٤ - أَوْ يَنْتهِـيَ إِلَـىٰ الـصَّحَابِيِّ الّـذِي   بِالوصْـفِ بِالإِيْمـانِ قَـد لاَقَـىٰ النَّبِـيْ
٩٥ - وَمَـاتَ بَعـدُ مُـسلِمًا وإنْ أتَـىٰ   بِـــرِدَّةٍ تخَلَّلَـــتْ أوِ انْتَهَـــىٰ
٩٦ - الِتـابِعِيّ هـو مَـنْ يُلاقِـيْ   أَيَّ صَـحَابِيّ مَـعَ الْوِفـاَقِ
٩٧ - واَلكـلُّ بِالتَّـصرِيْحِ أوْ بِـالْحُكْمِ   كمَـا تَقـضَّىٰ آنِفًـا فِـيْ نَظمِـيْ

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

٩٨ - فَـالأَوَّلُ المَرْفُـوعُ والمَوْقُـوْفُ   يُـدعَىٰ بِـهِ الثَّـانِي وَالْمَعْـرُوفُ

٩٩ - تَـسْمِيَةُ الثَّالِـثِ بِـالْمَقْطُوْعِ   وَفِـيْ سِـوَاهُ لَـيْس بِـالْمَمْنُوْعِ

١٠٠ - وَقـدْ يُـسَمُّونَ الأخِيْـرَيْنِ الأُثَـرْ   وَالمُـسنَدُ المَـذكورُ فِـيْ نَـوْع الخَبَـرْ

١٠١ - ما كَانَ مرفُوعَ الصَّحَابِيِّ الذِيْ   فِيْـهِ اتِّـصَالٌ ظَـاهِرٌ غَيْـرُ خَفِـيْ

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

خامسًا :

العقيدة الطحاوية

بسم الله الرحمن الرحيم

قَالَ العَلَّامَةُ حُجَّةُ الإسلامِ أَبُو جَعْفَر الوَرَّاقُ الطَّحَاوِيُّ بِمِصْرَ -رَحِمَهُ اللهُ-:

«هذَا ذِكْرُ بَيانِ عَقيدَةِ أَهلِ السُّنَّةِ والجَماعَةِ علىٰ مَذْهَبِ فُقهَاءِ المِلَّةِ: أَبِي حَنِيفَةَ

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

النُّعمانِ بنِ ثابتٍ الكُوفِيِّ، وأَبِي يُوسُفَ يَعْقُوبَ بنِ إِبراهِيمَ الأَنصارِيِّ، وأَبِي عبدِ الله مُحمَّدِ بنِ الحَسَنِ الشَّيبانِيِّ -رِضوانُ اللهِ عليهِم أَجمَعِين-، ومَا يَعتَقِدُونَ مِن

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

أُصولِ الدِّينِ ويَدِينُونَ بهِ رَبَّ العَالَمِين:

نَقولُ في تَوحيدِ الله، مُعتقدِينَ بِتوفيقِ الله: إنَّ اللهَ واحدٌ لا شَرِيكَ له.

ولا شَيْءَ مِثْلُهُ.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

ولا شَيْءَ يُعجِزُه.

ولا إِلَهَ غَيْرُهُ.

قَدِيمٌ بِلا ابْتِدَاء، دَائِمٌ بِلا انْتِهَاء .

لا يَفنىٰ ولا يَبِيد.

ولا يَكُونُ إلَّا ما يُرِيد.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

لا تَبْلُغُهُ الأَوْهام.

ولا تُدرِكُه الأَفهَام، ولا يُشْبِهُ الأَنام.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

حيٌّ لا يَمُوتُ.

قَيُّومٌ لا يَنامُ.

خالقٌ بلا حاجَة، رازقٌ بلا مؤنة.

مُمِيتٌ بلا مَخافَة.

باعثٌ بلا مَشقَّة.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

ما زالَ بصفاتِه قديمًا قَبْلَ خَلْقِه.

لَم يَزدَدْ بِكَونِهم شيئًا، لَم يَكُن قَبْلَهم مِن صِفَتِه.

وكما كان بصفاته أزليًّا، كذلك لا يَزالُ عَلَيها أبديًّا.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

ليسَ بَعْدَ خَلْقِ الخَلْقِ استفادَ اسم «الخالق».

ولا بِإحداثِ البَرِيَّةِ استفادَ اسم «الباري».

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

لهُ مَعنىٰ الرُّبُوبِيَّةِ ولا مَرْبُوب، ومَعنىٰ الخالِق ولا مَخلُوق.

وَكَما أَنَّهُ مُحيِي المَوتَىٰ بعدَما أحيَا، استحقَّ هذا الاسمَ قَبْلَ إِحيائِهم؛ كذلِك استحقَّ اسمَ الخالِق قَبْلَ إِنشائِهم.

ذلك بأَنَّهُ علىٰ كُلِّ شيءٍ قدير.

وكُلُّ شيءٍ إليه فقير.

وكُلُّ أمرٍ عليه يَسِير.

لا يَحتاجُ إلىٰ شيء.

﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَيْءٌۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

خَلَقَ الخَلْقَ بِعِلْمِه.

وقَدَّرَ لهُم أَقداراً.

وضَرَبَ لهُم آجالاً.

ولَمْ يَخْفَ عليه شيءٌ قَبْلَ أنْ يَخْلُقَهم.

وعَلِمَ ما هُم عامِلُون قَبْلَ أنْ يَخْلُقَهم .

وأَمَرَهُم بطاعته، ونَهاهُم عن مَعصِيَتِه.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

وكُلُّ شيءٍ يَجرِي بتقديرِه.

ومَشيئَتُه تَنفُذ، لا مَشيئةَ للعبادِ إلَّا ما شاءَ لهُم، فما شاءَ لهُم كان، ومَا لَم يَشأْ لَمْ يَكُنْ.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

يَهدِي مَن يَشاءُ ، ويَعْصِمُ ويُعافي فَضْلاً، ويُضِلُّ مَن يشاءُ ويَخذُلُ ويَبتَلِي عَدْلاً.

وكُلُّهُم يَتقلَّبُون في مَشيئَتِه بَيْن فَضْلِه وعَدْلِه.

وهُو مُتعالٍ عن الأضداد والأَنداد.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

لا رادَّ لِقضائِه، ولا مُعَقِّبَ لِحُكْمِه، ولا غَالِبَ لِأَمْرِه.

آمنَّا بذلك كُلِّه، وأَيْقَنَّا أنَّ كُلًّا مِن عِندِه.

وأَنَّ مُحمَّداً عَبدُه المُصطَفىٰ، ونَبِيُّه المُجْتَبىٰ، ورَسُولُه المُرْتَضىٰ .

وأنَّهُ خاتَمُ الأَنبِيَاء وإمامُ الأتقِيَاء، وسَيِّدُ المُرسَلِين وحَبِيبُ رَبِّ العالَمِين.

وكُلُّ دَعْوَىٰ النُّبُوَّةِ بَعْدَهُ؛ فغَيٌّ وهَوَىٰ.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

وهُو المَبعُوثُ إلىٰ عامَّةِ الجِنِّ، وكافَّةِ الوَرَىٰ بالحَقِّ والهُدَىٰ، وبِالنُّورِ والضِّيَاء.

وأنَّ القُرآنَ كلامُ الله.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

مِنهُ بَدَأَ بلا كيفيَّةٍ قَوْلاً، وأَنْزَلَهُ علىٰ رسولِهِ وَحْيًا.

وصَدَّقَهُ المؤمِنُونَ علىٰ ذلك حقًّا.

وأَيقَنُوا أَنَّهُ كلامُ الله -تعالىٰ- بالحقِيقَةِ.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

لَيس بمَخلُوقٍ كَكَلَامِ البَرِيَّة.

فمَن سَمِعَهُ فزَعَمَ أنه كلامُ البَشَر؛ فَقَد كَفَر.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

وقَـدْ ذَمَّـهُ اللهُ وعابَـهُ وأَوْعَـدَهُ بِـسَقَر؛ حيـثُ قـال -تعـالىٰ-: ﴿سَأُصۡلِيهِ سَقَرَ﴾ [المدَّثر:٢٦].

فلمَّا أَوْعَدَ اللهُ بِسَقَر لِمَنْ قَالَ: ﴿إِنۡ هَٰذَآ إِلَّا قَوۡلُ ٱلۡبَشَرِ﴾[المدَّثر:٢٥]؛ عَلِمْنَا وَأَيْقَنَّا أَنَّـهُ قَولُ خالِقِ البَشَر.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

ولا يُشْبِهُ قَوْلَ البَشَر.

ومَن وَصَفَ اللهَ بمَعْنىٰ مِن مَعاني البَشَر؛ فقد كَفَر.

فمَن أَبصرَ هذا؛ اعْتبَر.

وعن مِثْلِ قَولِ الكُفَّارِ؛ انْزَجَر.

وعَلِمَ أنَّه بصفاتِه ليسَ كالبَشَر.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

والرُّؤيةُ حَقٌّ لأهلِ الجَنَّة، بِغَيْرِ إِحاطَةٍ ولا كَيفِيَّة.

كمَا نَطَقَ به كِتابُ ربِّنا: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ . إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾[القيامة:٢٢-٢٣].

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

وتَفسِيرُه علىٰ ما أَرَادَهُ اللهُ -تَعالَىٰ- وعلمه.

وكُلُّ ما جاء في ذلك مِن الحديثِ الصَّحيحِ عن الرسولِ -صلىٰ الله عليه وآله وسلم- فهُو كما قال.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

ومعناهُ علىٰ ما أراد.

لا نَدخُل في ذلك مُتأوِّلين بآرائنا، ولا مُتوهِّمين بأهوائنا .

فإنَّه ما سلم في دينِه إلا مَن سلم لله -عزَّ وجل- ولرسولِه -صلىٰ الله عليه وآله وسلم-.

ورَدَّ عِلْمَ ما اشْتبَه عليه إلىٰ عالِمِه.

ولا تَثبُتُ قَدَمُ الإسلام إلا علىٰ ظَهْرِ التَّسليمِ والاسْتِسلام.

فمَن رامَ عِلْمَ ما حُظِرَ عنه عِلْمُه، ولَمْ يَقْنَعْ بالتسليم فَهْمُه؛ حَجَبَهُ مَرامُهُ عن خالِصِ التوحيد، وصافي المَعرفة، وصَحِيحِ الإيمان.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

فيَتذَبْذَبُ بَيْن الكُفرِ والإيمان، والتَّصديقِ والتكذيب، والإقرار والإنكار.

مُوَسْوَسًا تائهًا، شاكًّا، لا مُؤمِنًا مُصَدِّقًا، ولا جاحدًا مُكَذِّبًا.

وَلا يَصِحُّ الإيمانُ بالرُّؤيةِ لأهلِ دارِ السَّلام لِمَن اعْتَبَرَها مِنهُم بوَهْم، أو تَأَوَّلَها بفَهْم.

إذْ كان تأويلُ الرُّؤيةِ وتأويلُ كُلِّ معنىٰ يُضافُ إلىٰ الرُّبوبية بتَرْك التأويل ولُزوم التَّسليم.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

وعليه دِينُ المُسلمين.

ومَن لَم يَتَوَقَّ النَّفْيَ والتَّشبِيه؛ زلَّ، وَلَمْ يُصِب التَّنزِيه.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

فإِنَّ ربَّنا -جَلَّ وعلا- مَوصُوفٌ بصفاتِ الوحدانِيَّة.

مَنْعُوتٌ بِنُعُوتِ الفَرْدَانِيَّة، ليس في معناه أحدٌ مِن البَرِيَّة .

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

وتَعالىٰ عن الحُدودِ والغايات، والأركانِ والأعضاءِ والأدوات.

لا تَحوِيهِ الجهات السِّتّ كسائر المُبْتَدَعات.

والمِعراجُ حَقٌّ، وقد أُسرِيَ بالنَّبِيِّ -صلىٰ الله عليه وآله وسلم-.

وعُرِجَ بشَخْصِه في اليَقَظَة إلىٰ السماء .

ثُمَّ إلىٰ حيثُ شاءَ اللهُ مِن العُلَا، وأكرَمَه اللهُ بما شاء .

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

وأَوْحَىٰ إليه ما أَوْحَىٰ، ﴿مَا كَذَبَ ٱلْفُؤَادُ مَا رَأَىٰٓ ﴾.

فصلَّىٰ اللهُ عليه وسلَّمَ في الآخِرَةِ والأُولَىٰ.

والحَوضُ الَّذِي أَكْرَمَهُ اللهُ -تعالىٰ- به -غياثًا لأُمَّتِهِ- حَقٌّ.

والشَّفَاعَةُ الَّتِي ادَّخَرَها لَهُم حقٌّ، كما رُوِيَ في الأَخْبَار.

والمِيثاقُ الَّذِي أَخَذَهُ اللهُ -تعالىٰ- مِن آدَمَ وذُرِّيَّتِهِ حَقٌّ.

وقَد عَلِمَ اللهُ -تعالىٰ- فِيما لَمْ يَزَلْ عَدَدَ مَن يَدْخُلُ الجَنَّةَ، وعَدَدَ مَن يدخُلُ النَّارَ جُملَةً واحدةً، فلا يَزدادُ في ذلك العَدَدُ، ولا يَنْقُصُ مِنْهُ.

وكَذلِكَ أَفعالُهم فيما عَلِمَ مِنهُم أنْ يَفعلُوه.

وكُلٌّ مُيَسَّرٌ لِمَا خُلِقَ له.

والأَعمالُ بالخَواتِيم .

والسَّعيدُ مَن سَعِدَ بِقضَاءِ الله، والشَّقِيُّ مَن شَقِيَ بقَضَاءِ الله.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

وأَصْلُ القَدَرِ سِرُّ الله -تعالىٰ- في خَلْقِه.

لَمْ يَطَّلِعْ علىٰ ذلك مَلَكٌ مُقَرَّبٌ ولا نَبِيٌّ مُرْسَلٌ.

والتَّعَمُّقُ والنَّظَرُ في ذلك ذَرِيعَةُ الخذلان، وسُلَّمُ الحِرمان، ودَرَجَةُ الطُّغيان.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

فالحَذَرَ كُلَّ الحَذَرِ مِن ذلِكَ نَظَرًا وفِكْرًا ووَسْوَسَةً.

فإِنَّ اللهَ -تعالىٰ- طَوَىٰ عِلْمَ القَدَرِ عن أَنامِهِ .

ونَهَاهُم عن مَرَامِه .

كما قَالَ -تعالىٰ- في كتابِه: ﴿لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ﴾[الأنبياء:٢٣].

فمَن سَأَلَ : لِمَ فَعَلَ؟ فقَد رَدَّ حُكْمَ الكِتَابِ.

ومَن رَدَّ حُكْمَ الكِتابِ؛ كانَ مِن الكافِرِين.

فهَذَا جُملَةُ ما يَحتاجُ إِليهِ مَن هُو منور قلبه مِن أولِياءِ الله -تعالىٰ-.

وهي دَرجةُ الراسخينَ في العِلْمِ.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

لأنَّ العِلمَ عِلمان: عِلْمٌ في الخَلْقِ مَوجُود، وعِلْمٌ في الخَلْقِ مَفقُود.

فإِنكارُ العِلْمِ المَوجُود كُفْر، وادِّعاءُ العِلْمِ المَفقُود كُفْر.

ولا يَثبُتُ الإيمانُ إلّا بِقَبُولِ العِلْمِ المَوجُود، وتَرْكِ طَلَبِ العِلْمِ المَفقُود».

سادسًا :

منهج السالكين

مقدمة المؤلف

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه نستعين

الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونتوب إليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهد الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، صلىٰ الله عليه وسلم.

أما بعد:

....

....

....

....

....

....

....

....

....

فهذا كتاب مختصر في الفقه، جمعت فيه بين المسائل والدلائل، واقتصرت فيه علي أهم الأمور، وأعظمها نفعًا؛ لشدة الضرورة إلىٰ هذا الموضوع، وكثيرًا ما أقتصر علىٰ النص إذا كان الحكم فيه واضحًا؛ لسهولة حفظه وفهمه علىٰ المبتدئين؛ لأن العلمَ معرفةُ الحق بدليله.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

والفقـه: معرفـة الأحكـام الـشرعية الفرعيـة بأدلتهـا مـن الكتـاب، والـسنة، والإجماع، والقياس الصحيح.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

وأقتصر علىٰ الأدلة المشهورة؛ خوفًا من التطويل، وإذا كانت المسألة خلافية، اقتصرت علىٰ القول الذي ترجح عندي، تبعًا للأدلة الشرعية.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

١- الأحكام خمسة:

أ- **الواجب**: وهو ما أثيب فاعله، وعوقب تاركه.

ب- **والحرام**: ضده.

ج- **والمكروه**: ما أثيب تاركه، ولم يعاقب فاعله.

د- **والمسنون**: ضده.

هـ- **والمباح**: وهو الذي فعله وتركه علىٰ حدٍ سواء.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

٢- ويجب على المكلف أن يتعلم منه كل ما يحتاج إليه في عباداته ومعاملاته وغيرها. قال ﷺ: «**مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ**». متفق عليه.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

كِتَابُ الطَّهَارَةِ

٣- قال النبي ﷺ: «**بُنِيَ الإِسْلامُ عَلَىٰ خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنَّ لا إِلَهَ إِلا الله، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وإِقَامِ الصَّلاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَحِجِّ البَيتِ، وَصَومِ رَمَضَانَ**». متفق عليه.

٤ - **فشهادة أن لا إله إلا الله**: علم العبد واعتقاده والتزامه أنه لا يستحق الألوهية والعبودية إلا الله وحده لا شريك له.

فيوجب ذلك على العبد: إخلاص جميع الدين لله -تعالىٰ-، وأن تكون عباداته الظاهرة والباطنة كلها لله وحده، وألا يشرك به شيئًا في جميع أمور الدين. وهذا أصل دين جميع المرسلين وأتباعهم، كمال قال -تعالىٰ-: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِيٓ إِلَيۡهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعۡبُدُونِ﴾[الأنبياء:٢٥].

....

....

....

....

....

....

....

٥- **وشهادة أن محمدًا رسول الله: أن يعتقد العبد أن الله أرسل محمدًا ﷺ إلىٰ جميع الثقلين**: الإنس والجن، بشيرًا ونذيرًا، يدعوهم إلىٰ توحيد الله وطاعته، بتصديق خبره، وامتثال أمره، واجتناب نهيه، وأنه لا سعادة ولا صلاح في الدنيا والآخرة إلا بالإيمان به وطاعته، وأنه يجب تقديم محبته علىٰ محبة النفس والولد والناس أجمعين.

وأن الله أيده بالمعجزات الدالة علىٰ رسالته، وبما جبله الله عليه من العلوم الكاملة، والأخلاق العالية، وبما اشتمل عليه دينه من الهدىٰ والرحمة والحق، والمصالح الدينية والدنيوية.

وآيته الكبرىٰ: هذا القرآن العظيم، بما فيه من الحق في الأخبار والأمر والنهي، والله أعلم.

....

....

....

....

....

....

....

....

فَصْلٌ [فِي الْمِيَاهِ]

٦- **وأما الصلاة**: فلها شروط تتقدم عليها.

فمنها:

٧- **الطهارة**: كما قال النبي ﷺ: «**لا يَقْبَلُ اللهُ صَلَاةً بِغَيرِ طُهُورٍ**» متفق عليه. فمن لم يتطهر من الحدث الأكبر والأصغر والنجاسة فلا صلاة له.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

٨- والطهارة نوعان:

٩- **أحدهما**: الطهارة بالماء، وهي الأصل.

١٠- فكل ماء نزل من السماء، أو نبع من الأرض، فهو طهور، يطهر من الأحداث والأخباث، ولو تغير لونه أو طعمه أو ريحه بشيء طاهر، كما قال النبي ﷺ: «**إِنَّ الْمَاءَ طَهُورٌ لا يُنَجِّسُهُ شَيءٌ**» رواه أهل السنن، وهو صحيح.

١١- فإن تغير أحد أوصافه بنجاسة فهو نجس، يجب اجتنابه.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

١٢ - **والأصل في الأشياء**: الطهارة والإباحة.

١٣ - **فإذا شك المسلم في نجاسة ماء أو ثوب أو بقعة، أو غيرها**: فهو طاهر، أو تيقن الطهارة وشك في الحدث: فهو طاهر؛ لقوله ﷺ في الرجل يخيل إليه أنه يجد الشيء في الصلاة: «**لا يَنْصَرِفْ حَتَّىٰ يَسْمَعَ صَوتًا أو يَجِدَ رِيحًا**» متفق عليه.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

[بَابُ الآنِيَةِ]

١٤- وجميع الأواني مباحة.

١٥- إلا آنية الذهب والفضة، وما فيه شيء منهما، إلا اليسير من الفضة للحاجة؛ لقوله ﷺ: «**لا تشربوا في آنية الذهب والفضة، ولا تأكلوا في صحافها، فإنها لهم في الدنيا، ولكم في الآخرة**». متفق عليه.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

باب الاستنجاء وآداب قضاء الحاجة

١٦- يستحب إذا دخل الخلاء: أن يقدم رجله اليسري، ويقول:

«بسم الله»، «**اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث**».

١٧- وإذا خرج منه:

١- قَدَّم اليمنىٰ.

٢- وقال: «**غفرانك، الحمد لله الذي أذهب عني الأذىٰ وعافاني**».

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

١٨- ويعتمد في جلوسه علىٰ رجله اليسري، وينصب اليمني.

١٩- ويستتر بحائط أو غيره.

٢٠- ويبعد إن كان في الفضاء.

٢١- ولا يحل له أن يقضي حاجته في:

أ- طريق.

ب- أو محل جلوس الناس.

ج- أو تحت الأشجار المثمرة.

د- أو في محل يؤذي به الناس.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

٢٢- ولا يستقبل القبلة أو يستدبرها حال قضاء الحاجة؛ لقوله ﷺ: «**إِذَا أَتَيتُمُ الغَائِطَ فَلا تَسْتَقْبِلُوا القِبْلَةَ بِغَائِطٍ ولا بَولٍ، ولا تَسْتَدْبِرُوهَا، وَلَكِنْ شَرِّقُوا أو غَرِّبُوا**» متفق عليه.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

٢٣- فإذا قضىٰ حاجته:

أ- استجمر بثلاثة أحجار ونحوها، تنقي المحل.

ب- ثم استنجىٰ بالماء.

٢٤- ويكفي الاقتصار علىٰ أحدهما.

٢٥- ولا يُسْتَجْمَر:

أ- بالروث والعظام، كما نهىٰ عنه النبي ﷺ.

ب- وكذلك كل ما له حرمة.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

فَصْلٌ [إِزَالَةُ النَّجَاسَةِ وَالأَشْيَاءِ النَّجِسَةِ]

٢٦- ويكفي في غسل جميع النجاسات علىٰ البدن، أو الثوب، أو البقعة أو غيرها، أن تزول عينها عن المحل؛ لأن الشارع لم يشترط في جميع غسل النجاسات عددًا إلا في نجاسة الكلب، فاشترط فيها سبع غسلات، إحداها بالتراب في الحديث المتفق عليه.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

- والأشياء النجسة:

١- بول الآدمي.

٢- وعذرته.

٣- والدم، إلا أنه يعفىٰ عن الدم اليسير، ومثله: الدم المسفوح من الحيوان المأكول، دون الذي يبقىٰ في اللحم والعروق، فإنه طاهر.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

٤- **ومن النجاسات**: بولُ ورَوَثُ كل حيوانٍ محرمٍ أكله.

٥- والسباع كلها نجسة.

٦- وكذلك الميتات، إلا ميتة الآدمي، وما لا نَفْسَ له سائلة، والسمك والجراد؛ لأنها طاهرة.

قال -تعالىٰ-: ﴿حُرِّمَتۡ عَلَيۡكُمُ ٱلۡمَيۡتَةُ وَٱلدَّمُ﴾ إلىٰ آخرها [المائدة: ٣].

وقال النبيُّ ﷺ: «**المؤمن لا ينجس حيًّا ولا ميتًا**».

وقال: «**أحل لنا ميتتان ودمَان، فأما الميتتان: فالحوت والجراد، وأما الدمان: فالكبد والطِّحال**» رواه أحمد وابن ماجه.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

٢٨- **وأما أرواث الحيوانات المأكولة وأبوالها**: فهي طاهرة.

٢٩- ومني الآدمي طاهر، كان النبي ﷺ يَغْسِلُ رَطْبَهُ، وَيَفْرُكُ يَابِسَهُ.

٣٠- وبول الغلام الصغير، الذي لم يأكل الطعام لشهوة، يكفي فيه النضح، كما قال النبي ﷺ: «**يُغْسَلُ مِنْ بَولِ الْجَارِيَةِ، وَيُرَشُّ مِنْ بَولِ الْغُلامِ**» رواه أبو داود والنسائي.

٣١- وإذا زالت عين النجاسة طهر المحل، ولم يضر بقاء اللون والريح؛ لقوله ﷺ لخولة في دم الحيض: «**يَكْفِيكِ الْمَاء، ولا يضرك أثره**».

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

بَابُ صِفَةِ الوُضُوءِ

٣٢- وهو:

١- أن ينوي رفع الحدث، أو الوضوء للصلاة ونحوها، والنية شرط لجميع الأعمال من طهارة وغيرها؛ لقوله ﷺ: «**إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَىٰ**» متفق عليه.

٢- ثم يقول: «**بسم الله**».

٣- ويغسل كفيه ثلاثًا.

٤- ثم يتمضمض، ويستنشق ثلاثًا، بثلاث غرفات.

٥- ثم يغسل وجهه ثلاثًا.

٦- ويديه إلىٰ المرفقين ثلاثًا.

٧- ويمسح رأسه من مقدم رأسه إلي قفاه بيديه، ثم يعيدهما إلىٰ المحل الذي بدأ منه مرة واحدة.

٨- ثم يدخل سباحتيه في صماخي أذنيه، ويمسح بإبهاميه ظاهرهما.

٩- ثم يغسل رجليه مع الكعبين ثلاثًا ثلاثًا.

هذا أكمل الوضوء الذي فعله النبيُّ ﷺ.

....

....

....

....

٣٣- والفرض من ذلك:

١- أن يغسل مرة واحدة.

٢- وأن يرتبها علىٰ ما ذكره الله -تعالىٰ- في قوله: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ وَأَيۡدِيَكُمۡ إِلَى ٱلۡمَرَافِقِ وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ وَأَرۡجُلَكُمۡ إِلَى ٱلۡكَعۡبَيۡنِ﴾ [المائدة: ٦].

٣- وألا يفصل بينها بفاصل طويل عرفًا، بحيث لا ينبني بعضه علىٰ بعض، وكذا كل ما اشترطت له الموالاة.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

فَصْلٌ [في المَسْحِ عَلَى الخُفَّيْنِ والجَبِيرَةِ]

٣٤- فإن كان عليه خفان ونحوهما مسح عليهما إن شاء:

١- يومًا وليلة للمقيم، وثلاثة أيام بلياليهن للمسافر.

٢- بشرط أن يلبسهما علىٰ طهارة،

٣- ولا يمسحهما إلا في الحدث الأصغر.

عن أنس مرفوعًا: «**إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ، وَلَبِسَ خُفَّيْهِ فَلْيَمْسَحْ عَلَيهِمَا، ولْيُصَلِّ فِيهِمَا، ولا يَخْلَعْهُمَا إِنْ شَاءَ إلا مِنْ جَنَابَةٍ**». رواه الحاكم وصحَّحه.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

٣٥- فإن كان علىٰ أعضاء وضوئه جبيرة علىٰ كسر، أو دواء علىٰ جرح، **ويضره الغسل**: مَسَحَه بالماء في الحدث الأكبر والأصغر حتىٰ يبرأ.

٣٦- **وصفة مسح الخفين**: أن يمسح أكثر ظاهرهما.

٣٧- **وأما الجبيرة**: فيمسح علىٰ جميعها.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

بَابُ نَوَاقِضِ الوُضُوءِ

٣٨-وهي:

١- الخارج من السبيلين مطلقًا.

٢- والدم الكثير ونحوه.

٣- وزوال العقل بنوم أو غيره.

٤- وأكل لحم الجزور.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

٥- ومس المرأة بشهوة.

٦- ومس الفرج.

٧- وتغسيل الميت.

٨- والرِّدَّة: وهي تُحْبِط الأعمال كلها.

لقوله -تعالىٰ-: ﴿أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَٰمَسْتُمُ﴾[النساء:٤٣]. وسئل النبي ﷺ: أنتوضأ من لحوم الإبل؟ فقال: «**نعم**». رواه مسلم.

وقال في الخفين: «**وَلَكِنْ مِنْ غَائِطٍ وبَولٍ ونَومٍ**». رواه النسائي والترمذي وصححه.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

بَابُ مَا يُوجِبُ الغُسْلَ وَصِفَتُهُ

٣٩- ويجب الغسل من:

١ - **الجنابة**: وهي:

أ- إنزال المني بوطء أو غيره.

ب- أو بالتقاء الختانين.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

٢- وخروج دم الحيض، والنفاس.

٣- وموت غير الشهيد.

٤- وإسلام الكافر.

قال -تعالىٰ-: ﴿وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا﴾[المائدة:٦].

وقال -تعالىٰ-: ﴿وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾ الآية [البقرة: ٢٢٢]، أي: إذا اغتسلن.

وقد أمر النبي ﷺ بالغسل من تغسيل الميت.

وأمر من أسلم أن يغتسل.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

٤٠- وأما صفة غسل النبي ﷺ من الجنابة:

١- فكان يغسل فرجه أولاً.

٢- ثم يتوضأ وضوءًا كاملاً.

٣- ثم يحثي الماء علىٰ رأسه ثلاثًا، يُرَوِّيه بذلك.

٤- ثم يفيض الماء علىٰ سائر جسده،

٥- ثم يغسل رجليه بمحل آخر.

٤١- والفرض من هذا:

غسل جميع البدن، وما تحت الشعور الخفيفة والكثيفة، والله أعلم.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

بَابُ التَيَمُّمِ

٤٢- وهو النوع الثاني من الطهارة.

٤٣- وهو بدل عن الماء، إذا تعذر استعمال الماء لأعضاء الطهارة، أو بعضها لعدمه، أو خوف ضرر باستعماله.

٤٤- فيقوم التراب مقام الماء بأن:

١- ينويَ رفع ما عليه من الأحداث.

٢- ثم يقول: (بِسْمِ اللهِ).

٣- ثم يضرب التراب بيديه مرة واحدة.

٤- يمسح بهما جميع وجهه، وجميع كفيه.

٤٥- فإن ضرب مرتين فلا بأس.

قال -تعالىٰ-: ﴿فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا فَٱمْسَحُواْ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُۚ مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾[المائدة:٦].

وعن جابر أن النبي ﷺ قال: «**أُعْطِيتُ خَمْسًا لم يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ مِنَ الأَنْبِيَاءِ قَبْلِي: نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَجُعِلَتْ لي الأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا، فَأَيّمَا رَجُل أَدْرَكَتْهُ الصَّلاةَ فَلْيُصَلِّ، وأُحِلَّتْ لي الغَنَائِمُ، ولم تحل لأَحَدٍ قَبْلِي، وأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ، وكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إلىٰ قَومِهِ خَاصَّةً، وَبُعِثْتُ إلىٰ النَّاسِ عَامَّةً**» متفق عليه.

....

....

٤٦- ومن عليه حدثٌ أصغر لم يحل له:

١- أن يصليَ.

٢- ولا أن يطوفَ بالبيت.

٣- ولا يمس المصحف.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

٤٧- ويزيد من عليه حدث أكبر:

١- أنه لا يقرأ شيئًا من القرآن.

٢- ولا يلبث في المسجد بلا وضوء.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

٤٨- وتزيد الحائض والنفساء:

١- أنها لا تصوم.

٢- ولا يحل وطؤها.

٣- ولا طلاقها.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

بَابُ الحَيضِ

٤٩- والأصل في الدم الذي يصيب المرأة: أنه حيض، بلا حدٍ لسنِّه، ولا قدره، ولا تكرره.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

٥٠- إلا إن أطبق الدم علىٰ المرأة، أو صار لا ينقطع عنها إلا يسيرًا فإنها تصير مستحاضة.

٥١- فقد أمرها النبي -صلىٰ الله عليه وسلم- أن تجلس عادتها.

٥٢- فإن لم يكن لها عادة، فإلىٰ تمييزها.

٥٣- فإن لم يكن لها تمييز، فإلىٰ عادة النساء الغالبة: ستة أيام أو سبعة. والله أعلم.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

كِتَابُ الصَّلَاةِ [شروط الصلاة]

تقدم أن الطهارة من شروطها:

٥٤- **ومن شروطها**: دخول الوقت.

٥٥- والأصل فيه حديث جبريل: أنه أَمَّ النبيَّ ﷺ في أول الوقت، وآخره، وقال: يَا مُحَمَّدُ، الصَّلاةُ مَا بينَ هَذَينِ الوَقْتَيْنِ رواه أحمد والنسائي والترمذي.

٥٦- وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «**وَقْتُ الظُّهْرِ، إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ، وَكَانَ ظِلُّ الرَّجُلِ كَطُولِهِ، ما لم تَحْضر العَصْر، وَوَقْتُ العَصْرِ، مَا لم تَصْفَّر الشَّمْسُ، وَوَقْتُ صَلاةِ الْمَغْرِبِ، مَا لم يَغِبِ الشَّفَقُ، وَوَقْتُ صَلاةِ العِشَاءِ، إِلىٰ نِصْفِ اللَّيلِ، وَوَقْتُ صَلاةِ الصُّبحِ: مِنْ طُلُوعِ الفَجْرِ، مَا لم تَطْلع الشَّمْسُ**» رواه مسلم.

....

....

....

....

....

....

....

٥٧- ويدرك وقت الصلاة بإدراك ركعة؛ لقوله ﷺ: «**مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلاةِ، فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلاةَ**» متفق عليه.

٥٨- ولا يحل تأخيرها، أو تأخير بعضها عن وقتها لعذر أو غيره.

٥٩- إلا إذا أخرها ليجمعها مع غيرها، فإنه يجوز لعذر من سفر، أو مطر، أو مرض، أو نحوها.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

٦٠- والأفضل تقديم الصلاة في أول وقتها إلا:

١- العشاءَ إذا لم يشق.

٢- الظهرَ في شدة الحر.

قال النبي ﷺ: «**إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلاةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّم**».

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

٦١- ومن فاتته صلاة وجب عليه قضاؤها فورًا مُرَتِّبًا.

٦٢- فإن نسي الترتيب أو جهله، أو خاف فوت الصلاة، سقط الترتيب بينها وبين الحاضرة.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

٦٣- **ومن شروطها**: ستر العورة بثوب مباح، لا يصف البشرة.

٦٤- **والعورة ثلاثة أنواع**:

١- **مغلَّظة**: **وهي**: عورة المرأة الحرة البالغة، فجميع بدنها عورة في الصلاة إلا وجهها.

٢- **ومخففة**: وهي عورة ابن سبع سنين إلىٰ عشر، وهي الفرجان.

٣- **ومتوسطة**: وهي عورة من عداهم، من السُّرَّة إلىٰ الركبة.

قال -تعالىٰ-: ﴿**يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ**﴾[الأعراف:٣١].

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

٦٥- ومنها: استقبال القبلة:

قال -تعالىٰ-: ﴿وَمِنۡ حَيۡثُ خَرَجۡتَ فَوَلِّ وَجۡهَكَ شَطۡرَ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِۚ﴾ [البقرة: ١٤٩، ١٥٠].

٦٦- فإن عجز عن استقبالها، لمرض أو غيره سقط، كما تسقط جميع الواجبات بالعجز عنها. قال -تعالىٰ-: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسۡتَطَعۡتُمۡ﴾[التغابن:١٦].

٦٧- وكان النبي ﷺ يصلي في السفر النافلة علىٰ راحلته حيث توجهت به، متفق عليه، وفي لفظ: غير أنه لا يصلي المكتوبة.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

٦٨- **ومن شروطها**: النية.

٦٩- وتصح الصلاة في كل موضع إلا:

١- في محل نجس.

٢- أو مغصوب.

٣- أو في مقبرة.

٤- أو حمَّام.

٥- أو أعطان إبل.

وفي «سنن الترمذي» مرفوعًا: «**الأرض كلها مسجد؛ إلا المقبرة والحمام**».

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

بَابُ صِفَةِ الصَّلاةِ

٧٠- يستحب أن يأتي إليها بسَكِينَة ووقار.

٧١- فإذا دخل المسجد قال: «**بسم الله، والصلاة والسلام على رسول الله، اللهم اغفر لي ذنوبي، وافتح لي أبواب رحمتك**».

٧٢- ويقدم رِجْلَهُ اليمنىٰ لدخول المسجد.

٧٣- واليسرىٰ للخروج منه.

٧٤- ويقول هذا الذكر، إلا أنه يقول: «**وافتح لي أبواب فضلك**»، كما ورد في ذلك الحديث الذي رواه أحمد وابن ماجه.

....

....

....

....

....

....

....

....

٧٥- فإذا قام إلىٰ الصلاة قال: الله أكبر.

٧٦- ويرفع يديه إلىٰ حذو منكبيه، أو إلىٰ شحمة أذنيه، في أربعة مواضع:

١- عند تكبيرة الإحرام.

٢- وعند الركوع.

٣- وعند الرفع منه.

٤- وعند القيام من التشهد الأول، كما صحت بذلك الأحاديث عن النبي ﷺ.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

٧٧- ويضع يده اليمنىٰ علىٰ اليسرىٰ.

٧٨- فوق سرته، أو تحتها، أو علىٰ صدره.

٧٩- ويقول: «**سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالىٰ جَدُّكَ، ولا إِلَه غَيْرُكَ**»، أو غيره من الاستفتاحات الواردة عن النبي ﷺ.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

٨٠- ثم يتعوذ.

٨١- ويُبَسْمِل.

٨٢- ويقرأ الفاتحة.

٨٣- ويقرأ معها في الركعتين الأوليين من الرباعية والثلاثية سورة تكون:

أ- **في الفجر**: من طوال الْمُفَصَّل.

ب- **وفي المغرب**: من قصاره.

جـ- **وفي الباقي**: من أوساطه.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

٨٤- يجهر في القراءة ليلًا.

٨٥- ويُسِرُّ بها نهارًا، إلا الجمعة والعيد، والكسوف والاستسقاء، فإنه يجهر بها.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

٨٦- ثم يكبر للركوع.

٨٧- ويضع يديه علىٰ ركبتيه.

٨٨- ويجعل رأسه حيال ظهره.

٨٩- ويقول: سبحان ربي العظيم، ويكرِّرُه.

٩٠- وإن قال مع ذلك حال ركوعه وسجوده: سبحانك اللهم ربنا وبحمدك، اللهم اغفر لي، فحسن.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

٩١- ثم يرفع رأسه.

٩٢- قائلًا: «**سمع الله لمن حمده**»، إن كان إمامًا أو منفردًا.

٩٣- ويقول الكل: «**ربنا ولك الحمد، حمدًا كثيرًا طيبًا مباركًا فيه ملء السماء، وملء الأرض، وملء ما شئت من شيء بعد**».

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

٩٤- ثم يسجد على أعضائه السبعة، كما قال النبي ﷺ: «**أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَىٰ سَبْعَةِ أَعْظُم: عَلَىٰ الْجَبْهَةِ -وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَىٰ أَنْفِهِ- وَالكَفَّينِ والرُّكْبَتَينِ وَأَطْرَافِ القَدَمَينِ**» متفق عليه.

٩٥- ويقول: سبحان ربي الأعلىٰ.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

٩٦- ثم يكبر.

٩٧- ويجلس على رجله اليسرى، وينصب اليمنى وهو الافتراش.

٩٨- ويفعل ذلك في جميع جلسات الصلاة، إلا في التشهد الأخير، فإنه يَتَوَرَّك، بأن يجلس على الأرض، ويخرج رجله اليسرى من الخلف الأيمن.

٩٩- ويقول: «**رب اغفر لي، وارحمني، واهدني، وارزقني، واجبرني وعافني**».

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

١٠٠- ثم يسجد الثانية كالأولىٰ.

١٠١- ثم ينهض مكبرًا، علىٰ صدور قدميه.

١٠٢- ويصلي الركعة الثانية كالأولىٰ.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

١٠٣- ثم يجلس للتشهد الأوّل.

١٠٤- وصفته: «**التحيات لله، والصلوات، والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلىٰ عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله**».

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

١٠٥- ثم يكبر.

١٠٦- ويصلي باقي صلاته بالفاتحة في كل ركعة.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

١٠٧- ثم يتشهد التشهد الأخير، وهو المذكور.

١٠٨- ويزيد علىٰ ما تقدم:

١- اللهم صلِّ علىٰ محمد وعلىٰ آل محمد، كما صليت علىٰ آل إبراهيم إنك حميد مجيد، وبارك علىٰ محمد وعلىٰ آل محمد، كما باركت علىٰ آل إبراهيم، إنك حميد مجيد.

٢- أعوذ بالله من عذاب جهنم، ومن عذاب القبر، ومن فتنة المحيا والممات، ومن فتنه المسيح الدجال.

٣- ويدعو الله بما أحب.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

١٠٩- ثم يُسَلِّمُ عن يمينه، وعن يساره: السلام عليكم ورحمة الله، لحديث وائل بن حجر، رواه أبو داود.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

١١٠- والأركان القولية من المذكورات:

١- تكبيرة الإحرام.

٢- وقراءة الفاتحة علىٰ غير مأموم.

٣- والتشهد الأخير.

٤- والسلام.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

١١١- وباقي أفعالها، أركان فعلية إلا:

١- التشهد الأول، فإنه من واجبات الصلاة.

٢- والتكبيرات غير تكبيرة الإحرام.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

٣- وقول: سبحان ربي العظيم في الركوع.

٤- وسبحان ربي الأعلي مرة في السجود.

٥- ورب اغفر لي، بين السجدتين مرة مرة، وما زاد فهو مسنون.

٦- وقول : سمع الله لمن حمده، للإمام والمنفرد.

٧- وربنا لك الحمد، للكل.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

١١٢- فهذه الواجبات تسقط بالسهو، ويجبرها سجود السهو وكذا بالجهل.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

١١٣- والأركان لا تسقط سهوًا ولا جهلًا ولا عمدًا.

١١٤- والباقي سنن أقوال وأفعال مكمل للصلاة.

١١٥- **ومن الأركان**: الطمأنينة في جميع أركانها.

وعن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «**إِذَا قُمْتَ إِلىٰ الصَّلاةِ فَأَسْبِغِ الوُضُوءَ، ثُمَّ اسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ فَكَبِّرْ، ثُمَّ اقْرَأْ مَا تَيَسَّرَ مَعَكَ مِنَ القُرْآنِ، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّىٰ تَطْمَئِنَّ رَاكِعًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّىٰ تَعْتَدِلَ قَائِمًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّىٰ تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّىٰ تَطْمَئِنَّ جَالِسًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّىٰ تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلاتِكَ كُلِّهَا**» متفق عليه.

وقال ﷺ: «**صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي**». متفق عليه.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

١١٦ - فإذا فرغ من صلاته:

١ - استغفر ثلاثًا، وقال:

٢ - اللهم أنت السلام ومنك السلام، تباركت يا ذا الجلال والإكرام.

٣- لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو علىٰ كل شيء قدير، لا إله إلا الله، ولا نعبد إلا إياه، له النعمة، وله الفضل، وله الثناء الحسن، لا إله إلا الله، مخلصين له الدين ولو كره الكافرون.

٤ - سبحان الله، والحمد لله، والله أكبر، ثلاثًا وثلاثين، ويقول: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو علىٰ كل شيء قدير. تمام المائة.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

١١٧- والرّواتب المؤَكَّدة التابعة للمكتوبات عشر:

وهي المذكورة في حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: حفظت عن رسول الله ﷺ عشر ركعات:

ركعتين قبل الظهر، وركعتين بعدها.

وركعتين بعد المغرب في بيته.

وركعتين بعد العشاء في بيته.

وركعتين قبل الفجر متفق عليه.

بَابُ سُجُودِ السَّهْوِ والتِّلاوَةِ والشُّكْرِ

١١٨- وهو مشروع إذا:

١- زاد الإنسان في صلاةٍ ركوعًا أو سجودًا أو قيامًا أو قعودًا، سهوًا.

٢- أو نقص شيئًا من المذكورات، أتىٰ به وسجد للسهو.

٣- أو ترك واجبًا من واجباتها سهوًا.

٤- أو شك في زيادة أو نقصان.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

وقد ثبت أنه ﷺ قام عن التشهد الأول فسجد.

وسلَّم من ركعتين من الظهر أو العصر، ثم ذَكَّرُوهُ، فتمَّمَ وسجد للسهو.

وصلىٰ الظهر خمسًا، فقيل له: أزيدت الصلاة؟ فقال: «**وَمَا ذَاكَ؟**» قالوا: صليت خمسًا، فسجد سجدتين بعدما سلَّم. متفق عليه.

وقال: «**إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلاتِهِ، فَلَمْ يَدْرِ كَمْ صَلَّىٰ: أَثَلاثًا، أَمْ أَرْبَعًا؟ فَلْيَطْرَحْ الشَّكَ، وليَبْنِ عَلَىٰ مَا اسْتَيقَنَ، ثُمَّ يَسْجُدْ سَجْدَتَينِ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ، فَإِنْ كَانَ صَلَّىٰ خَمْسًا شَفَعْنَ لَهُ صَلاتَهُ، وإِنْ كَانَ صَلَّىٰ تَمَامًا كَانَتَا تَرْغِيمًا لِلشَّيطَانِ**» رواه أحمد ومسلم.

١١٩- وله أن يسجد قبل السلام أو بعده.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

١٢٠- ويسن سجود التلاوة للقارئ والمستمع في الصلاة وخارجها.

١٢١- وكذلك إذا تجددت له نعمة، أو اندفعت عنه نقمة، سجد الله شكرًا.

١٢٢- وحكم سجود الشكر كسجود التلاوة.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

باب: مفسدات الصلاة ومكروهاتها

١٢٣ - تبطل الصلاة:

١ - بترك ركن أو شرطٍ، وهو يقدر عليه عمداً أو سهوًا أو جهلًا إذا لم يأتِ به، وبترك واجب عمدًا.

٢ - وبالكلام عمدًا.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

٣- وبالقهقهة.

٤- وبالحركة الكثيرة عرفًا، المتوالية لغير ضرورة؛ لأنه في الأول ترك ما لا تتم العبادة إلا به، وبالأخيرات فعل ما ينهىٰ عنه فيها.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

١٢٤- ويكره:

١- الالتفات في الصلاة؛ لأن النبي ﷺ سئل عن الالتفات في الصلاة، فقال: «**هُوَ اخْتِلاسٌ يَخْتَلِسُهُ الشَّيطَانُ مِنْ صَلاةِ العَبْدِ**». رواه البخاري.

٢- ويكره العبث.

٣- ووضع اليد علىٰ الخاصرة.

٤- وتشبيك أصابعه.

٥- وفرقعتها.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

٦- وأن يجلس فيها مقعيًا كإقعاء الكلب.

٧- وأن يستقبل ما يلهيه.

٨- أو يدخل فيها وقلبه مشتغل بمدافعة الأخبثين، أو بحضرة طعام يشتهيه؛ لقوله ﷺ: «**لا صَلاةَ بِحَضْرَةِ طَعَامٍ، وَلا هُوَ يُدافِعُهُ الأَخْبَثَانِ**» متفق عليه.

٩- ونهىٰ النبي ﷺ أن يفترش الرجل ذراعيه في السجود.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

بَابُ صَلاةِ التَّطَوُّعِ [صَلاةُ الكُسُوفِ]

١٢٥- وآكدها: صلاة الكسوف؛ لأن النبي ﷺ فعلها وأمر بها.

١٢٦- وتصلىٰ علىٰ صفة حديث عائشة: أن النبي ﷺ جهر في صلاة الكسوف في قراءته، فصلىٰ أربع ركعات في ركعتين، وأربع سجدات. متفق عليه.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

[صَلاةُ الوِتْر]

١٢٧- وصلاة الوتر سنة مؤكدة، داوم النبي ﷺ عليه حضرًا وسفرًا،وَحَثَّ الناس عليه.

١٢٨- **وأقله**: ركعة.

١٢٩- **وأكثره**: إحدىٰ عشرة.

١٣٠- **ووقته**: من صلاة العشاء إلىٰ طلوع الفجر.

١٣١- والأفضل أن يكون آخر صلاته.

كما قال النبي ﷺ: «**اجْعَلُوا آخِرَ صَلاتِكُمْ بِاللَّيلِ وِتْرًا**» متفق عليه.

١٣٢- وقال: «**مَنْ خَافَ أَلا يَقُومَ مِنْ آخِرِ اللَّيلِ، فَلْيُوتِر أَوَّلَهُ، وَمَنْ طَمِعَ أَنْ يَقُومَ آخِرَهُ، فَلْيُوتِر آخِرَ اللَّيلِ، فَإِنَّ صَلاةَ آخِرِ اللَّيلِ مَشْهُودَةٌ، وَذَلِكَ أَفْضَلُ**» رواه مسلم.

....

....

....

....

....

....

....

[صلاة الاستسقاء]

١٣٣- **وصلاة الاستسقاء**: سنة إذا اضطر الناس لفقد الماء.

١٣٤- وتفعل كصلاة العيد في الصحراء.

١٣٥- ويخرج إليها: متخشعًا متذللا متضرعًا.

١٣٦- فيصلي ركعتين.

١٣٧- ثم يخطب خطبة واحدة.

يكثر فيها: الاستغفار، وقراءة الآيات التىٰ فيها الأمر به، ويلح في الدعاء، ولا يستبطئ الإجابة.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

١٣٨- وينبغي قبل الخروج إليها: فعل الأسباب التي تدفع الشر وتنزل الرحمة:

١- كالاستغفار.

٢- والتوبة.

٣- والخروج من المظالم.

٤- والإحسان إلىٰ الخلق.

٥- وغيرها من الأسباب التي جعلها الله جالبة للرحمة، دافعة للنقمة، والله أعلم.

[أوقات النهي]

١٣٩- وأوقات النهي عن النوافل المطلقة:

١- من الفجر إلىٰ أن ترتفع الشمس قيد رمح.

٢- ومن صلاة العصر إلىٰ الغروب.

٣- ومن قيام الشمس في كبد السماء إلىٰ أن تزول.

والله أعلم.

بَابُ صَلاةِ الجَمَاعَةِ والإمَامَةِ

١٤٠- وهي فرض عين للصلوات الخمس علىٰ الرجال حضرًا وسفرًا.

كما قال النبي ﷺ: «**لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ بِالصَّلاةِ فَتُقَام، ثُمَّ آمُرَ رَجُلًا يَؤُمُّ النَّاسَ، ثُمَّ أَنْطَلِقُ بِرِجَالٍ مَعَهُمْ حِزَمٌ مِنْ حَطَبٍ إِلَىٰ قَوْمٍ لا يَشْهَدُونَ الصَّلاةَ، فَأُحَرِّق عَلَيهِمْ بُيُوتَهُمْ بِالنَّارِ**» متفق عليه.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

١٤١- وأقلها: إمام ومأموم.

١٤٢- وكلما كان أكثر فهو أحب إلىٰ الله.

١٤٣- وقال ﷺ: «**صَلاةُ الْجَمَاعَةِ أَفْضَلُ مِنْ صَلاةِ الفَذِّ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً**» متفق عليه.

١٤٤- وقال: «**إِذَا صَلَّيْتُمَا فِي رِحَالِكُمَا، ثُمَّ أَتَيتُمَا مَسْجِدَ جَمَاعَةٍ، فَصَلِّيَا مَعَهُمْ فَإِنَّهَا لَكُمْ نَافِلَةٌ**» رواه أهل السنن.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

١٤٥- وعن أبي هريرة مرفوعًا: «**إِنَّمَا جُعِلَ الإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَلا تُكَبِّرُوا حَتَّىٰ يُكَبِّر، وإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَلا تَرْكَعُوا حَتَّىٰ يَرْكَعَ، وإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَه، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، وإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا، ولا تَسْجُدُوا حَتَّىٰ يَسْجُدَ، وإِذَا صَلَّىٰ قَاعِدًا فَصَلُّوا قُعُودًا أَجْمَعُون**» رواه أبو داود، وأصله في الصحيحين.

١٤٦- وقال: «**يَؤُمُّ القَومَ أَقْرَؤُهُمْ لِكِتَابِ اللهِ،فَإِنْ كَانُوا فِي القِرَاءَةِ سَوَاء فَأَعْلَمُهُمْ بِالسُّنَّةِ،فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاء فَأَقْدَمُهُمْ سلمًا أو سنًّا، ولا يُؤَمَّنَّ الرَجُلُ الرجلَ في سُلْطَانِهِ، وَلا يَقْعُدُ فِي بَيْتِهِ عَلَىٰ تَكْرِمَتِهِ إِلا بِإِذْنِهِ**» رواه مسلم.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

١٤٧- وينبغي:

١- أن يتقدم الإمام.

٢- وأن يتراص المأمومون.

٣- ويكملون الأول بالأول.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

١٤٨- ومن صلىٰ فذًّا ركعة خلف الصف لغير عذر أعاد صلاته.

١٤٩- وقال ابن عباس: صليت مع النبي ﷺ ذات ليلة، فقمت عن يساره فأخذ برأسي من ورائي فجعلني عن يمينه. متفق عليه.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

١٥٠- وقال ﷺ: «**إذا سمعتم الإقامة فامشوا إلىٰ الصلاة وعليكم السكينة والوقار، ولا تسرعوا، فما أدركتم فصلوا، وما فاتكم فأتموا**». متفق عليه.

١٥١- وفي «الترمذي»: «**إذا أتىٰ أحدكم الصلاة والإمام علىٰ حالٍ، فيلصنع كما يصنع الإمام**».

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

بَابُ صَلاةِ أَهْلِ الأَعْذَارِ

١٥٢- والمريض يعفىٰ عنه حضور الجماعة.

١٥٣- وإذا كان القيام يزيد مرضه، صَلَّىٰ جالسًا، فإن لم يطق، فعلىٰ جنبٍ؛ لقول النبي ﷺ لعمران بن حصين: «**صلِّ قائمًا، فإن لهم تستطع فقاعدًا، فإن لم تستطع فعلىٰ جنب**» رواه البخاري.

١٥٤- وإن شقَّ عليه فعل كل صلاةٍ في وقتها، فله الجمع بين الظهر والعصر، وبين العشاءين، في وقت إحداهما.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

فهرس المحتويات

الموضـــــوع الصفحة

تعريف عام بالدورات العلمية :

- دورات علمية متتالية في خمس سنوات .
- مدة الدورة في كل عام أسبوعان .
- متون علمية تأصيلية في علوم الشريعة.
- يعقد اختبار في نهاية كل دورة .
- اجتياز الاختبار يؤهل الطالب للمستوى التالي .
- في حال عدم تقديم اختبارالدورة ، يعطى الطالب شهادة حضور .

@AlalbanyCenter

/alalbany.org

info@alalbany.org

الرمز البريدي ١١٥٩٢

٠٠٩٦٢٦٤٢٠٠٣٠٥

٠٠٩٦٢٦٤٢٠٥٤٥١

ص.ب : ٢٢١ - أبو علندا

عمان - المقابلين - مبنى رقم ٤٩

www.alalbany.org